

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي اللؤيسي

٤٠٨ هـ / ٤٨٩ هـ

الجزء الأول

محققه وقرّم له وعلّق عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العيثمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أحمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه /

تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين - الرياض .

٤١٢ ص، ١٧ × ٢٤ سم .

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

١- الحديث - شرح

٢- الحديث - مسانيد

أ- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناسخ

الناسخ

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغواصين اعرابه ومعانيه

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَبَعْدُ: فَتَعُودُ صِلَاتِي بِكِتَابِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (التعليق على الموطأ) عَلَى مَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً خَلْتُ، حَيْثُ قَرَأْتُ فِي فَهَارِسِ مَكْتَبَةِ الْأَسْكُورِيَالِ أَنَّ ضَمَنَ مُقْتَنَاتِهَا نُسخَةً مِنْهُ، فَبَادَرْتُ بِطَلْبِهَا مِنْ هُنَاكَ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١٤٠٥هـ، وَأَشْفَعْتُ رِسَالَتِي بِأُخْرَى حَمَلَهَا صَدِيقُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَرْبُوعِ، وَكَانَ مُسَافِرًا إِلَى هُنَاكَ، فَتَفَضَّلَ مَشْكُورًا بِإِحْضَارِهَا، فَأُسْجِلُ لَهُ هُنَا شُكْرِي وَتَقْدِيرِي، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ «مُشْكِلَاتِ الْمُوطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوْسِيِّ (ت: ٥٢١ هـ) (مَخْطُوطًا) وَبِمُقَارَنَتِهِ بِالْكِتَابِ الْمَذْكُورِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لَهُ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ. وَمَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي وَأَنَا أُحَاوِلُ الْعُثُورَ عَلَى نُسخَةٍ أُخْرَى؛^(١) لِصُعُوبَةِ الْعَمَلِ عَلَى النُّسخَةِ الْوَاحِدَةِ، مَعَ نَقْصِهَا مِنْ أَوَّلِهَا وَاضْطِرَابِهَا، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّضْحِيفِ، وَمَعَ مَوَاصِلَةِ الْبَحْثِ لَمْ أَظْفِرْ بِطَائِلٍ، وَعَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى الْعَمَلِ بِهَا، فَقُمْتُ بِنَسْخِهَا وَمُقَابَلَتِهَا، وَحَالَتْ دُونَ نَشْرِهَا ظُرُوفٌ أَدَّتْ إِلَى تَأَخُّرِ ذَلِكَ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَيَّامَ بِالْعُودَةِ إِلَى الْعَمَلِ فِيهَا، وَوَاصِلْتُ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَى سُوقِهَا، وَقَدْ جَعَلْتُ الْعَمَلَ فِي قِسْمَيْنِ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ (المقدمة)، وَالْقِسْمُ

(١) يُرَاجَعُ الْاسْتِدْرَاكُ وَالتَّنْبِيهُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَقْدِمَةِ.

الثاني (النصُّ المُحَقَّقُ)، وَتَشْتَمِلُ الْمُقَدِّمَةُ عَلَى فَضْلَيْنِ: الْفَصْلُ الْأَوَّلُ (التَّعْرِيفُ بِالْمُؤَلِّفِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ، ثُمَّ الْفَصْلُ الثَّانِي (دِرَاسَةُ الْكِتَابِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ أَيْضًا. وَذَيَّلْتُ الْكِتَابَ بِفَهْرَاسٍ تَفْصِيلِيَّةٍ لِأَهَمِّ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. وَقَدْ قَابَلَ مَعِيَ بَعْضَ أَصُولِ الطَّبَاعَةِ أَخِي الْكَرِيمِ الْأُسْتَاذُ الْفَاضِلُ نَبِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْكُوْدِرِيِّ جَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرًا، وَأَرْجُو اللهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَنْ يَحْتَسِبَ كُلَّ مَا بَدَّلْتُ فِيهِ مِنْ جُهْدٍ وَمَالٍ وَوَقْتٍ لِي عِنْدَهُ أَجْرًا أَرِدُ عَلَيْهِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾. اللَّهُمَّ أَصْلِحْ نِيَاتِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَاخْتِمِ بِالصَّالِحَاتِ أَعْمَالَنَا، وَاجْعَلْ عَمَلَنَا دَائِمًا لِرُجُوحِكَ الْكَرِيمِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ.

وَكَتَبَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ

مكة المكرمة: ١٥/٨/١٤٢٠هـ

جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية

(الفصل الأول)

مؤلف الكتاب

أبو الوليد هشام بن أحمد الوقيشي^(١)

(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

- اسمه ونسبه:

هو هشام بن أحمد بن هشام بن خالد بن سعيد، أبو الوليد^(٢) الكِنَانِيُّ الوَقَّشِيُّ الطَّلِيظِيُّ^(٣). هَكَذَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ، لَا يَزِيدُونَ عَلَى ذَلِكَ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ: طَبَقَاتُ الْأُمَمِ (١١٤، ١١٥)، وَالْأَنْسَابُ لِلرُّشَاطِيِّ «اقتباسُ الأَنْوَارِ...» «مُخْتَصَرُ عَبْدِ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيِّ (٢/ ورقة ٢٢٢) مَخْطُوطٌ، وَمَخْتَصَرُ الْفَاسِيِّ (ورقة ٩٤) مَخْطُوطٌ، وَالصَّلَاةُ لِابْنِ بَشْكَوَالِ (٢/ ٦٥٣، ٦٥٤)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (٤٨٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٣٣)، وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٦/ ٢٧٧٨) (ط) إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَالْمَطْرَبُ لِابْنِ دَحِيَّةٍ (٢٢٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٩/ ١٣٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٢٧)، وَفِيَاتُ سَنَةِ (٤٨٩ هـ)، الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢٧/ ١٤١) (نسخة الظاهرية)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٦/ ١٩٣)، (١٩٤)، وَطَبَقَاتُ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (مَخْطُوطٌ)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٦١١)، وَبَغِيَّةُ الْوَعَاةِ (٢/ ٣٢٧، ٣٢٨)، وَالْاِكْتِسَابُ لِلْخَيْصَرِيِّ (٣/ ورقة ٣٧٩) (مَخْطُوطٌ)، وَنَفْحُ الطَّيِّبِ (٣/ ٣٧٦، ٣٧٧، ٤/ ١٣٧، ١٣٨، ١٦٢، ١٦٣)، وَرَوَاضَاتُ الْجَنَّاتِ (٤/ ٢٣٢)، وَإِيضَاحُ الْمَكْنُونِ (١/ ٥٦٩، ٢/ ١١٧)، وَهَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ (٣/ ٥٠٩)، وَتَارِيخُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ لِكَارِلِ بْرُوكْلِمَانِ (١/ ٤٧٩)، وَالذَّبِيلُ عَلَيْهِ لِلْمَوْلَفِ نَفْسِهِ (١/ ٦٦٢)، وَالْحَلَلُ السَّنَدِسِيَّةُ (١/ ٤٦٥)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (١٣/ ١٤٧)، وَالْأَعْلَامُ (٨/ ٨٤).

(٢) فِي هَدِيَّةِ الْعَارِفِينَ (٣/ ٥٠٩) بَعْدَ «سَعِيدٍ»: «ابْنُ الْوَلِيدِ» مُحَرَّفَةٌ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٢٧).

شَيْئًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْدِفُ هِشَامًا الثَّانِيَةَ^(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ خَالِدًا عَلَى هِشَامٍ^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتَصِرُ فَيَقُولُ: هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّشِيِّ^(٣)، أَوْ هِشَامُ الْوَقَّشِيِّ^(٤) وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْوَلِيدِ، لَا أَعْرِفُ لَهُ كُنْيَةً غَيْرَهَا.

أَمَّا نِسْبَتُهُ فَيُنْسَبُ أَبُو الْوَلِيدِ ثَلَاثَ نِسَبٍ هِيَ: «الْوَقَّشِيُّ» وَ«الِكِنَانِيُّ» وَ«الطَّلِيظِيُّ» وَالثَّلَاثَةُ أَقَلُّ شُهْرَةً. وَالْأُولَى وَالثَّانِيَةُ اسْتِفَاضَ ذِكْرُهُمَا فِي كُتُبِ الرِّجَالِ وَالتَّرَاجِمِ وَالأَدَبِ وَالأَخْبَارِ، وَهُمَا مُلَازِمَتَانِ لِاسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ فِي أَغْلَبِ الأَحْوَالِ.

أَمَّا «الْوَقَّشِيُّ» فَنِسْبَتُهُ إِلَى «وَقَّشٍ» بِلَدَّةِ بَنَوَاحِي «طَلِيظَلَةَ»^(٥) عَلَى نَهْرِ تَاجَةَ يَبْعُدُ عَنْهَا بِنَحْوِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيْلًا، غَرْبِي «طَلِيظَلَةَ»، وَ«طَلِيظَلَةَ» هَذِهِ هِيَ أَكْبَرُ المُدُنِ فِي شَرْقِ الأَنْدَلُسِ عَلَى مَجْرَى النِّهْرِ، وَهِيَ كُوْرَةٌ عَظِيْمَةٌ يَتَّبِعُهَا عَدَدٌ كَبِيْرٌ مِنَ المُدُنِ وَالقُرَى، وَكَانَتْ قَبْلَ الفَتْحِ الإِسْلَامِيِّ هِيَ عَاصِمَةُ الفَرَنْجِ «الأَسْبَانَ»^(٦).

(١) طبقات الأمم (١١٤).

(٢) الصلة (٦٥٣/٢).

(٣) بُغْيَةُ المُلْتَمِسِ (٤٨٥).

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٣/٣٧٦)، وَفِي لِسَانِ المِيزَانِ (٦/١٩٣)، قَالَ: «الِكِنَانِيُّ القَاضِي، أَبُو الْوَلِيدِ البَاجِي» وَهُوَ بِلَاشِكِّ سَبَقَ قَلَمَ ظَاهِرٍ.

(٥) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٥/٤٣٨)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٦١٢)، قَالَ يَاقُوتُ: «بِالْفَتْحِ وَتَشْدِيدِ القَافِ، وَالشَّيْنِ مُعْجَمَةٌ...» وَذَكَرَ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ.

(٦) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٤٥)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٣٩٣)، قَالَ: «وَهِيَ مَرْكَزُ بِلَادِ الأَنْدَلُسِ» وَقَالَ يَاقُوتُ: «(طَلِيظَلَةُ) هَكَذَا ضَبَطَهَا الحَمِيدِيُّ بِضَمِّ الطَّاءِينِ، وَفَتْحِ اللَّامِينِ، وَأَكْثَرُ مَا سَمِعْتُهُ مِنَ المَعَارِبَةِ بِضَمِّ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ».

وهذه النسبة «الوقشي» لم يذكرها السمعاني في «الأنساب»^(١) ولا استدرکہا علیہ ابن الأثير في «اللُّباب»^(٢) ولا الشُّيوطي في «لُبُّ اللُّباب»^(٣) ولا عَبَّاس المَدَنِي فِيمَا استدرکہُ عَلَيَّ «اللُّبُّ». وَذَكَرَهُ الرُّشَاطِي^(٤) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَكَانَ بِهَا جَدِيدًا - فِي أُنْسَابِهِ «اقتباسُ الأنوار...» (مختصر عبدالحق) وَذَكَرَهُ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ وَأُنْتَى عَلَيْهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «مُخْتَصِرِ الْفَاسِي»^(٥) لِأُنْسَابِ الرُّشَاطِي. وَنَسَبَهُ «الوشقي» لا «الوقشي»؟! سَهُوٌ مِنْهُ رَضِيَ اللهُ وَالنَّسَبُ الَّتِي تَلِي هَذِهِ النَّسَبَةَ

(١) وكان ينبغي أن تكون في (١٢/٢٨٣).

(٢) وكان ينبغي أن تكون في (٣/٣٧١)، وقد استدرک عليه في هذا الحرف إلا أنه لم يستدرک هذه النسبة.

(٣) وكان ينبغي أن تكون في (٢/٣٢١).

(٤) هو عبد الله بن علي بن عبد الله اللخمي الرُّشَاطِي الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، واسم كتابه كاملاً: «اقتباسُ الأنوارِ والتِمَّاسُ الأزهارِ في أنسابِ الصحابةِ ورُؤَاةِ الآثارِ» من أجود ما صُنِّفَ في بابِه، مليءٌ بالفوائدِ جدًّا، وقد اهتمَّ به العلماءُ فاخْتَصَرُوهُ و زادوا عليه ونهَجُوا على منواله. والمكان هنا يضيِّقُ عن شرحِ ذلك، وقد حَقَّقْتُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ مِنْ مُخْتَصَرِهِ لعبدالحق الإشبيلي، وذكرتُ في هوامشه ما جاء في أصله من نُسخِ بقيت من الأصلِ لا يَنْتَظِمُ بمجموعها عِقدُ نُسخَةٍ كَامِلَةٍ، ومُعْظَمُ أوراقها مُمزَّقةٌ، ومُحَرَّقةٌ بالأرضِةِ ممَّا يتعذرُ معه إخراجها، أسألُ الله أن يعينَ على إتمامه. وترجمة الوقشي موجودة في الأصل والمختصر، وليس في الأصل زيادة على المختصر ولا حرفًا واحدًا. ترجمة الرُّشَاطِي في الصلَّة (١٩١)، ومُعْجَمُ ابنِ الأَبيارِ (٢١٧) وغيرهما.

(٥) هو علي بن أحمد بن محمد الحرثي الفاسي (ت ١١٤٣هـ). يُراجِعُ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي: «شَرَّاحِ المَوْطَأِ» فِي مَقْدَمَةِ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ المَوْطَأِ» لِعَبْدِ المَلِكِ بْنِ حَبِيبِ الَّتِي كَتَبَهَا الفَقِيرُ هُنَاكَ. وَيُراجِعُ: مُخْتَصِرِ الأَنسَابِ (ورقة ٩٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ بَخَطُهُ.

هِيَ «الْوَشْقِيُّ»، وَسَقَطَتِ النَّسْبَةُ فِي «أَنْسَابِ الْبُلَيْسِيِّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِسَبَبِ خَرَمِ
 أَصَابَ هَذَا الْمَوْضِعَ . وَهُوَ يَدْخُلُ فِي مُخْتَصِرَاتِ كِتَابِ الرَّشَاطِيِّ . وَفِي كِتَابِ
 «الْاِكْتِسَابِ فِي الْأَنْسَابِ» لِلْخَيْضَرِيِّ^(١) ذَكَرَ النَّسْبَةَ وَذَكَرَ أَبَا الْوَلَيْدِ، وَنَقَلَ كَلَامَ
 الرَّشَاطِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

وَأَمَّا النَّسْبَةُ الثَّانِيَةُ: «الْكَنَانِيُّ» فَنَسَبَهُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ^(٢)، وَهُوَ
 يَنْتَمِي إِلَيْهَا أَصَالَةً لَا وَلَاً، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ رَفَعَ نَسْبَهُ بِالْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ إِلَى أَيِّ مَنْ
 أَفْحَاذِ كِنَانَةَ وَبُطُونَهَا، قَالَ الْمَقْرِيُّ فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٣): «أَمَّا الْمُتَنَسِّبُونَ إِلَى
 عُمُومِ كِنَانَةَ فَكَثِيرٌ، وَجُلُّهُمْ فِي طَلِيظَلَةَ وَأَعْمَالِهَا، وَلَهُمْ يُنْسَبُ الْوَقَشِيُّونَ الْكَنَانِيُّونَ
 الَّذِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ، وَالْوَزِيرُ أَبُو جَعْفَرٍ . وَمِنْهُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ جُبَيْرِ
 الْعَالِمِ صَاحِبُ «الرَّحْلَةِ» . . .» وَفِي تَرْجَمَةِ ابْنِ جُبَيْرِ قَالَ الْمَقْرِيُّ^(٤): « . . . وَهُوَ
 مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ كِنَانَةَ» وَجَدُّ ابْنِ جُبَيْرِ الدَّاحِلُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ
 اسْمُهُ عَبْدِ السَّلَامِ، كَذَا رَفَعَ نَسْبَهُ إِلَيْهِ لِسَانُ الدِّينِ ابْنِ الْخَطِيبِ فِي «الْإِحَاطَةِ»^(٥)

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَيْضَرِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٨٩٤هـ) وَمِنْ كِتَابِهِ «الْاِكْتِسَابُ فِي
 الْأَنْسَابِ» نَسَخْتَانِ مِنْهُمَا نَسَخَةٌ جَزَاءُ الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ بِخَطِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَخْبَارُهُ فِي: الضَّوِّ
 اللَّامِعِ (١١٧/٢)، وَالدَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٧/١)، وَالرِّسَالَةُ الْمَسْتَطْرَفَةُ (٩٤) .
 يُرَاجَعُ: الْاِكْتِسَابُ (٣) وَرَقَّةٌ (٣٧٩) .

(٢) جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (١٣٤)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (١٨٠) .

(٣) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٢٩١) .

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

(٥) الْإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَةَ (٢/٢٣٠، ٢٣١)، وَعَنْهُ فِي الْحُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ، وَنَفْحِ الطَّيْبِ
 (٢/٣٨١) .

قَالَ: دَخَلَ جَدُّهُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي طَالِعَةِ بَلَجِ بْنِ بَشْرِ (١) بْنِ عِيَاضِ الْقُشَيْرِيِّ فِي مُحْرَمٍ [سَنَةَ] ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، وَكَانَ نَزْوُلُهُ بِكُورَةِ شَدُونَةَ، وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ (٢) بْنِ كِنَانَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، بَلَنْسِيِّ الْأَصْلِ، ثُمَّ غَرْنَاطِيٍّ الْإِسْتِيطَانِ شَرَقَ وَغَرَبَ، وَعَادَ إِلَى غَرْنَاطَةَ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: هَلِ الْوَقْشِيُّونَ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ أَيْضًا، وَهَلِ هُمْ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ؟! فَبَيْنَ آلِ الْوَقْشِيِّ وَآلِ جُبَيْرٍ مَعَ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْقَبِيلَةِ صِلَةٌ مُصَاهَرَةٌ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

وَمِنْ تَمَامِ الْفَائِدَةِ؛ أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: إِنْ هَذِهِ النَّسَبَةُ «الْوَقْشِيُّ» تَكُونُ نِسَبَةً إِلَى قَبِيلَةٍ، فَقَدْ ذَكَرَ الرَّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» عَنِ الرَّبِيدِيِّ فِي «مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ» بَنُو وَقْشٍ قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (٣) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ: هُوَ وَقْشُ بْنُ زُعْبَةَ ابْنِ زَعُورَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَقَدْ رَفَعْنَا نَسَبَهُمْ فِي بَابِ «الْأَشْهَلِيِّ»، مِنْهُمْ: رِفَاعَةُ ابْنُ وَقْشٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَخُوهُ: عَمْرُو قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ بْنِ وَقْشٍ، كَانَ فِيمَنْ قَتَلَ كَعْبَ ابْنَ الْأَشْرَفِ. وَفِي «هَمْدَانَ» وَقْشُ بْنُ قَسْمِ بْنِ مُرْهَبَةَ بْنِ غَالِبِ بْنِ وَقْشٍ

(١) لها ذكر في الذيل والتكملة (١/٦٥٩)، والحلة السيرة وغيرهما.

(٢) تحرفت في الحلل السندية إلى «حمزة».

(٣) اقتباس الأنوار ومختصراته، في المواضع السابقة في تخريج مصادر الترجمة. ويراجع:

جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٤٧١)، والاشتقاق لابن دريد (٤٤٤)، ومختصر العين

(١/٥٨٨)، والمحكم (٦/٣١٩)، والتاج: (وقش).

القاضي، يكنى أباذرّ، روى عن أبيه ذرّ، وسعيد بن جبير... ثم قال: قال أبو محمد ولا أرى لهذين نسبةً.

وأما النسبة الثالثة: «الطليطي» فهكذا نسبة الحافظ الذهبي^(١)، قال: «ويُعرف بـ«الوقشي» وقوله هذا يدلُّ على أنَّ «الطليطي» غير معروفة ولا مشهورة، وهذا صحيح، وإن نسب كذلك في «نفع الطيب»^(٢) أيضًا. مولده:

اتفق المؤرخون على أنَّ أبا الوليد الوقشي وُلد سنة (٤٠٨هـ) ولا أعلم خلافًا في ذلك، ولم تُفصح المصادر العربية القديمة التي وقفت عليها عن مكان مولده^(٣)، فمن الخطأ الظنُّ والتخمين في شيء لا يمكن أن يُفصح عنه إلا نصٌّ صريحٌ منقولٌ يصحُّ أن يُعولَّ عليه ويُستند إليه. وقد تحرّفت سنة ميلاده في كتاب «روضات الجنات»^(٤) للخوانساري بسقوط الصفر بين الرقمين أربعة وثمانية، فغلطه الأستاذ ظهوز أحمد محقق «طُرر الكامل» واحتجَّ عليه بأنَّ العرب لم يدخلوا الأندلس قبل سنة (٩٢هـ) وجعل من الأمر الهين قضيةً، والأمر أيسر من ذلك، ولا يحتاج مثل هذا إلى ردِّ ودفع؛ لأنَّ التخريف فيه واضحٌ، تكفي الإشارة إليه، ولو أهمله أصلاً، ولم يعتدَّ به لكان أجمل وأليق.

(١) تاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩هـ)، وسير أعلام النبلاء (١٣٤/١٩).

(٢) نفع الطيب (٣٠٦/٤).

(٣) ذكر الأستاذ خير الدين الزركلي في الأعلام (٨٤/٨) أنَّه وُلد بوقش، ولم يذكر المصادر التي ذكرت ذلك؛ لذا لا يلزم قبوله.

(٤) روضات الجنات للخوانساري (٢٣٢/٤).

وذكر صاحبُ «رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ»^(١) وفاةَ أبي الوليد وجعلها سنة (٤٧٨هـ) وهو خطأ ظاهراً، وليس بتحرّيفٍ، وكتابُ «الرَّوْضَاتِ» المذكورُ لا يحسنُ الرجوعُ إليه، ولا النَّقْلُ عَنْهُ؛ لأنَّ مؤلِّفه كثيرُ الأخطاءِ، كثيرُ التحريفِ، تتداخلُ فيه المعلّوماتُ، ومَعَ هَذَا هُوَ مُتَأَخَّرٌ (ت ١٣١٣هـ) فلا جديدَ في مصادره عن المتقدِّمين عامَّةً، والأندلسيين خاصَّةً.

وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْأُسْتَاذِ طُهُورِ أَحْمَدَ تَنَاقُضٌ فِي مَكَانِ مِيلَادِهِ لَمْ يَتَقَطَّنْ لَهُ فَقَالَ فِي أَوَّلِ مَبْحَثِ مَوْلَدِهِ: «إِنَّ الْمَصَادِرَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا وَالَّتِي اسْتَطَعْنَا أَنْ نَسْتَفِيدَ مِنْهَا فِي تَرْجَمَةِ الْوَقْشِيِّ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ بِهِ» وَهَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ صَحِيحٌ إِلَى حَدِّ مَا، لَكِنَّهُ عَادَ إِلَى نَقْضِهِ حَيْثُ قَالَ - بَعْدَ أُسْطُرٍ -: «إِنَّمَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ هِيَ مَدِينَةُ (وَقَّش) الَّتِي كَانَتْ دَارَ الْوَقْشِيِّينَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ، وَأَحَالَ إِلَى «نَفْحِ الطَّيْبِ».

أقول - وعلى الله اعتمد - : إِذَا كَانَتْ الْمَصَادِرُ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ فَمِنْ أَيْنَ عِلْمُ الْأُسْتَاذِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - أَنَّ مَدِينَةَ «وَقَّش» هِيَ مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟! وَكُونَ «وَقَّش» دَارَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ - كَمَا يَقُولُ الْمَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٢) - لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبُو الْوَلِيدِ مَوْلُودًا فِيهَا؟! وَصَاحِبُ «نَفْحِ الطَّيْبِ» لَمْ يَقُلْ: إِنَّهَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟! .

(١) المصدر نفسه.

(٢) نفح الطيب (٢/٢٩١).

وَأَعَادَ الْأُسْتَاذُ ظُهُورًا - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَأْكِيدَ ذَلِكَ ثَانِيَةً فَقَالَ (١): «وَكَانَ يُعْرِفُ دَائِمًا بِ«الْوَقَّشِيِّ» وَكَانَتْ هَذِهِ النَّسْبَةُ مَحْبُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ «وَقَّشَ» دَارُ آبَائِهِ، وَمَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ . . .» وَهَذَا كُلُّهُ تَرْيُّدٌ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ - لَمْ يَذْكَرْ فِي خَبَرِ مَأْثُورٍ، وَلَا هُوَ فِي كِتَابِ مَسْطُورٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النَّسْبَةُ مَحْبُوبَةٌ إِلَيْهِ؟! وَمَنْ قَالَ: إِنَّ «وَقَّشَ» مَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ؟! لَا أَحَدَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيمَا أَظُنُّ حَتَّى الْآنَ، وَلَوْ قِيلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَاقِضٌ لِكَلَامِهِ السَّابِقِ! .
أسرته:

لَيْسَ فِي الْمَصَادِرِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَفِيدُ كَثِيرًا عَنْ أُسْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَّاكِشِيُّ يَقُولُ (٢) عَنْ ابْنِ أَخِيهِ «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ»: «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا» (٣) فَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَلَا نَعْرِفُ

(١) مقدمة الطُّرر .

(٢) الدَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ (١/١٩٧) .

(٣) قَالَ الرَّصَافِيُّ الْبَلَنْسِيُّ فِي مَدْحِهِ وَمَدْحِ أَهْلِ بَيْتِهِ [ديوانه: ٥٣]:

رَجُلٌ إِذَا عَرَضَ الرَّجَالُ لَهُ	كَثُرَ الْعَدِيدُ وَأَعْوَزَ التَّدُّ
مِنْ مَعْشَرِ نَجْمِ الْعَلَاءِ بِهِمْ	زَهْرًا كَمَا يَتَنَاسَقُ الْعِقْدُ
لَبَسُوا الْوِزَارَةَ مُعَلِّمِينَ بِهَا	وَمَعَ الصَّنَائِفِ يَحْسُنُ الْبُرْدُ
مُسْتَأْنَفِينَ قَدِيمٍ مَجْدِهِمْ	يَبْنِي الْحَفِيدُ كَمَا بَنَى الْجَدُّ
حُمِدُوا إِلَى جَدِّ وَأَعْقَبَهُمْ	حَمْدٌ بِأَحْمَدَ مَالَهُ حَدُّ
وَكَاثِمًا فَاقَ الْأَنَامُ بِهِمْ	نَسَبٌ إِلَى الْقَمَرَيْنِ يَمْتَدُّ
فَيْرَى وَلِيَدُهُمُ الْمَنَامُ عَلَى	غَيْرِ الْمَجْرَةِ أَنَّهُ سُهْدُ

وَقَالَ فِيهِمْ أَيْضًا: دِيوانه (١٣١) مِنْ قَصِيدَةٍ مَطْلَعُهَا:

مَتَى كَانَ دُخُولُهُمُ الْإِنْدُلُسَ؟ أَوْ مَنْ جَدَّهُمُ الدَّاخِلُ إِلَيْهَا، وَمَتَى كَانَ ذَلِكَ، وَكَوْنُهُ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ مَشْهُورًا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبَاؤُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَقَدْ يَكُونُونَ مَشَاهِيرَ فِي وَقْتِهِمْ، مِنْ وُجُوهِ مُجْتَمَعِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ وَأَثْرِيَائِهِمْ، وَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ حَالَتِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَتْ فِي «التَّكْمَلَةِ» لابن الأَبَّارِ^(١) و«الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ»^(٢) لِلْمُرَاكَشِيِّ تَفِيدُ أَنَّ تَلْمِيذَهُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ بْنِ خَيْرَةَ أَبَا عَامِرٍ الْبَلَنْسِيِّ الْخَطِيبِ (ت ٥٤٦هـ) كَانَ صِهْرًا لَهُ. وَعَرَفْنَا أَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو الْوَلِيدِ» وَلَا أَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ وَلَدًا بِهَذَا الْاسْمِ فَهِيَ مِنَ الْكُنْيَةِ الَّتِي يَغْلِبُ اسْتِعْمَالُهَا فَيَمْنُ اسْمُهُ «هِيَامٌ» وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُمَكِّنًا. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ وَالِدَهُ لَمْ

وَلَوْجِهَكَ التَّقْدِيسُ وَالتَّكْرِيمُ

لِمَحَلِّكَ التَّرْفِيعُ وَالتَّعْظِيمُ

وفيها:

حَتَّامَ تَبْذُلُ وَالرَّيْمَانَ لَيْتِمُ
وَالْحَمْدُ دَائِبُكَ وَالكَرِيمُ كَرِيمُ
إِلَّا كَرِيمٌ شَأْنُهُ التَّسْمِيمُ
دُونَ امْتِرَاءٍ فِي الْوَرَى مَعْدُومُ

يَا مُفْضِلًا سِدِّكَ السَّخَاءُ بِمَالِهِ
تَلَوْنَ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُكَ فِي الْعَلَا
وَمِنَ الْمُتَمِّمِ فِي الرَّيْمَانَ صَنِيعَةً
مِثْلَ الْوَرِيِّ الْوَقْشِيِّ وَمِثْلُهُ

وفيها:

نَسَبُ صَرِيحٍ فِي الْعَلَاءِ صَمِيمُ
ثَوْبٌ بِحُسْنِ فَعَالِهِمْ مَوْسُومُ
وَفِي خَارُطِهِمْ فِي الْأَقْدَمِينَ قَدِيمُ
فَالْمَجْدُ حَيٌّ وَالْعِظَامُ رَمِيمُ

مِنْ مَعْشَرِ وَالَاهُمُ فِي سِلْكِهِ
قَوْمٌ عَلَى كَنْفِ الرَّيْمَانَ لِبُؤْسِهِمْ
أَنَارُهُمْ فِي الْحَادِيَيْنِ حَدِيثُهُ
مَاتُوا وَلَكِنْ لَمْ يَمُتْ بِكَ فَخْرُهُمْ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٧٨).

(٢) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

يكن من أهل العلم، أو على الأقل لم يكن من المشاهير فيه؛ لذلك لم أجد أحدًا من العلماء الذين ذكروا سيرة حياته يذكر أنه قرأ على أبيه أو روى عنه، ولم يرد لأبيه أي إشارة في كتب التراجم التي وقفت عليها. وعرفنا أن لأبي الوليد أخا اسمه «عبدالرحمن بن أحمد» من خلال ترجمة ابنه أحمد بن عبدالرحمن بن أحمد.

- وابن أخيه أحمد بن عبدالرحمن بن أحمد الوقشي^(١) له من الشهرة والتتميز والمكانة الاجتماعية في زمنه مثل ما لعمه بل أزيد، فهو الشاعر، الكاتب، الوزير «أحد الكفاة الأمجاد والدهاة الأنجاد» كما قال ابن الأبار^(٢) رحمه الله وقال: «وللوقشي تحقيق بالإحسان، وتصرف في أفانين البيان، وكتابي المؤلف في أدباء الشرق [الأندلسي] المترجم بـ «إيماض البرق» مشتمل على كثير من شعره، ومدحه أبو عبد الله الرصافي^(٣) بما ثبت في ديوانه، وأعرب عن

(١) أخباره في الذيل والتكملة (١/١٩٧)، والحلة السرياء (٢/٢٥٧)، ونفع الطيب (٥/٢٧١).

(٢) الحلة السرياء (٢/٢٥٧).

(٣) هو محمد بن غالب الرصافي، من رصافة بلنسية، أقام مدة بغرناطة، وسكن مالقة، وبها توفي سنة (٥٧٢هـ). أخباره في المعجب (٢١٧)، والتكملة (٣٢٧)، والإحاطة في أخبار غرناطة (٢/٥٠٥)، وغيرها. جمع شعره الدكتور إحسان عباس، ونشره في دار الثقافة ببيروت سنة (١٩٦٠م)، وفي الإحاطة أشعار لم ترد في ديوانه في طبعته تلك، أورد في الديوان قصيدة له ص (٦٨) ثمانية عشر بيتًا هي في الإحاطة ٤٧ بيتًا، وأورد ثمانية أبيات من قصيدته في رثاء أبي محمد الجذامي المالقي، وهي في الإحاطة ٤٩ بيتًا، وأورد بيتًا واحدًا على حرف القاف، وفي الإحاطة تسعة أبيات، وفي الديوان: قال في غلام حائك ثمانية أبيات هي في الإحاطة عشرة أبيات، وبيتان في الإحاطة هما من المقطوعة رقم (٢) في =

جلالة شأنه، وبالجملة فهو وأبو جعفر بن عطية من مفاخر الأندلس، وكانا متعاصرين، وفي الكفاءة متكافئين، ولذلك من الثر مزية هذا في الشعر». وقال ابن عبد الملك المراكشي^(١): «كان من بيت جلاله وحسب، شهيراً، سريّ الهمة، أديباً، بارعاً، فاضلاً، شاعراً مطبوعاً، كاتباً بليغاً». وكان وزيراً لأبي إسحاق إبراهيم بن همشك (ت ٥٧٢هـ)^(٢) صاحب جيان. أوفده ابن همشك المذكور يستصرخ الخليفة يعقوب بن عبد المؤمن صاحب المغرب، فوفد إلى مراكش سنة (٥٦٢هـ) وسنة (٥٦٤هـ)، وقال قصيدة عظيمة يمدح بها الأمير أبي يعقوب بن عبد المؤمن المذكور، وهي قصيدة فريدة أطلال فيها، وتعرض لذكر الأندلس، ووصف حالها، وذلك في رمضان سنة أربع وستين وخمسمائة منها^(٣):

أَبَتْ غَيْرَ مَاءٍ بِالتَّخِيلِ وَرُودًا وَهَامَتْ بِهِ عَذَبَ الْجِمَامِ مَرُودًا

- =
الديوان لم يردا في الديوان، وأربعة أبيات على حرف الحاء لم ترد في الديوان وثلاثة أخرى على حرف الحاء أيضاً لم ترد، وثلاثة أبيات على حرف السين لم ترد فيه أيضاً.
وطبعة الديوان التي وقفت عليها قديمة كما ترى فهل استدرکها المحقق في طبعة أخرى؟! وفي الديوان (٥٣، ١٣١) قصيدتان في مدح الوزير الوقشي تقدم ذكرهما والنقل منهما، ولعل له قصائد أخرى في مدحه تظهر إن ظهر ديوانه.
- (١) الذيل والتكملة (١٩٧/١).
(٢) أخباره في: المعجب (١٥٠)، والمغرب (٥٢/٢)، والبيان المغرب (٤٩/٣)، والإحاطة (٣٠٥/١)، وأعمال الأعلام (٢٦٣).
(٣) الذيل والتكملة (١٩٨/١).

وَقَالَتْ لِحَادِيهَا أَنْتُمْ زِيَارَةٌ
 عَدِمْتِكِ مَا هَذَا الْقُتُوعُ وَهَذَا أَنَا
 أَنْوْنَا إِذَا مَا كُنْتِ مِنْهُ قَرِيبَةً
 رِدِي حَضْرَةَ الْمَلِكِ الظَّلِيلِ رَوَاقَهُ
 بِحَيْثُ إِمَامِ الدِّينِ يُوسَعُ فَضْلُهُ
 أَعَادَ إِلَيْنَا الْأَنْسَ بَعْدَ سُرُودِهِ
 وَلَيْسَ أَيَّامَ الزَّمَانِ بَعْدِلِهِ
 فَلَا لَيْلَةٌ إِلَّا تَرُوقُكَ سَحْرَةٌ
 عَلَى الْعَشْرِ مِنْ وَرْدِي لَهَا فَازِيدَا
 عَهْدَتِكَ لَا تَتَيْنَنَّ عَنْهُ وَرِيدَا
 وَضِبًا إِذَا مَا كَانَ عَنْكَ بَعِيدَا
 فَفِيهَا لَعَمْرِي تَحْمَدِينَ وَرُودَا
 جَمِيعَ الْبَرَائِيَا مُبْدِيَا وَمُعِيدَا
 وَأَحْيَا لَنَا مَا كَانَ مِنْهُ أُبِيدَا
 وَكَانَتْ حَدِيدًا فِي الْخُطُوبِ حَدِيدَا
 وَلَا لَيْلَ إِلَّا عَادَ يُفْضَلُ عِيدَا

ومنها: يَصِفُ الْأَنْدُلُسَ وَيَبْعَثُ عَلَى الْجِهَادِ:

الْأَلَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَمْدُلِي الْمَدَى
 وَهَلْ بَعْدُ يُفْضَى فِي النَّصَارَى بِنُصْرَةٍ
 وَيَعْزُو أَبُو يَعْقُوبَ فِي «سَنَتِ يَاقِبِ»
 وَيُلْقِي عَلَى أَفْرَنْجِهِمْ عَبَاءَ كَلْكَلِ
 يُعَادِرُهُمْ قَتْلَى وَجَرَحَى مُبْرَحَا
 وَيَفْتَتِكُ مِنْ أَيْدِي الطَّغَاةِ نَوَاعِمَا
 فَأَبْصِرُ حَفْلَ الْمُشْرِكِينَ طَرِيدَا
 تُغَادِرُهُمَ لِلْمُرْهَفَاتِ حَصِيدَا
 يُعِيدُ عَمِيدَ الْكَافِرِينَ عَمِيدَا
 فَيَتْرُكُهُمْ فَوْقَ الصَّعِيدِ هُجُودَا
 رُكُوعًا عَلَى وَجْهِ الْفَلَا وَسُجُودَا
 تَبَدَّلْنَ مِنْ نَظْمِ الْحُجُولِ قِيُودَا

... إلى آخرها، وهي جيدة.

وتوفي أبو جعفر بمالقة يوم الثلاثاء عقب محرم سنة أربع وسبعين وخمس مائة، وكان الحفل في جنازته عظيماً، شهدها الخاص والعام، وحضرها الصلاة عليه والي مالقة حينئذ الأمير أبو محمد بن الأمير أبي حفص

ابن أبي مُحَمَّد عبد المؤمن بن علي، ودُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ قَشْتَالَةَ خَارِجَ بَابِ
 الْكُخْلِ بِسَفْحِ جَبَلِ فَارِهِ، قَالَ ابْنُهُ أَبُو الْحُسَيْنِ: لَمَّا وَصَلَ مَالِقَةَ يُرِيدُ حَضْرَةَ
 مَرَاكِشَ خَرَجَ مُتَفَرِّدًا فَوَقَّفَ بِمَوْضِعِ قَبْرِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ مَا أَظُنُّ بِيَلَادِ
 الْأَنْدَلُسِ أَنْتَ مِنْهُ، وَوَدَدْتُ لَوْ دُفِنْتُ بِهِ، فَلَمَّا قَفَلَ مِنْ حَضْرَةِ مَرَاكِشَ لَمْ يَلْبَثْ
 بِهَا إِلَّا يَوْمَيْنِ، وَتُوفِيَ هُوَ وَابْنُهُ يُوسُفُ، وَدُفِنَا بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ
 الْخَطِيبُ أَبُو كَامِلٍ.

- وَزَوْجَتُهُ: بِنْتُ ابْنِ هَمَشِكِ الْمَذْكُورِ، طَلَّقَهَا وَنَدِمَ عَلَى ذَلِكَ. وَلَا أَدْرِي
 هَلْ هِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ الْآتِي ذِكْرُهُمْ؟! . يُرَاجَعُ: الْحِلَّةُ السَّيْرَاءُ (٢/ ٢٦٠).

وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا مِنَ الْوَالِدِ:

- يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ، هَذَا الَّذِي مَاتَ مَعَهُ، وَلَا أَعْرِفُ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا.

- وَعَانِكَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، أُمُّ الْمَجْدِ^(١)، زَوْجَةُ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ جُبَيْرِ صَاحِبِ
 «الرَّحْلَةِ» الْأَدِيبِ الْمَشْهُورِ، وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ أَبِيهَا بِسَبْتَةِ سَنَةِ (٦٠١ هـ) وَدَفَنَهَا
 هُنَاكَ، وَقَالَ فِيهَا^(٢):

بَسْبَتَةَ لِي سَكَنٌ فِي الثَّرَى وَخِلٌ كَرِيمٌ إِلَيْهَا أَتَى

فَلَوْ أَسْتَطِيعُ رَكِبْتُ الْهَوَاءَ فَزُرْتُ بِهَا الْحَيِّ وَالْمَيِّتَا

(١) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٦٠٦)، وَالْبَيْتَانُ فِي نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَابْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَارُ فِي
 التَّكْمَلَةِ (٨/ ٥٩٨)، وَالدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٥٩٥)، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٢/ ١٠٦)، وَالْإِحَاطَةُ
 (٢/ ٢٣٠).

(٢) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَالْبَيْتَانُ فِي التَّكْمَلَةِ (٢/ ٩٢٤).

- وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، كَانَ شَاعِرًا، أَدِيبًا، عَالِمًا، رَوَى عَنْهُ سَالِمُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ الْمَالِقِيِّ، وَذَكَرَهُ فِي شُيُوخِهِ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ لِدَاتِ الْمُؤَرِّخِ الرَّحَّالَةِ ابْنِ سَعِيدٍ، كَانَا يَحْضُرَانِ فِي صِبَاهُمَا مَعًا فِي مَرْجِ الْخَزْوَ وَيَقْرِضَانِ الشُّعْرَ . . . وَكَانَ ابْنُ سَعِيدٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي الْحُسَيْنِ وَيَرْتَاحُ إِلَى لِقَائِهِ ارْتِيَا حَ الْعَلِيلِ إِلَى شِفَائِهِ . وَكَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ آيَةً فِي الطَّرْفِ وَخِفَّةِ الرُّوْحِ، كَثِيرَ الْمَرْحِ وَالِدُّعَابَةِ، مُغْنِيًا مَاهِرًا، شَجِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي الْمَوْسِمِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاسِبِ، شَيْخٌ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ وَمِنْ شِعْرِهِ:

حَنَنْتُ إِلَى صَوْتِ النَّوَاعِيرِ سَحْرَةً وَأَضْحَى فُوَادِي لَا يَقْرُؤُ وَلَا يَهْدِي

- وَمَرْوَانَ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ الْوَقْشِيِّ . مِنْ أَهْلِ جَيَّانَ وَعَلِيَّةَ وَزُرَّائِهَا، وَنُبَهَاءَ أَدْبَائِهَا، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ كَثِيرًا، كَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(٢)، وَقَالَ أَيْضًا: وَلَمْ أَعْثُرْ لَهُ عَلَى سِوَاهِ، وَكَانَ كَاتِبًا، أَدِيبًا، مُغْنِيًا بِالرِّوَايَةِ وَالْأَدَبِ عَلَى سَنَنِ أَبِيهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتُوفِيَ بِمَالِقَةَ فِي الْفِتْنَةِ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ أَبِيهِ بِجَبَلِ فَارِهِ أَوَّلَ الْفِتْنَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

هَلْؤَلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِنْ أُسْرَةِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَبَّمَا كَانَ هُنَاكَ آخِرُونَ لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِمْ، فَلَعَلَّ الْبَحْثَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَكْشِفَا لَنَا جَانِبًا مُشْرِقًا مِنْ حَيَاتِهِ، وَحَيَاةِ أُسْرَتِهِ.

(١) أخباره في الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥/١٦٤)، مَقْضِبَةٌ جَدًّا، وَنَفْحُ الطَّيْبِ (٤/١٣٨).

(٢) صَلَّةُ الصَّلَاةِ (٣/٦٠).

وَذَكَرَ الْأَسْتَاذُ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(١): أَبُو الْوَلِيدِ يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَقْشِيِّ وَأَنَّهُ أَخَذَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٦٢٥هـ)، وَلَا أَدْرِي مَا صَلَاتُهُ بِأَلِ الْوَقْشِيِّ هَؤُلَاءِ، وَقَدْ لَا تَكُونُ لَهُ صِلَةٌ بِهِمْ إِلَّا النِّسْبَةُ إِلَى الْمَكَانِ، لَكِنِ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَذْكَرُ.

تَعَلَّمَهُ وَأَشْهَرُ شُيُوخِهِ:

طَلَبَ الْوَقْشِيُّ الْعِلْمَ كغَيْرِهِ مِنْ أَبْنَاءِ زَمَانِهِ فِي الْكُتَّابِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَجَالِسِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشُّيُوخِ الْمُتَصَدِّقِينَ، وَهَذَا مَعْلُومٌ وَيُذْرَكُ بِحَقِّ كُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ نُقِلَ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُنْقَلْ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَنْشَأُ فِي بَيْتِهِ عِلْمِيَّةً فَيُذَكِّرُ فِي أَخْبَارِهِ وَتَرْجَمَتِهِ ذَلِكَ مُفَصَّلًا، لاعتناء أهلِهِ بتعليمِهِ أثناءِ الطَّلَبِ، أَوْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ عَلَى الْكِبَرِ، وَهَذَا قَلِيلٌ. وَأَقْدَمُ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ شُيُوخِهِ وَفَاةَ الشَّيْخِ أَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت ٤٢٩هـ) وَعُمُرُ الْوَقْشِيِّ إِذْ ذَاكَ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَأَبُو عَمَرَ مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ أَنَّ رِوَايَةَ الْوَقْشِيِّ عَنْ أَبِي عَمَرَ إِجَازَةٌ، فَهَلْ رَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ وَأَجَازَةٌ أَيْضًا؟ أَوْ هُوَ شَيْخُهُ بِالْإِجَازَةِ دُونَ سِوَاهَا؟ وَيَعُدُّ أَبُو عَمَرَ فِي مُقَدِّمَةِ شُيُوخِ أَبِي الْوَلِيدِ فَهُوَ فِي مَشَاهِيرِهِمْ.

وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ مُكَثِّرًا مِنَ الشُّيُوخِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ رِحْلَةً خَارِجَ الْأَنْدَلُسِ لِالْحَجِّ وَلَا لِطَلَبِ الْحَدِيثِ، يَلْقَى فِيهَا الشُّيُوخَ، وَيَرْوِي الْكُتُبَ، وَيَصِلُ الْأَسَانِيدَ، مَعَ عِنَايَتِهِ بِالرِّوَايَةِ، وَتَعَدُّدِ الْفُنُونِ الَّتِي يُجِيدُهَا. وَلَمْ أَجِدْ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يُفِيدُ كَثْرَةَ شُيُوخِهِ، وَمَنْ أَبْرَزَ شُيُوخِهِ الَّذِينَ ذَكَرُوا فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا:

(١) المصدر نفسه (٣٠٤).

١- أَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت ٤٢٩هـ):

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ«طَلَمَنْكَةُ»^(١) الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةُ أُنْدَلُسِيَّةٌ بِفَتْحَاتِ ثَلَاثٍ، وَنُونٌ سَاكِنَةٌ. مَوْلِدُهُ سَنَةَ (٣٤٠هـ)، إِمَامٌ، مُقْرِيٌّ، مُحَقِّقٌ، مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، أَثَرِيٌّ، قَرَأَ عَلَى عُلَمَاءِ بَلَدِهِ فِي قُرْطُبَةَ وَغَيْرِهَا، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ الرَّبِيدِيُّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَلَقِيَ جُلَّةَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَغْرِبِ وَإِفْرِيْقِيَّةَ وَمِصْرَ وَالْحِجَازَ، وَحَجَّ وَرَوَى وَأَدْخَلَ إِلَى الْأُنْدَلُسِ عِلْمًا جَمًّا نَافِعًا، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: «كَانَ عَجَبًا فِي حِفْظِ عُلُومِ الْقُرْآنِ قِرَاءَاتِهِ، وَلُغَتِهِ، وَإِعْرَابِهِ، وَأَحْكَامِهِ، وَمَسْئُوعِهِ، وَمَعَانِيهِ، صَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَّةِ يَلُوحُ فِيهَا فَضْلُهُ وَحِفْظُهُ وَإِمَامَتُهُ وَاتِّبَاعُهُ لِلْأَثَرِ». وَكَانَ أَبُو عَمَرَ عَالِمًا سَلْفِيًّا، حَسَنَ الْمُعْتَقِدِ، دَاعِيًا إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ مُنَاهِضًا لِأَعْدَائِهَا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «كَانَ سَيْفًا مُجَرَّدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ غَيْرًا عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَقْرَأَ النَّاسَ مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلْإِمَامَةِ بِمَسْجِدِ مَنْعَةٍ». وَلِفِرْطُ إِنْكَارِهِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ قَامَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَوْصِدَادِهِ، وَشَهِدُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ حُرُورِيٌّ يَرَى وَضْعَ السَّيْفِ فِي صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الشُّهُودُ عَلَيْهِ خَمْسَةَ عَشَرَ فَرَقِيهَا، فَنَصَرَهُ قَاضِي سَرَقُسْطَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِإِسْقَاطِ الشُّهُودِ، وَهُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْثُونٍ^(٢).

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٤)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٣٩٣).

(٢) نَصَّ الْحَافِظُ ابْنَ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مِمَّنْ شَهِدَ عَلَى أَبِي عَمَرَ وَأَسْقَطَ =

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ لَهُ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ فِي مُجَلَّدَيْنِ . . .»،
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نُورَيْتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِ«الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ»، عَاشَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسْعِينَ
 عَامًا إِلَّا شَهْرًا، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٤٢٩هـ) فِي بَلَدِهِ طَلَمَنْكَةَ. وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ «الْبَيَانُ فِي
 إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» وَ«الدَّلِيلُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْجَلِيلِ» فِي مِائَةِ جُزْءٍ، وَهُوَ كِتَابٌ فِي فِصَائِلِ
 مَالِكٍ، وَكِتَابٌ فِي رِجَالِ الْمُوطَّأِ، وَكِتَابٌ فِي شَرْحِ الْمُوطَّأِ، وَ«الرَّوْضَةُ فِي
 الْقِرَاءَاتِ» . . . وَغَيْرَهَا. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكِشِيُّ: «لَا نَعْرِفُ أَحَدًا بَيْنَ
 عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ يُبَارِيهِ فِي كَثْرَةِ التَّلَامِيذِ وَالطُّلَابِ» وَمِنْ مَشَاهِيرِ الْآخِذِينَ عَنْهُ
 أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَصَاحِبُنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ. أَخْبَارُهُ
 فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٧٤٩/٤) (بَيْرُوتَ)، وَالصَّلَّةُ
 (١/٤٤)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (١٦٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٧/٥٦٦)، وَمَعْرِفَةُ
 الْقِرَاءِ (١/٣٠٩)، وَالْعَبْرَ (٣/١٦٨)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (١/١٢٠)، وَالْوَافِي
 بِالْوَفِيَّاتِ (٨/٣٢)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ (١/٧٧)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (١/١٧٨)، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ (٣/٢٤٣)، وَغَيْرَهَا.

٢- وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ الشُّنْتِجَالِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ لُبَّاجِ الْأُمَوِيِّ الشُّنْتِجَالِيِّ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَجَاوَرَ
 بِمَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَّا خَارِجَ الْحَرَمِ (١)،
 وَلَقِيَ بِمَكَّةَ أَبَا ذَرٍّ الْهَرَوِيَّ، وَحَمَلَ عَنْهُ وَعَنْ جَمَاعَةٍ لَقِيَهُمْ هُنَاكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى

= الْقَاضِي الْمَذْكَورُ شَهَادَتُهُ.

(١) الْهَدْيِيُّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأندلس، وقدم أشبيلية سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة، وأخذ عنه جماعة من أهل الأندلس منهم صاحبنا أبو الوليد الوقشي رحمته الله. و«شتجالة»: بلدة بالأندلس في طرف كورة تدمير مما يلي الجوف، ويقال لها أيضًا: جنجالة كذا قال أبو محمد الرشاطي في الأنساب «مختصر عبدالحق» (٢/ ورقة ١١٢)، وتفرّد بذكر هذه النسبة، وذكر في المنسوبة إليها بأحمد هذا. ويراجع: معجم البلدان في الموضعين (٢/ ١٩٥، ٣/ ٤١٦)، قال في الموضع الثاني: «وبخط الأشرقي: «شتجيل» بالياء» وذكر أبو محمد وقدها في الموضع الأول بقوله: «بكسر الجيمين، وبعد الثانية ياء وألف ولام» وذكر رجلاً آخر، وفي الرّوض المغطار ذكرها في الموضعين (١٧٤، ٣٤٧). أخباره في: الصلة (٢٦٣)، وتاريخ الإسلام (٤٢٧) (وفيات سنة ٤٣٦هـ) والديباج المذهب (١/ ٤٣٨)، وجدوة المقتبس (٢٤٤)، وبغية الملتبس (٣٣١)

٣- ومنهم: أبو عمر الحذاء (ت ٤٦٧هـ):

أحمد بن محمد بن يحيى، من بيت علم رفيع، فأبوه وجدّه وأبوجده من أفاضل علماء ورجالات الأندلس، أسمعّه أبوه صغيراً أول سماعه في حدود سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، وأصله من قرطبة، ونزح عنها في الفتنة فسكن سرقسطة والمريّة، وولي القضاء بطليطلة ثم بدانية، ثم رُدَّ إلى قرطبة وأشبيلية، روى عنه خلق في مقدمتهم أبو علي الغساني وصاحبنا الوقشي وغيرهما. قال الحافظ الذهبي رحمته الله: كان حسن الأخلاق، موطأ الأكناف، كيساً، سريع الكتابة «لما توفي مشى في جنازته المعتمد على الله رجلاً، وكان أسند من بقي

بأقطار الأندلس في زمانه. أخباره في: الصلة (٦٢/١)، وبغية الملتمس (١٦٣)، والعبر (٢٦٤/٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٤٤/١٨)، ومراة الزمان (٩٤/٣)، وشذرات الذهب (٣٢٧/٣).

٤- ومنهم: أبو محمد بن الحصار (ت ٤٣٨هـ):

عبد الرحمن بن محمد بن عباس بن جوشن الأنصاري الطليطلي الخطيب، خطيب طليطلة. قال الحافظ الذهبي: «حج وسمع يسيراً، وعني بالرواية والجمع حتى كان أوحد عصره، وكانت الرحلة إليه، وكان ثقة، صدوقاً، صبوراً على النسخ، ذكر أنه نسخ «مختصر ابن عبيد» وعارضه في يوم واحد، وضعف في آخر عمره عن الإمامة فلزم داره. أخباره في: الصلة (٣٣٠/٢)، وبغية الملتمس (٣٥٦)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٦٢) (وفيات سنة ٤٣٨هـ).

٥- ومنهم: أبو العباس الدلائي (ت ٤٧٨هـ):

أحمد بن عمر بن أنس العذري الدلائي، منسوب إلى «دلاية» من عمل المريّة ببلاد الأندلس^(١). رحل به أبوه إلى مكة فدخلوها في رمضان سنة ثمان وأربعين وأربعمائة، وجاوروا بها ثمانية أعوام فأكثر، سمع بها من أبي العباس الرازي راوي «صحيح مسلم» وصحب أباذر الهروي، وسمع منه البخاري سبع

(١) يُراجع: معجم البلدان (٥٢٤/٢)، وذكر أبو العباس وأطال في ذكره، والروض المعطار (٢٣٦)، لم يزد على قوله: «قرية بالأندلس من عمل المريّة»، وذكرها الرشاطي في اقتباس الأنوار (مختصر عبدالحق) (٥٢/١) (مخطوط)، وذكر أبا العباس وأثنى عليه.

مَرَاتٍ، وَسَمِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْبَجَانِيُّ، وَالْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، وَأَبُو عَمْرٍو السَّفَاقِسِيُّ
 وَغَيْرُهُمْ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَ مُعْتَنِيًا بِالْحَدِيثِ، ثِقَّةً، مَشْهُورًا، عَلِيَّ
 الْإِسْنَادِ، أَلْحَقَ الْأَصَاغَرَ بِالْأَكَابِرِ، حَدَّثَ عَنْهُ إِمَامَا الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَمَرَ بْنِ
 عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَطَاهِرُ بْنُ مُفَوِّزٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْغَسَّانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ... وَغَيْرُهُمْ. صَنَّفَ «دَلَائِلَ الثَّبُوتِ»
 وَ«الْمَسَالِكِ وَالْمَمَالِكِ». أَخْبَارُهُ فِي: جَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (١٣٦)، وَالْأَنْسَابِ
 (٣٨٩/٥)، وَالصَّلَّةُ (٦٦/١)، وَبُغْيَةُ الْمُتَلَمِّسِ (١٩٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ
 (٥٦٨/١٨)... وَغَيْرَهَا.

٦- ومنهم: أبو عمرو والسَّفَاقِسِيُّ (ت بعد ٤٤٠هـ):

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«الضَّابِطِ» تَجَوَّلَ فِي الْمَشْرِقِ وَأَخَذَ عَنْ
 عُلَمَائِهِ، وَمِنْ أَشْهَرِهِمْ: أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ مِائَةٌ أَلْفَ
 حَدِيثٍ بِخَطِّهِ، وَغَيْرُهُ، ثُمَّ قَدِمَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ وَتَجَوَّلَ فِيهَا مَا بَيْنَ عَامِي (٤٣٦ -
 ٤٣٨هـ) وَكَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، مُتَقِنًا فِي عُلُومِهِ، حَافِظًا لَهُ، عَارِفًا بِاللُّغَةِ
 وَالْإِعْرَابِ وَالْغَرِيبِ وَالْأَدَبِ، مَشْهُورًا بِالْفَضْلِ وَالِدَّرَايَةِ، تُوفِيَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى
 الْقِسْطَنْطِينِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ بَحْرِ الرُّومِ، وَذَلِكَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ. أَخْبَارُهُ
 فِي: الصَّلَّةُ (٤٠٨/٢)، وَجَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٣٠٣)، وَالذَّبِيحُ الْمَذْهَبِ
 (٨٥/٢)... وَغَيْرَهَا.

٧- ومنهم: أبو بكر الفهرّي (ت ٤٣٦هـ):

يحيى بن عبدالله بن ثابت الفهرّي النحويّ. قال ابن بشكوال: من أهل طليطلة، يكنى أبا بكر، سمع من عبدوس بن محمد، وإبراهيم بن محمد، وأحمد بن محمد بن ميمون... وغيرهم. وكان يحفظ الفقه واللغة حفظاً جيداً، وكان فصيح اللسان، شاعراً، توفي في صفر سنة ست وثلاثين وأربعمائة ذكره ابن مطاهر. حدث عنه أبو الوليد الوقشيّ «كذا في الصلة (٦٦٧/٢).

٨- ومنهم: محمد بن حسين الفرثليّ (ت ؟):

ذكره ابن عبد الملك المرآشي في الذيل والتكملة (١٧٦/٦) قال: «محمد بن حسين، قرطبيّ، أبو عبد الله الفرثليّ، بضمّ الفاء، وسكون الراء، وضمّ التاء المعلّوة، ولا ميم بينهما ياء مدّ منسوبة. روى عن أبي عيسى، وروى عنه أبو الوليد الوقشيّ» هكذا قال ولم يزد. وهذه النسبة لم ترد في كتب الأنساب؟!.

وذكر العلماء أنّ من لداته:

- أحمد بن عبد الوليّ بن أحمد البنيّ (ت: ٤٩٠هـ).

- وأحمد بن خميس بن عامر الطليطليّ (ت: ؟).

تصدّره للعلم وأشهر تلاميذه:

ولما حصل الوقشيّ ما عند الشيوخ من العلم وشداً طرفاً صالحاً في كلّ فنّ من فنونه التي أجادها وأجازة الشيوخ في ذلك تصدّر لنشر العلم، فاجتمع حوله الطلبة من كلّ حدب وصوب من بلاد الأندلس والطارئين عليها، والدليل على ما أقول كثرة هؤلاء الطلاب واختلاف نسابهم إلى أوطانهم المختلفة،

وَإِنْ كَانَ أَغْلَبُهُمْ مِنْ طَلَبَةِ بَلَنْسِيَّةَ، وَهَؤُلَاءِ الطَّلَبَةُ مِنْهُمْ الْمُكْثَرُ، كَثِيرُ الْمَلَازِمَةِ
لِلشَّيْخِ، وَمِنْهُمْ الْمُقَلُّ وَأَغْلَبُهُمْ سَكَتَتِ الْمَصَادِرُ عَنْ ذِكْرِ نَوْعِ الْإِفَادَةِ وَمِقْدَارِهَا،
وَمِنْ تَلَامِيذِهِ:

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ لُبِّ إِدْرِيسِ التُّجَيْبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْقَوَيْدِ» (ت ٤٥٤هـ). ذَكَرَهُ
ابْنُ الْأَبَّارِ فِي التَّكْمَلَةِ (١٣٦) وَصَاعِدٌ فِي طَبَقَاتِ الْأُمَّمِ (٧٤). أَخَذَ عَنْهُ
الهِندِيسَةُ (الفلسفة والمنطق) قَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ أَفْلِيدَسٍ وَغَيْرِهِ.

٢- أَحْمَدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَيُّوبِ الْيَحْصَبِيِّ (ت بعد ٥٢٢هـ) مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةَ،
رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ. ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةِ (٣٣/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/١٠٥).

٣- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُرَيْبٍ، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو بَكْرٍ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ
(١/٢٠٣). لَيْسَ فِي التَّرْجَمَةِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ».

٤- أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ الْفَرَجِ التُّجَيْبِيُّ، أَبُو عَامِرٍ (ت ؟):

ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١/٤٩)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/٣٥٨)، قَالَ عِنْدَ
ذِكْرِ شَيْوَحِهِ: «وَأَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانَ بْنَ خَلْفِ الْبَاجِي، وَهَشَامُ بْنُ أَحْمَدِ الْوَقَّاشِيِّ،
وَاخْتَصَّ بِهِ، وَأَكْثَرَ مَلَازِمَتَهُ».

٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ نِمَارَةَ»، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو الْعَبَّاسِ
(ت بعد ٥٠٣هـ)، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/٤٦١)،
قَالَ الْمَرَّاكِشِيُّ: «وَكَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥٠٣هـ)» وَيُرَاجَعُ: الْمُعْجَمُ لِابْنِ الْأَبَّارِ (٦).

٦- أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ التُّجَيْبِيِّ^(١)، قَيْسِيٌّ، أَمَوِيٌّ - بَفَتْحِ

(١) بين قوله: «تُجَيْبِيٌّ» وقوله: «قَيْسِيٌّ أَمَوِيٌّ» تناقض ظاهرٌ، فَأَيْنَ تُجَيْبِيُّ الْيَمِينِيُّ، مِنْ أُمَّةِ الْقَيْسِيَّةِ =

الهِمَزَةَ - وَلِيَّ الْخَطَابَةِ بَجَامِعِ بَلَنْسِيَّةَ (ت ٥١١هـ). ذكره في: التَّكْمِلَةَ (١/ ٣٠)، والمُعْجَم (٧)، والذَّيْل والتَّكْمِلَةَ (١/ ٥٣٨).

٧- أَمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الدَّانِيُّ (ت ٥٢٩هـ) قَالَ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ خَلِّكَانَ: «وَأَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَاضِي دَانِيَّةٍ وَغَيْرِهِ»^(١). وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١/ ٢٤٣).

٨- بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَحْيَى (ت ٥١٠هـ)، ذَكَرَهُ فِي: الصَّلَةِ (١/ ١١٥) وَفِيهِ: «عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ؟!» تَحْرِيفُ طِبَاعَةٍ.

٩- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَرَفِ الْجُدَامِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٥٣٤هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (١/ ١٣٠).

١٠- حَمْدُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْمُعَلِّمِ» (ت بعد ٤٩٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٨٦)، قَالَ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَلَا زَمَهُ وَأَكْثَرَ عَنْهُ».

١١- خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الصَّدْفِيِّ الْبَلَنْسِيُّ (ت ٤٨٩هـ) ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٩٨).

١٢- خُلَيْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسَنِ الْعَبْدَرِيُّ (ت ٥١٣هـ). ذَكَرَهُ فِي

= ثَمَّ الْعَدْنَانِيَّةُ؟! . وَبِنِوَامَةٍ فِي أَنْسَابِ السَّمْعَانِيِّ (١/ ٣٥٠)، وَأَنْسَابِ الرَّشَاطِيِّ «اقتباس الأنوار...» (١/ ورقة ٣٣)، وَمُؤْتَلَفِ ابْنِ حَبِيبٍ (٣٤١)، وَالْإِنْبَاسَ لِلرَّوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ (٧٥)... وَغَيْرِهَا قَالَ الرَّشَاطِيُّ: «الْأَمْوِيُّ يَفْتَحُ الْهِمَزَةَ فِي «قَيْسِ عَيْلَانَ» وَفِي «الْأَنْصَارِ»...».

(١) لَا يُعْرَفُ لَهُ شَيْخٌ غَيْرُ أَبِي الْوَلِيدِ كَذَا قَالَ الْأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ جَامِعُ دِيوانِهِ الْمَطْبُوعِ فِي دَارِ الْكُتُبِ الشَّرْقِيَّةِ بَتُونِسَ سَنَةَ (١٩٧٤م).

الصَّلَة (١/ ١٨٠).

١٣- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (ت ؟)، ذَكَرَهُ الْمَرَاكِشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمِيلَةِ (٤/ ٢٨)، قَالَ: «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَبُو عَثْمَانَ. رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّشِيِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ» كَذَا دُونَ زِيَادَةَ.

١٤- سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي، أَبُو بَخْرٍ الْأَسَدِيُّ (ت ٥٢٠هـ)، هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَنْبِلِ شُيُوخِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَفَضْلًا، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الطَّلَبَةِ مُلَازِمَةً لِلشَّيْخِ أَبِي الْوَلَيْدِ، يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيَرْوِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَهُوَ شَيْخٌ لِلْمِائَاتِ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَنْدَلُسِ، أَشَاعَ فِيهِمْ ذِكْرَهُ، وَحَدَّثَهُمْ بِمَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَهُوَ الَّذِي دَفَعَ عَنْهُ دِفَاعًا قَوِيًّا لَمَّا رُمِيَ الشَّيْخُ بِبِدْعَةِ الْإِعْتِزْلِ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ كِتَابٌ فِي التَّأْلِيفِ فِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ سُفْيَانُ هَذَا، وَزَيْفَ هَذِهِ الدَّعْوَى وَرَدَّ عَلَى مُرَوِّجِيهَا. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْغَنِيَّةِ»: «وَسَمِعَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلَيْدِ الْكِنَانِيَّ، وَبِهِ كَانَ اخْتِصَاصُهُ، وَعَلَيْهِ تَقْيِيدُهُ، وَمِنْهُ اسْتِفَادَتُهُ، وَكَانَ يُعَظَّمُهُ جِدًّا» يُرَاجِعُ: الْغَنِيَّةُ (٢٠٥)، وَالصَّلَة (٢٣٠).

١٥- سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ، مَوْلَى الْمُؤَيَّدِ هِشَامٍ (ت ٤٩٦هـ) بِبِلَنْسِيَّةِ. ذَكَرَهُ فِي مُعْجَمِ ابْنِ الْأَبَّارِ (٣٠٢)، وَالصَّلَة (٢٠٤).

١٦- سُلَيْمَانُ بْنُ . . . الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَيْغِي» (ت نحو ٥٢٠هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «سَمِعَ أَبَا عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْبَاجِيَّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْوَقَّشِيَّ» ذَكَرَهُ فِي: الْغَنِيَّةِ (٢١٠).

١٧- سُمَاجَةُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سُمَاجَةَ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

المرّاكشي في الذليل والتكملة (٤/ ٩٩) قال: «رَوَى عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ»
وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.

١٨- صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْعَلَّامَةُ الْمَشْهُورُ مُؤَلِّفُ «طَبَقَاتِ الْأَمَمِ»
(ت ٤٦٢هـ). ذكره في: الصلّة (١/ ٢٣٦)، ترجم لشيخه أبي الوليد في
«الطَبَقَاتِ» تَرْجَمَةً جَيِّدَةً، عَلَيْهَا اعْتَمَدَ أَكْثَرُ الْمُتَرْجِمِينَ.

١٩- عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيُّ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْقُدْوَةِ» (ت ؟). ذكره
في: الذليل والتكملة (٥/ ١٠٣).

٢٠- عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَصْبَغِ بْنِ بَرِيَالِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٠٢هـ).
ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٣٨٥).

٢١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت ؟). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم
(١٥٨٦).

٢٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٤٢هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٦٦٤)

٢٣- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَازِي (ت ٤٩٣هـ). ذكره في الصلّة (٢/ ٣٧٢).

٢٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُضَاعِيُّ (ت ٥١٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٣٢٣).

٢٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَتْحِ اللَّحْمِيِّ يُعْرَفُ بِ«الْبُونْتِيِّ» (ت بعد
٤٩٠هـ). ذكره في التكملة (٢/ ٨٠٧).

٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ. مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةٍ وَقَاضِيهَا (ت

٥٣٥هـ). سمع أبا الوليد الوقشي عقب رجَب سنة (٤٧٧هـ). ذكره في

المعجم (٢١٤)، وتكملة الصلّة (٢/ ٨٢٢).

- ٢٧- عبدُ المَلِكِ بنُ يُوْسُفِ بنِ عبدِ رَبِّهِ (ت قبل ٥٣٠هـ)، رَوَى سَمَاعًا مِنْ أَبِي اللَّيْثِ . . . وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٥٤) .
- ٢٨- عَيْتِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٤٥١) .
- ٢٩- عَلِيُّ بنُ عَزْلُونِ ، أَبُو الْحَسَنِ (ت قَرِيبًا مِنْ ٤٨٤هـ) . رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْحَدِيثَ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٢٨٢) .
- ٣٠- عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ دَرِي الطَّلِيْطِيِّ (ت ٥٢٠هـ) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٢٤٥) ، وَالمُعْجَمَ (٢٨٤٥) ، وَالغُنْيَةَ فِيهِ : «وَكَانَ قَدْ صَحِبَ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ» .
- ٣١- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ ، أَبُو عَامِرٍ الطَّلِيْطِيُّ (ت ٥٢٣هـ) ذَكَرَهُ فِي : الصَّلَةِ (٥٧٨) ، وَالحَلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ (٢ / ٢٥) .
- ٣٢- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ حِصْنِ الْأَنْصَارِيِّ (ت قبل ٥٢٠هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ . سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَلَا زَمَهُ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعِ وَثَمَانِينَ . وَأَخَذَ عَنْهُ «المَوْطَأُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ ، ذَكَرَهُ فِي : التَّكْمَلَةِ (١ / ٤٢٤) .
- ٣٣- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٢٣) ، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٣٢) ، قَالَ المَرَاكِشِيُّ : «رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَيْسَى . . . وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَاخْتَصَّ بِهِ ، وَكَانَ قَارِيًا مَجْلِسِهِ . . .» .
- ٣٤- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٧هـ) سَرَقُسْطِيٌّ يُعْرَفُ بـ«ابنِ حَبِيبٍ» . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١ / ٣٩٧) ، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٤٩) .

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمَحْزُومِيُّ (ت ٥٤٦هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ، لَقِيَ أَبَا الْوَلِيدِ وَلَا زَمَهُ، قَالَ ابْنُ عِيَادٍ، لَقِيَهُ صَبِيًّا، وَأَخَذَ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ» قَالَ الْمَرَاكِشِيُّ: «لَا زَمَ فِي صِغَرِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ، إِذْ لَمْ يَتَّقِ بِمَا أَخَذَ عَنْهُ». ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةَ (٢/٤٧٤)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/١١٠).

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ، أَبُو عَامِرٍ الْبَلَنْسِيُّ الْخَطِيبُ يُعْرَفُ بـ«ابن شَرَوَيْتَةَ» سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَاخْتَصَّ بِهِ، وَلَا زَمَهُ، وَرَوَى عَنْهُ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» بِسَنَدِهِ وَعُمَرَ طَوِيلًا (ت ٥٤٦هـ) وَهُوَ صَهْرُ أَبِي الْوَلِيدِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ!؟ قَالَ الْمَرَاكِشِيُّ: «وَمَا تَكَلَّمَ فِيهِ فِي ذَلِكَ فَلَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى خَطِّ أَبِي بَحْرِ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي فِي طَبَقَةِ سَمَاعِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عَامِرٍ هَذَا فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَكُونُ سَبَبُ تَكَلُّمِهِمْ عَنْهُ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، قَالُوا: وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ مِيلَادِهِ لِأَنَّهُ «كَانَ أَضَنَّ النَّاسِ بِالْإِعْلَامِ بِمَوْلِدِهِ» وَعَلَى قَوْلِهِمْ هَذَا فَمَوْلِدُهُ فِي حُدُودِ الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَوَفَاةُ أَبِي الْوَلِيدِ سَنَةَ (٤٨٩هـ)؟!» ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةَ (٢/٤٧٨)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/١٥٢).

٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ سَعَادَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ (ت نحو ٥٣١هـ)، يُعْرَفُ بـ«ابن قَدِيمٍ» تَفَقَّهَ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ، كَذَا قَالَ فِي التَّكْمَلَةَ (١/٤٣٤)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/٢٠١).

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَكَرِيَّا الدَّانِي (ت بعد ٥١٦هـ). صَاحِبُ «التَّذَكِرَةِ

السَّعْدِيَّةِ» وَهِيَ ذِكْرُ الشُّعْرَاءِ وَاخْتِيَارِ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ اخْتَارَ فِيهَا قَصِيدَةً لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤١٧/١)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٢٠٢/٦).

٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ، ذَكَرَهُ الْمَرَاكِشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٢١٦/٦)، قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَشَارَكَ أَبَاهُ فِيهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّفْزِيِّ اللَّغَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ أُخْتِ غَانِمٍ» (ت ٥٢٥هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٥٧٨)، وَالغِنْيَةُ (٥٩)، وَفِيهَا تَتَلَمَّذُهُ عَلَى أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَالْمَغْرِبِ (٤١٣/١) . . . وَفِي الْمَغْرِبِ وَغَيْرِهِ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ اللَّغَوِيِّ» التَّكْمَلَةُ (٤٢٣).

٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ (ت بعد ٥١٩هـ) أَجَازَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ وَكَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةَ سَنَةَ (٤٨٥هـ). التَّكْمَلَةُ (٤٢٢/١)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٤٣٠/٦).

٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُقَيْلِيِّ الْقَبَابُ (ت ٥٣٠هـ) رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَابْنِ السَّنَدِ. . . «مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ. كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ (٤٣٣/١).

٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمِسْكِ، مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةَ (ت بعد ٤٩١هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٠٥/١).

٤٤- مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّجِيْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ (ت بعد ٤٨٨هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٦٩٣).

٤٥- مُفَرَّجُ بْنُ فُيْرَةَ، أَبُو الْحَسَنِ الشُّتَيْبِيُّ (ت فِي حُدُودِ ٤٨٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٧٢١/٢).

٤٦ - يَحْيَىٰ بنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ السَّرْقُسْطِيُّ (ت نحو ٥٢٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ رَقْم (٢٠٣٧).

٤٧- الْقَاضِي ابْنُ فَيْرُوزَ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشِيخَتِهِ الَّتِي صَنَعَهَا لَهُ. كَمَا أَفَادَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٤٣٨).

تَوَلَّاهُ الْقَضَاءُ:

ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبِيْرَةَ، وَ«طَلْبِيْرَةَ»: مَدِيْنَةُ فِي أَفْصَى نُغُورِ الْأَنْدَلُسِ، وَقَلَعْتُهَا أَرْفَعُ الْقِلَاعِ حِصْنًا، وَمَدِيْنَتُهَا أَشْرَفُ الْبِلَادِ حُسْنًا، بَيْنَهَا وَبَيْنَ طَلْبِيْلَةَ سَبْعُونَ مِيْلًا، وَ«طَلْبِيْلَةَ» مِنْ أَعْظَمِ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَأَكْبَرِهَا، وَهِيَ دَارُ الْمَلِكِ بِالْأَنْدَلُسِ، حِيْنَ دَخَلَهَا طَارِقُ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَقَاضِي طَلْبِيْلَةَ رَتِبَ لِقَضَاةِ نَوَاحِيهَا وَبُلْدَانِ التَّابِعَةِ لَهَا بِمَا فِيهَا طَلْبِيْرَةَ، إِذَا فِي «طَلْبِيْرَةَ» الْمَذْكُورَةَ هُنَا مِنْ أَعْمَالِهَا وَنَوَاحِيهَا، جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىٰ ابْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١هـ) (١): «وَقَصَدَ طَلْبِيْلَةَ فَسَكَنَهَا، وَوَلَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَدَّاءِ أَيَّامَ قَضَائِهِ بِهَا أَحْكَامَ الْقَضَاءِ بِطَلْبِيْرَةَ، فَسَارَ بِهِمْ بِأَحْسَنِ سِيْرَةٍ، وَأَقْوَمِ طَرِيْقَةٍ، وَعَدَلَ فِي الْقَضِيَّةِ». وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ هُوَ نَفْسُهُ أَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءِ، شَيْخُ الْوَقْشِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي مَبْحَثِ شَيْوْخِهِ.

وَمَمْلَكَةُ طَلْبِيْلَةَ فِي زَمَنِ أَبِي الْوَلِيدِ تَحْتَ حُكْمِ الْأَمِيْرِ الْمَأْمُونِ يَحْيَىٰ بْنِ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (٤٢٩ - ٤٦٧هـ) (٢) أَحَدُ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ

(١) الصَّلَّةُ (٥٧).

(٢) اسْمُهُ يَحْيَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَامِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ الْهُوَارِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: =

أَبُو الْوَلِيدِ يَتَرَدَّدُ إِلَى مَجَالِسِهِ^(١)، وَكَانَ الْأَمِيرُ الْمَذْكُورُ يَصِفُهُ بِ«الْقَاضِي». وَقَدَوْلِي قَضَاءَ طُلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(٢) مِنْهُمْ: - أَبُو عَمْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧ هـ)^(٣).

- ثُمَّ وَلِيَ بَعْدَهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدِ بْنِ وَثِيْقِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٤٩ هـ) قَاضِيًا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي عَمْرٍ الْحَدَّاءِ».

- ثُمَّ أَبُو الْوَلِيدِ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٦٢ هـ) وَتُوفِيَ وَهُوَ قَاضِيهَا^(٤).

- ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ بَعْدَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، يُعْرَفُ بِ«الْحَشَاءِ» (ت ٤٧٣ هـ). قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ^(٥): «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ صَاعِدِ فِي الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ... ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا سَنَةً سِتِّينَ» وَيَبْدُو أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلِيدِ صَاعِدًا عَادَ إِلَى الْقَضَاءِ سَنَةً سِتِّينَ حَتَّى وَفَاتِهِ

= المغرب في حلى المغرب (١٢/٢)، وسير أعلام النبلاء (٢٢٠/١٨)، وأزهار الرياض (٢٠٨/٢)، ونفح الطيب (٤٤٠/١)... وغيرها.

(١) نفح الطيب (١٣٨/٤).

(٢) جَمَعَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطَاهِرِ الْأَنْصَارِيِّ الطُّلَيْطُلِيَّ (ت ٤٨٩ هـ) تَارِيحًا حَافِلًا فِي فُقَهَاءِ وَقَضَاءِ طُلَيْطَلَةَ حَتَّى زَمَانِهِ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ» فَذَكَرَهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ، وَفِي تَرْجُمَةِ مُؤَلَّفِهِ. يُرَاجَعُ: الصَّلَّةُ (٣، ٧٠).

(٣) الصَّلَّةُ (٥٦).

(٤) المصدر نفسه (٤٥٠) ويظهر أنه ابن سابقه.

(٥) الصَّلَّةُ (٣٤٠).

سَنَةَ (٦٢ هـ) عَلَى مَا تَقَدَّمَ .

- ويظهر أيضًا أَنَّهُ وَلِيهَا بَعْدَهُمَا الْقَاضِي : الْفَرَجُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ يَعْلَى التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٠ هـ) (١) .

- وَوَلِيَّ قَضَاءِهَا أَيْضًا : أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَصْبَغَ بْنِ خَضِرِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٨٠ هـ) (٢) .

- وَآخِرُ قَضَاتِهَا زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَدِيدِيِّ التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٢ هـ) قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ (٣) : « وَتَوَلَّى الْقَضَاءَ بَطْلِيْطَلَةَ بِتَقْدِيمِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ ، وَكَانَ حَسَنَ السِّيَرَةِ ، جَمِيلَ الْأَخْلَاقِ . . . لَمْ يَزَلْ يَتَوَلَّاهَا مُدَّةَ الْمَأْمُونِ إِلَى أَنْ تُوفِيَ » أَي : تُوفِيَ الْمَأْمُونُ .

وَأَمَّا « طَلِيْبِرَةُ فَتَوَلَّى قَضَاءَهَا عِدَّةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ مِنْهُمْ صَاحِبُنَا أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ .

- وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١ هـ) (٤) .

- وَعُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى الْمَعْرُوفُ بـ «ارفع رأسه» (٥) .

- وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٨ هـ) (٦) مِنْ مُعَاَصِرِي أَبِي الْوَلَيْدِ .

(١) المصدر نفسه (٤٦٢) .

(٢) المصدر نفسه (٦٩) .

(٣) المصدر نفسه (٢٢٣) .

(٤) المصدر نفسه (٥٧) .

(٥) المصدر نفسه (٤٠٥) .

(٦) الصلة (٥٥٤) .

- وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرَجِ بْنِ عَزْلُونَ الْيَحْصِبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْغَسَالِ» فَهُوَ مِنْ
مُعَاصِرِي أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا وَأَقْرَانِهِ . وَذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ (١) «أَنَّهُ اسْتَقْضَى بَطْلَيْبِرَةَ
بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَدِيمًا» . كَذَا قَالَ .

هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِمَّنْ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبَيْرَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ ،
وَلَا أَعْرِفُ تَرْتِيْبَهُمُ الزَّمَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَقْدَمَهُمْ ابْنُ سُمَيْقٍ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي
فَتْرَةِ قَضَاءِ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧ هـ) ، وَهُوَ أَقْدَمُ مَنْ تَوَلَّى قَضَاءَهَا زَمَنَ
الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ ، وَيَلِيهِ الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ الَّذِي تَوَلَّى الْقَضَاءَ زَمَنَ أَبِي عُمَرَ
أَيْضًا سَنَةَ (٤٣٨ هـ) حَيْثُ لَقِيَهُ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بَطْلَيْطَلَةَ وَهُوَ مُتَقَلِّدُ الْقَضَاءِ بَيْنَ
أَهْلِ طَلْبَيْرَةَ فِي السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ .

الْوَقْشِيُّ فِي طَلْبَيْطَلَةَ :

وَكَانَ الْأَمِيرُ يَحْيَى بْنُ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (ت ٤٦٧ هـ) مُحِبًّا لِلْعِلْمِ
وَالْعُلَمَاءِ ، فَازْدَهَرَتْ الْحَرَكَاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالثَّقَافِيَّةُ فِي مَمْلَكَتِهِ طَلْبَيْطَلَةَ وَكَثُرَ فِيهَا
الْعُلَمَاءُ مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَخَارِجَهَا ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْبَلِيِّ أَبُو الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٤٥٥ هـ)
بَطْلَيْطَلَةَ (٢) أَنَّهُ دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ فَلَقِيَ مُلُوكَهُمْ ، وَحَظِيَ عِنْدَهُمْ بِأَدَبِهِ وَعِلْمِهِ ،
وَاسْتَقَرَّ بَطْلَيْطَلَةَ فِي كَنَفِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ . وَذَكَرُوا أَيْضًا أَنَّ
أَبَا مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوَسِيِّ (ت ٥٢١ هـ) كَانَ مِنْ جُلَسَاءِ الْأَمِيرِ يَحْيَى ،

(١) المصدر نفسه (٢٨٥) .

(٢) الصَّلَة (٥٩٨) .

يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيُشِدُّهُ الْأَشْعَارَ وَيَمْدَحُهُ^(١). وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ كَانَ عَلَى خِلَافٍ وَاسِعٍ مَعَ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَبَيْنَهُمْ حُرُوبٌ وَغَارَاتٌ مُدْمِرَةٌ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِينُ بِالْفَرَنْجَةِ ضِدَّهُمْ مِمَّا مَهَّدَ لَهُوْلَاءُ بِالْأَسْتِيْلَاءِ عَلَى مَمَالِكِ الْإِسْلَامِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَالتَّنْكِيلِ بِهِمْ، وَسَوِّمَهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ، مِنْ تَقْتِيلٍ وَتَشْرِيدٍ، وَتَجْوِينٍ وَإِخَافَةٍ، وَأَنَّهُ كَانَ مُبَالِغًا جَدًّا فِي بِنَاءِ الْقُصُورِ وَإِظْهَارِ التَّرَفِ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ جَدًّا^(٢). وَبِوَفَاةِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ وَتَوَلَّى حَفِيدَهُ الْقَادِرِ بِاللَّهِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ مُعَاشِرَةَ الْعُلَمَاءِ وَلَا الْإِقْبَالَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ مُؤَهَّلًا لِحُكْمِ بِلَادِهِ طَلِيظَلَةً فَانْتَشَرَتِ الْفَوْضَى وَعَمَّ الْفَسَادُ^(٣)، وَكَانَ سَلْفُهُ - كَمَا قُلْنَا - قَدْ مَهَّدَ لِلْبُغَاةِ الطَّامِعِينَ فِي الْبِلَادِ مِنَ الْإِفْرَنْجَةِ بِدُخُولِهَا فَاسْتَعْلَوْا هَذِهِ الطَّرُوفَ وَاسْتَوْلُوا عَلَى الْمَدِينَةِ وَتَوَابِعِهَا وَسَقَطَتْ فِي أَيْدِيهِمْ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤)

الْوَقْشِيُّ فِي بَلَنْسِيَّةَ :

رَحَلَ أَبُو الْوَلِيدِ إِلَى بَلَنْسِيَّةَ فِي ظِلِّ هَذِهِ الطَّرُوفِ الْمُتَلَاخِقَةِ فِي طَلِيظَلَةِ الَّتِي مِنْهَا وَفَاةُ الْمَأْمُونِ، ثُمَّ بَطَشُ حَفِيدِهِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ وَظُلْمُهُ، وَمُحَاصِرَةُ الْفَرَنْجَةِ لِلْبَلَدَةِ، ثُمَّ الْإِسْتِيْلَاءُ عَلَيْهَا. وَلَا أَذْرِي مَتَى كَانَ رَحِيلُهُ عَنْهَا، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُؤَكَّدِ أَنَّهُ كَانَ بِبَلَنْسِيَّةَ قَبْلَ سَنَةِ (٤٨٥ هـ) فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ

(١) نفع الطيب (١/٦٤٤) فما بعدها.

(٢) يراجع: نفع الطيب (١/٤٤٠).

(٣) البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والحلل السندسية (١/٤٥١، ٢/٢٩).

(٤) نفع الطيب (٤/٣٥٢).

بنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ الْحِجَارِيِّ فِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْأَبَّارِ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ ببلدَةَ وَاِدِي الْحِجَارَةَ سَنَةَ (٤٦٥هـ) وَأَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بِلَنْسِيَّةِ سَنَةَ (٤٨٥هـ) وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ قَاضِي بِلَنْسِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ وَالِدَهُ مَرْوَانَ قَدْ أَجَازَ لَهُ وَلِأَخِيهِ أَحْمَدَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ فِي عَقَبِ رَجَبِ سَنَةَ (٤٧٧هـ)^(٢) وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّأْرِيخُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ كَانَ فِي بِلَنْسِيَّةِ نَفْسِهَا كَمَا هِيَ صَرِيحَةٌ فِي سَابِقَةٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمَا بِالْإِجَازَةِ وَهُوَ فِي طَلِيْطَلَةَ، إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا يُؤَنَسُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ اِحْتِمَالٌ وَارِدٌ، بَلْ هُوَ قَوِيٌّ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَقَدْ اسْتَقَرَّ أَبُو الْوَلِيدِ فِي بِلَنْسِيَّةِ. وَكَانَ الْقَاضِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَحَّافِ الْقَاضِي بِبِلَنْسِيَّةِ^(٣) قَدْ ثَارَ ضِدُّ الْقَادِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ أَمِيرِ طَلِيْطَلَةَ الَّذِي سَلَّمَ بَلَدَهُ لِلْفِرْنَجَةِ، وَأَعَارَ عَلَى بِلَنْسِيَّةِ، وَخَلَعَ أَمِيرَهَا عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيِّ سَنَةَ (٤٧٨هـ)^(٤) فَخَافَ أَهْلُهَا أَنْ يُسَلِّمَهَا إِلَى الْفِرْنَجَةِ أَيْضًا، فَبَايَعُوا الْقَاضِي الْمَذْكُورَ، وَتَسَلَّمَهَا وَقَتَلَ الْقَادِرَ بْنَ ذِي الثُّونِ، فَحَاصَرَهَا الْقَنْبِيْطُورُ، وَضَيَّقَ عَلَى أَهْلِهَا حَتَّى تَرَدَّتْ أَحْوَالُهَا إِلَى دَرَجَةٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا، حَتَّى أَكَلُوا الْفِئْرَانَ وَالْكَلَابَ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ، فَصَالَحَ أَهْلَهَا، وَدَخَلَهَا سَنَةَ (٤٨٨هـ)، وَكَانَ السَّاعِي فِي الصُّلْحِ هُوَ صَاحِبُنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ

(١) التَّكْمِلَةُ (١/٤٢٢).

(٢) الْمَعْجَمُ (٢١٤)، وَتَكْمِلَةُ الصُّلَّةِ (٢/٨٢٢).

(٣) أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٣٩) وَبَيَاتُ سَنَةِ (٤٨٨هـ)، وَالْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٥).

(٤) الْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٤).

الوقشي رحمته الله،^(١) ثم اتهم القنيطور الأمير القاضي ابن الجحاف بأنه أخفى عنده بعض الأموال والمدخرات والتفائس التي كانت للقادر بن ذي الثون، فأقسم أنها ليست عنده، فاشترط عليه إن وجدها عنده قتله، فاتفق أنه وجدها عنده فأحرقه بالنار في حادثة مخيفة جداً، هي من أبشع الحوادث التي ارتكبت هناك^(٢) ومثل ذلك فعل بكثير من العلماء والأدباء وغيرهم، وللعلماء والشعراء والكتاب أشعار وأخبار في هذا الحادث الممّجع^(٣) منها قصيدة لصاحبنا أبي الوليد الوقشي فقدت ولم يبق إلا ترجمة لها باللغة الأسبانية^(٤).

ويظهر أنّ صاحبنا أيضاً التزم للمسلمين بالقضاء، فقد جاء في «معجم البلدان» نقلاً عن القاضي عياض رحمته الله في «مشيخة ابن فيروز»^(٥)، ولكن لا أدري هل هو بعد هذه الحادثة أو قبلها زمن إمرة القاضي ابن الجحاف الذي استمر ملكه على بلنسية مدة تزيد على ثلاث سنين. والذي يترجح عندي أنه كان قاضياً في إمرة ابن الجحاف؛ لذا قدمه أهل بلنسية للقيام بالصلح؛ نظراً لشهرته العلمية ووجاهته ونزاهته، ومنصبه المرموق الذي يضيف شيئاً من الشرعية على قيامه بمثل هذا الدور الهام، ففعل وتم له ما أراد، وحقن بذلك

(١) المصدر نفسه.

(٢) البيان المغرب (٤/٣٩).

(٣) يُراجع: البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والذخيرة (٣/٩٥)، ونفح الطيب (٤/٢١)،

والحلل السندسية (٣/٧٨).

(٤) الأعلام (٨/٨٤).

(٥) معجم البلدان (٥/٢٣٣).

دِمَاءَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَإِنْ صَحَّ أَنَّهُ وَلِيَ قَضَاءَ بَلَنْسِيَةَ فَإِنَّهَا مُدَّةٌ وَجِيزَةٌ ، فَلَدَيْنَا نَصَانَ يُوَكِّدُ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ الْجَحَّافِ لَمَّا وَلِيَ الْإِمَارَةَ فِي بَلَنْسِيَةَ قَدَّمَ ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحَّافِ الْمَعَاوِرِيِّ لِلْقَضَاءِ بِهَا ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِ (١) ، وَيُوَكِّدُ النَّصُّ الْآخِرُ أَنَّ الْقَنْبِيطُورَ لَمَّا دَخَلَ بَلَنْسِيَةَ صُلْحًا - كَمَا أَشْرْنَا - خَلَعَ الْقَاضِيَّ عَنِ الْحُكْمِ وَالْمُلْكِ وَأَبْقَاهُ فِي الْقَضَاءِ (٢)

الوقشي في دانية :

يُظَهِّرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ لَمْ يَطُبْ لَهُ الْبَقَاءُ فِي بَلَنْسِيَةَ بَعْدَ سُقُوطِهَا فِي يَدِ الْعَدُوِّ فَعَادَرَهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا إِلَى دَانِيَةَ ، وَذَلِكَ بَعْدَ سُقُوطِهَا مُبَاشَرَةً ، فَلَعَلَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ غَدْرِ الْقَنْبِيطُورِ ، وَهَذَا مَا يُرَجِّحُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ تَوَلَّيَهُ الْقَضَاءَ كَانَ قَبْلَ سُقُوطِ بَلَنْسِيَةَ ؛ لِأَنَّهُ تُوَفِّيَ فِي الْعَامِ الَّذِي يَلِي الْعَامَ الَّذِي سَقَطَتْ فِيهِ ، فَلَا نَعْرِفُ مَتَى وَصَلَهَا إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ فِيهَا طَوِيلًا ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ بِهَا نَشَاطًا ، وَوَفَاتِهِ فِي بَيْتِ خَالِ أَحَدِ طَلَبَتِهِ تُوَحِّيَ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَأَهَّلْ بِالْمَدِينَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدُ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ بِهَا شُهْرَةٌ بِسَبَبِ سُمْعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الْجَيِّدَةِ ، وَأَمَّا نَسَبُ «الدَّانِي» فِي تَلَامِيذِهِ ، فَلَا تَدُلُّ لَمْ مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ عَلَى أَنَّهُ دَرَسَهُمْ بِهَا ، وَلَوْ قِيلَ عَكْسُ ذَلِكَ لَكَانَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ ؛ لِأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ بِدَانِيَةَ لَا يُقَالُ لَهُ فِي الْغَالِبِ دَاخِلَ دَانِيَةَ : الدَّانِي ؛ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ خَارِجَهَا .

وَالَّذِي أُرَجِّحُهُ أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ دَانِيَةَ فَارًّا بِدِينِهِ ، حَائِفًا وَجِلًّا مِنَ الطَّاعِيَةِ ،

(١) الحُلل السُّنْدِسِيَّة (٣/٨٥) .

(٢) التَّكْمَلَةُ (٢/٨٠٦) .

مَعَ كَبِيرِ سِنِّهِ إِذْ تَجَاوَزَ الثَّمَانِينَ ، وَقَدْ لَحِقَهُ مَا لَحِقَ أَهْلِ بَلَنْسِيَةَ فِي الْحِصَارِ مِنْ الْجُوعِ وَالْأَلَمِ وَالْخَوْفِ ، وَصَلَهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - مُرْهَقًا ، وَرُبَّمَا مَرِيضًا ، فَلَمْ تَمُهَلْهُ الْمَنِيَّةُ حَتَّى تُوفِيَ بُعِيدَ وَصُولِهَا بِأَشْهُرٍ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٥٨٨هـ) رُبَّمَا بِأَيَّامٍ أَيْضًا ، أَوْ فِي حُدُودِ السَّنَةِ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٤٨٩هـ) وَهُوَ الرَّاجِحُ .

هل ولي أبو الوليد قضاء طليطلة ودانية؟

أَمَّا قَضَاءُ طَلِيْطَلَةَ فَالْأَمْرُ عِنْدِي غَيْرُ مُسْتَبَعِدٍ ، فَكَثُرَ إِقَامَتِهِ كَانَتْ فِيهَا حَتَّى مَعَ تَوَلَّيْتُهُ قَضَاءَ طَلِيْبِرَةَ ، مَعَ أَنَّ التُّصُوْصَ الصَّرِيْحَةَ غَيْرُ مُوجُوْدَةٍ ، لَكِنْ هُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَتْ عِنْدَ الْمُقَرَّبِيِّ وَهِيَ قَوْلُهُ^(١) : قَالَ الْقَاضِي الْأَدِيْبُ ، وَالْفِيلَسُوفُ الْأَرِيْبُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ قَاضِي طَلِيْطَلَةَ « فَهَلْ كَانَ أَبُو الْوَلَيْدِ حَقًّا قَاضِيًّا فِيهَا ، وَلَوْ لَفْتَرَةٍ يَسِيْرَةٍ ؟ بِالْأَصَالَةِ أَوْ بِالنِّيَابَةِ ، أَوْ هِيَ سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ الْمُقَرَّبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : قَاضِي طَلِيْبِرَةَ فَقَالَ : قَاضِي طَلِيْطَلَةَ ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ أُخْرَى لَدَى ابْنِ خَلْكَانٍ^(٢) أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِدَانِيَةَ ؟ ! قَالَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيْذِهِ أُمِيَّةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ : « أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ كَأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ قَاضِي دَانِيَةَ » .

وفاته :

تُوفِيَ أَبُو الْوَلَيْدِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِلَيْلَةِ بَقِيَّتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعَمِائَةٍ بِدَانِيَةَ فِي دَارِ خَالِ أَبِي بَكْرٍ عَتِيْقِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيْدِ الْمُقَرَّبِيِّ ،

(١) نفع الطيب (٤/٣٠٦) .

(٢) وفيات الأعيان (٢/٢٢٢) .

وَعَتِيقُ الْمَذْكُورُ أَحَدُ طَلَبَتِهِ، جَاءَ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ»^(١)،
 وَقَدْ أَخْبَرَ بِحِكَايَةِ طَرِيفَةٍ فِي ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ حُسَيْنٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -
 وَذَلِكَ أَنَّهُ اشْتَهَى وَهِيَ عِبَارَةٌ مَبْثُورَةٌ؟! وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِإِزَاءِ الْجَامِعِ
 الْقَدِيمِ بَدَانِيَّةَ . وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَّاكُشِيُّ فِي «الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ»^(٢) أَنَّ
 عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زُهْرٍ الْإِيَادِيَّ^(٣) الطَّبِيبَ الْمَشْهُورَ تُوْفِيَ بَدَانِيَّةَ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ
 الْجَامِعِ الْقَدِيمِ مَعَ قَبْرِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ (ت ٦٥٩ هـ) أَنَّ هَذَا بِنِ
 الْقَبْرِ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفِينَ فِي عَصْرِهِ . وَمَا ذَكَرْتُهُ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ مَحَلُّ اتَّفَاقِ أَغْلَبِ
 الْمُؤَرِّخِينَ وَمُتَرَجِمِي سِيرَتِهِ وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٤) عَنِ
 الْقَاضِي عِيَاضٍ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ»^(٥) أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٤٨٨ هـ)
 وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ . وَعِبَارَةُ الْقَاضِي: وَقِيلَ . . . وَهِيَ عِبَارَةٌ ضَعِيفَةٌ.

آثَارُهُ (أَشْعَارُهُ وَمُؤَلَّفَاتِهِ):

أ- أَشْعَارُهُ :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ شَاعِرًا مَطْبُوعًا كَثِيرَ الشَّعْرِ جَيِّدَهُ وَإِنْ وَصَفَهُ صَاعِدٌ بِأَنَّهُ:
 «بَلِيغٌ، مُجِيدٌ، شَاعِرٌ، مُتَقَدِّمٌ»^(٦) وَوَصَفَهُ يَاقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ»

(١) الصللة (٢/ ٦٥٤) .

(٢) الذيل والتكملة (٥/ ٣٧) .

(٣) ترجمته في طبقات الأمم (٨٤) .

(٤) معجم البلدان (٥/ ٢٣٣) .

(٥) لسان الميزان (٩/ ١٩٣) .

(٦) الصللة (٦٥٣)، والمطرب (٣٢٣) .

بِأَنَّهُ^(١): «كَانَ أَدِيبًا، كَاتِبًا، شَاعِرًا» وَمَا حُفِظَ مِنْ شِعْرِهِ قَلِيلٌ جَدًّا لَا يَكْفِي
لِلْحُكْمِ النَّهَائِيِّ عَلَى شَاعِرِيَّتِهِ، وَلَعَلَّ مِنْ أَشْهَرِ شِعْرِهِ قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى بِهَا
بَلَنْسِيَةَ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا، وَلِلْأَنْدَلُسِيِّينَ قَصَائِدُ فِي رِثَائِهَا كَمَا جَاءَ فِي «نَفْحِ
الطَّيْبِ»^(٢) وَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَفِي التَّكْمِلَةِ لابنِ الأَبَّارِ^(٣): أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي العَاصِي الأَنْصَارِيِّ الخَزْرَجِيِّ (ت قَبْلَ ٥٨٠هـ) كَانَ يَزُوي بَعْضَ شِعْرِ أَبِي
الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ. . وَأَنَّ عَمْرُو بْنَ عَبَّادٍ أَخَذَهُ عَنْهُ. وَأَنَّ الْحَكَمَ المَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ
شَارِقَةَ مِنْ عَمَلِ بَلَنْسِيَةَ. وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ أَبَا الوَلِيدِ أَقَامَ طَوِيلًا بِبَلَنْسِيَةَ. وَذَكَرَ ابْنُ
الأَبَّارِ أَيْضًا^(٤): أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ سَعِيدِ الدَّانِي كَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥١٦هـ) وَهُوَ مِنْ
تَلَامِيذِ أَبِي الوَلِيدِ جَمَعَ كِتَابًا سَمَّاهُ «التَّدْكَرَةَ السَّعْدِيَّةَ» أَنشَدَ فِيهِ قَصِيدَةَ اللُّوقْشِيِّ
لَعَلَّهَا قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى فِيهَا مَدِينَةَ بَلَنْسِيَةَ. وَمِنْ شِعْرِ أَبِي الوَلِيدِ قَوْلُهُ^(٥):

عَجَبًا لِلْمُدَامِ مَاذَا اسْتَعَارَتْ	مِنْ سَجَايَا مُعَدِّبِي وَصِفَاتِهِ
طِيبَ أَنْفَاسِهِ وَطَعَمَ ثَنَائِيَا	هُ وَسُكْرَ العُقُولِ مِنْ لَحْظَاتِهِ
وَسَنَا وَجْهِهِ وَتَوْرِيْدَ خَدَّيْ	هِ وَلُطْفَ الدِّيْبَاجِ مِنْ بَشْرَاتِهِ
والتَّدَاوِي مِنْهُمَا كالتَّدَاوِي	بِرِضَى مَنْ هَوِيَتْ مِنْ سَطَوَاتِهِ
وَهِيَ مِنْ بَعْدِ ذَا عَلِيٍّ حَرَامٌ	مِثْلُ تَحْرِيْمِهِ جَنَى رَشْفَاتِهِ

(١) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٢) نفح الطيب.

(٣) التكملة (٢٧٦).

(٤) تقدم في ذكر تلاميذه.

(٥) نفح الطيب (٤/١٣٧).

وَقَالَ: (١)

وَفَارِهِ يَرْكَبُهُ فَارُهُ
سِنَانُهَا مُشْتَمِلٌ لِحَظَّهُ
يَزْحَفُ لِلنَّسَاكِ فِي جَحْفَلٍ
قُلْتُ لِنَفْسِي حِينَ مَدَّتْ لَهَا
لَا تَطْمَعِي فِيهِ كَمَا الشَّعْرُ لَا
يُطْمَعُ فِي تَسْوِيدِهِ خَدَهُ
مَرَّ بِنَا فِي يَدِهِ صَعْدَهُ
وَقَدُّهَا مُتَّحِلٌ قَدَّهُ
مِنْ حُسْنِهِ وَهُوَ يُرَى وَحَدَهُ
أَمَالٌ وَالْأَمَالُ مُمْتَدَّةٌ

وَقَالَ (٢):

بَرَّحَ بِي أَنْ عُلُومَ الْوَرَى
حَقِيقَةٌ يُعْجِزُ تَحْصِيلُهَا
إِثْنَانُ مَا إِنْ فِيهِمَا مِنْ مَزِيدٍ
وَبَاطِلٌ تَحْصِيلُهُ لَا يُفِيدُ

وَقَالَ (٣):

قَدْ بَيَّنَّتْ فِيهِ الطَّبِيعَةُ أَنَّهَا
عُنِيَتْ بِمَبْسَمِهِ فَخَطَّتْ فَوْقَهُ
بِدَقِيقِ أَعْمَالِ الْمُهَنْدِسِ مَا هِرَّةً
بِالْمِسْكِ خَطًّا مِنْ مُحِيطِ الدَّائِرَةِ

وَقَالَ (٤):

لَا أَرْكَبُ الْبَحْرَ وَلَوْ أَنِّي
مَا أَنْ رَأَتْ عَيْنِي أَمْوَاجَهُ
ضَرَبْتُ فِيهِ بِالْعَصَا فَانْفَلَقَ
فِي فِرْقٍ إِلَّا تَنَاهَى الْفِرْقُ

(١) نفع الطيب (٤/١٣٧).

(٢) معجم الأدياء (٦/٢٧٧٨)، وبغية الوعاة (٢/٣٢٧)، ونفع الطيب (٤/١٣٧).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) نفع الطيب (٣/٣٧٧).

(ب) مؤلفاته :

أَعْلَبُ مُؤَلَّفَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ تَعْلِيْقَاتُ وَتَنْبِيْهَاتُ عَلَيَّ كُتُبِ السَّابِقِيْنَ ، هِيَ أَشْبَهُ بِنَقْدِ الْكُتُبِ وَإِصْلَاحِ أَخْطَائِهَا ، وَالزِّيَادَةَ عَلَيْهَا ، أَوْ تَهْذِيْبَهَا ، فِي عِبَارَاتٍ مُخْتَصِرَةٍ ، لَكِنَّهَا فِي غَايَةِ الْإِجَادَةِ وَالْإِفَادَةِ ، وَإِلَيْكَ أَسْمَاءُ مَا عَرَفْتَهُ مِنْهَا :

١- «التَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ» : مِنْ أَشْهَرِ مُؤَلَّفَاتِهِ ، وَرُبَّمَا عُرِفَ بِ«طُرُقِ الْكَامِلِ» أَوْ «نُكْتِ الْكَامِلِ» وَ«حَاشِيَةِ عَلَيَّ الْكَامِلِ» وَهُوَ عَلَيَّ تَسْمِيَّتِهِ تَعْلِيْقَاتُ مُخْتَصِرَةٌ مُفِيدَةٌ كَمَا قُلْنَا عَلَيَّ كِتَابِ «الْكَامِلِ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ) وَ«الْكَامِلُ» كِتَابٌ مَشْهُورٌ جَدًّا يَنْدَارُ سُهُ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ جِيْلًا بَعْدَ جِيْلٍ ، مُنْذُ تَأَلَّفِهِ إِلَيَّ يَوْمِنَا هَذَا ، وَنَحْنُ الْآنَ نُدْرَسُهُ لِلطَّلَابِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَيْ «كَلِيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ» بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ فِي مَادَةِ «كِتَابِ قَدِيمِ فِي اللُّغَةِ» لِذَا كَانَ لِلْعُلَمَاءِ مَعَ كَثْرَةِ دِرَاسَتِهِمْ لَهُ ، وَالْوُقُوفِ عَلَيَّ غَوَامِضِهِ مَلْحُوظَاتٌ وَتَعْلِيْقَاتٌ عَلَيْهِ ، مِنْهَا تَعْلِيْقُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ هَذَا ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ بَدْعًا فِي هَذَا فَقَدْ سَبَقَهُ إِلَيَّ ذَلِكَ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

مِنْهُمْ : أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ - عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ (ت ٣١٥هـ) وَتَعْلِيْقَاتُهُ مَوْجُودَةٌ أَغْلِبُهَا فِي صُلْبِ كِتَابِ «الْكَامِلِ» الْمَطْبُوعِ ، مُصَدَّرَةٌ بِ«قَالَ أَبُو الْحَسَنِ» وَهِيَ كَغَيْرِهَا مَلْحُوظَاتٌ مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِ أَبِي الْحَسَنِ قَدْ تَرَدَّدَتْ وَقَدْ تُقْبَلُ ؛ لِذَا انْتَقَدَهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ٣٧٥هـ) فِي «تَنْبِيْهَاتِهِ» فَردَّ مِنْهَا وَقِيلَ .

- وَمِنْهُمْ : أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّحَّاسُ (ت ٣٣٨هـ) ، ذَكَرَهَا عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ الْمَذْكُورُ فِي «تَنْبِيْهَاتِهِ» قَالَ : فَمِمَّنْ أَخَذَ عَلَيْهِ فِي

هَذَا الْكِتَابِ فَأَصَابَ أَبُو جَعْفَرِ ابْنُ النَّحَّاسِ .

- وَمِنْهُمْ : عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ٣٧٥هـ) فِي كِتَابِهِ «التَّنْبِيهَاتُ عَلَى
أَعَالِي طِ الرَّوَاةِ» فَمِنَ الرَّوَاةِ الَّذِينَ نَبَّهَ عَلَيَّ غَلَطَهُمُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»
وَهَذَا الْجُزْءُ مَطْبُوعٌ . وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَشَارِقَةٌ وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ
شَرَحَهُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَبِي الْوَلِيدِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ رَوَوْهُ قَدِيمًا . وَأَجُودُ
رِوَايَاتِهِ عِنْدَهُمْ هِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي عِلَاقَةَ الْبَوَّابِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٣٢٥هـ) الَّذِي
رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ ، وَأَبِي
الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَفْطُوَيْهِ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْمُرَّاكُشِيُّ^(١) : «مِمَّا سَمِعَ عَلَيَّ الْأَخْفَشِ «كَامِلَ الْمُبَرِّدِ» وَصَارَ أَصْلُهُ مِنْهُ إِلَى
الْحَكَمِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ . قَالَ الْحَكَمُ : لَمْ يَصِحَّ كِتَابُ «الْكَامِلِ» عِنْدَنَا بِرِوَايَةٍ إِلَّا مِنْ
قَبْلِ ابْنِ عِلَاقَةَ» .

وَرَوَاهُ أَيْضًا : سَعِيدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ مُوسَى ، أَبُو عُثْمَانَ الْأَشْبِيلِيُّ (ت ٣٢٥هـ) .

قَالَ الْمَقْرِيُّ^(٢) : «وَكَانَ ابْنُ جَابِرِ الْأَشْبِيلِيُّ قَدْ رَوَاهُ قَبْلَ بَمِصْرَ بِمُدَّةٍ ، وَمَا
عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَهُمَا . وَكَانَ ابْنُ الْأَحْمَرِ الْقُرَشِيُّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَوَاهُ ، وَكَانَ
صُدُوقًا ، وَلَكِنَّ كِتَابَهُ قَدْ ضَاعَ ، وَلَوْ حَضَرَ ضَاهِي الرَّجْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : رِوَايَةُ ابْنِ جَابِرِ أَكْثَرُهَا انْتِشَارًا فِي الْأَنْدَلُسِ .

- وَمِنْ رِوَايَاتِ «الْكَامِلِ» لِلْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ «رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ

(١) الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ (٦/٤٣٢) .

(٢) نَفْحُ الطَّيِّبِ (٢/١٥٠) .

مَالِكِ بْنِ عَائِدٍ (ت ٣٧٥هـ) «رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ قَبْلَ سَنَةِ (٣٤٧هـ) وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَمِدِيِّ، عَنِ الْأَخْفَشِ، عَنِ الْمُبَرِّدِ^(١) .

وَطَرَّرُ أَبِي الْوَلِيدِ أَوْ تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْكَامِلِ ذَكَرَهُ الْمُتَرْجِمُونَ لِسِيرَتِهِ فِي أَغْلَبِ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَرَبَّمَا اقْتَصَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ عَلَيْهِ؛ نَظْرًا لِشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ نَقَلَ عَنْهُ أَوْ أَفَادَ مِنْهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ .

وَلَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ أَفَادَ مِنْهُ فِي طَرَرِهِ عَلَى الْكَامِلِ أَيْضًا فَهُوَ فِي دَرَجَةِ تَلَامِيذِهِ، وَتَأَثَّرَهُ فِيهِ وَاضِحٌ لِمَنْ قَارَنَ بَيْنَ نُصُوصِ الْكِتَابَيْنِ، وَكَانَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ اجْتَمَعَ بِأَبِي الْوَلِيدِ عَلَى سَبِيلِ الْمُدَاكِرَةِ لَا التَّلْمِذَةِ^(٢) . وَيُظْهِرُ أَنَّ تَعْلِيْقَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى هَوَامِشِ نُسخَتِهِ مِنْ «الْكَامِلِ» وَلَمْ تُفْرَدَ فِي كِتَابٍ . وَقَدْ تَأَثَّرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ بِعَمَلِ أَبِي الْوَلِيدِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، وَوَضَعَ هَوَامِشَ عَلَى نُسخَتِهِ هُوَ مِنْ «الْكَامِلِ»^(٣) حَتَّى قَيَّضَ اللَّهُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ

(١) أخبار يحيى في: تاريخ علماء الأندلس (٢/١٩٣)، وجدوة المقتبس (٣٧٩) وغيرهما،

(٢) الدليل والتكملة (٦/٤٦٠).

(٣) عرف كتاب ابن السَّيِّدِ بـ«الطَّرَر» أو «شرح الكامل» ونقل عنه الحافظ مُغلطاي في سيرة النَّبِيِّ ﷺ المعروف بـ«الرَّوْضُ الْبَاسِمِ...» في عدَّة مواضع. يُراجع الكتاب المذكور بخطِّ مُصنِّفِهِ ورقة (١١٢، ٢٥٣)، وسَمَّاهُ الْحَافِظُ بـ«غَرَرِ الْمَسَائِلِ فِي شَرْحِ الْكَامِلِ» وَفِي الْوَرَقَاتِ (١٧٦، ١٧٧، ١٨١)، وسَمَّاهُ أُخْرَى بـ«شرح الكامل» وَكَذَا نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ مُغلطاي المذكورُ فِي كِتَابِهِ «الْإِيصَال...» فِي مُشْتَبِهِ النَّسَبِ بِحَطِّهِ أَيْضًا وَرَقَّة (٤٨، ٩٦)، وَنَصَّهُ: «وَهَذَا الْحَبْرُ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّجِينَ مِنْهُمْ: الرَّزِيُّ بْنُ بَكَّارٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الثَّمَالِيُّ، وَابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِهِ «غَرَرِ الْمَسَائِلِ...» وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ وَغَيْرُهُمْ» .

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الْخَيْرِ الْبَلَنْسِيِّ (٥١٠ - ٥٧١هـ) الَّذِي قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَّكَشِيُّ أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ، وَاخْتَصَّ بِهِ^(١). فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي كِتَابٍ وَسَمَّاهُ «الْقُرْطَ عَلَى الْكَامِلِ». وَأَضَافَ هُوَ إِضَافَاتٍ يَسِيرَةً عَلَيْهِمَا، يَذْكُرُ أَوَّلًا تَعْلِيقَاتِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ وَيَرْمُزُ لَهُ بِ«ط» ثُمَّ يَذْكُرُ تَعْلِيقَاتِ الْوَقَّشِيِّ وَيَرْمُزُ لَهُ بِ«ش» هَلْكَذَا حَتَّى نِهَآيَةِ الْكِتَابِ.

وَقَدْ وَقَفَ الْحَافِظُ مُغْلَطَايَ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَفَادَ مِنْهُ فِي شَرْحِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ «الرَّوْضُ الْبَاسِمِ» - كَمَا قُلْنَا -، وَوَقَفَ عَلَيْهِ الْبَغْدَادِيُّ وَنَقَلَ عَنْهُ فِي «خِزَانَةِ الْأَدَبِ» وَيَبْدُو أَنَّ التُّسْحَةَ التُّرْكِيَّةَ الْآتِيَةَ مِنَ الْكِتَابِ كَانَتْ هِيَ التُّسْحَةُ الَّتِي اطَّلَعَ عَلَيْهَا الْعَلَامَةُ الْبَغْدَادِيُّ.

وَصَلَّ إِلَيْنَا مِنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ نُسَخَتَانِ خَطِيئَتَانِ إِحْدَاهُمَا نُسْخَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ إِسْمَاعِيلِ صَائِبٍ بَآنْقَرَةَ بِتُرْكِيَا رَقْم (١١٧٣ لُغَةً)، مَنَسُوخَةٌ سَنَةَ (٦٥٨هـ) بِخَطِّ أُنْدَلُسِيِّ جَمِيلٍ إِلَى حَدِّ مَا، وَالْأُخْرَى فِي الْمَكْتَبَةِ الْحَمَزَاوِيَّةِ بِالْمَغْرِبِ هِيَ الْآنَ فِي الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ رَقْم (١٨٩). كَانَ لِي - وَاللَّهُ الْمِنُّ - شَرَفَ جَلْبِهِمَا إِلَى مَكْتَبَةِ مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، وَوَضَعِهِمَا بَيْنَ أَيْدِي الْبَاحِثِينَ.

حَقَّقَ الْكِتَابُ الْأُسْتَاذُ طُهُورِ أَحْمَدَ أَظْهَرَ مُعْتَمِدًا عَلَى نُسْخَةِ مَكْتَبَةِ إِسْمَاعِيلِ صَائِبٍ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ تَقَدَّمَ بِهَا لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهِ مِنْ جَامِعَةِ الْبَنْجَابِ سَنَةَ (١٩٦٩م) وَطُبِعَ مِنْ مَنَشُورَاتِ الْجَامِعَةِ الْمَذْكُورَةِ سَنَةَ

(١) لَا تُؤَافِقُ ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ تُوَفِّيَ ابْنُ السَّيِّدِ وَابْنُ سَعْدِ الْخَيْرِ فِي حُدُودِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ!؟

(١٤٠١هـ)، وَرَازَرَنِي مُحَقِّقُ الْكِتَابِ فِي مَكَّةَ وَزَوَّدَنِي بِنُسخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ قَابِلَتْهَا بِمَزِيدٍ مِنَ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ . ثُمَّ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ حَمْدُ الزَّايِدِيُّ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهُ أَيْضًا بِكَلِيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ مُعْتَمِدًا عَلَى الشُّسْحَتَيْنِ مَعًا، وَوَقَفَ عَلَى طَبْعَةِ الْبَاكِسْتَانِ الْمَذْكُورَةِ، وَعَقَّبَ عَلَيْهَا وَتَتَبَعَ بَعْضَ أخطاءٍ مُحَقَّقَتِهَا . وَنُوقِشَتِ الرِّسَالَةُ سَنَةَ (١٤٠٩هـ) .

٢- التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ: هُوَ كِتَابُنَا هَذَا الَّذِي نَقَدَّمُ لَهُ سَنَفَرْدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ مُفَصَّلًا فِي مَبْحَثٍ خَاصٍّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى .

٣- تَهْدِيْبُ الْكُنْيِ لِمُسْلِمٍ وَاسْمُهُ: «عَكْسُ الرُّتْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنِيِّ لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسَامِي وَالْكُنْيِ» هَذَبَ فِيهِ كِتَابُ «الْكُنْيِ وَالْأَسْمَاءِ» لِلْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ صَاحِبِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ت ٢٦١هـ) وَقَلْبَ تَرْتِيبِ الْكِتَابِ فَذَكَرَ الْأِسْمَ أَوَّلًا وَالْكُنْيَةَ ثَانِيًا وَهَذَا التَّرْتِيبُ أَيْسَرُ مِنْ وُجْهِه نَظَرِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَانْتَقَدَ فِيهِ الْإِمَامَ مُسْلِمًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ نُصُوصِ الْحَافِظِ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْآتِيَةِ . ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ، وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبُعْدَادِيُّ، وَاقْتَبَسَ مِنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيُّ نُصُوصًا فِي كِتَابِهِ «التَّوَضِيحِ» (١/٢٠٢، ٣٧٨، ٢/٢٧٨، ٥/٤٢٩، ٩/٩٢) . وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «...» وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّاسِيُّ فِي كِتَابِهِ: «عَكْسُ الرُّتْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنِيِّ لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسَامِي وَالْكُنْيِ» لِكِنَّهُ قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى كُنْيَتِهِ عَلَى مَا بَنَى عَلَيْهِ الْكِتَابَ .

أَقُولُ: لَمْ أَقَفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وُجُودًا .

٤- تَهْدِيبُ «المُؤْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ» فِي أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ لابنِ حَبِيبِ البَعْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ) ذَكَرَهُ ابْنُ خَيْرٍ الأَشْبِيلِيُّ فِي فَهْرَسْتِهِ (٢١٩)، قَالَ: «كِتَابُ المُؤْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ فِي أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ النَّحْوِيُّ تَهْدِيبُ القَاضِي أَبِي الوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الوَقَّاسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَنِي بِهِ الشَّيْخُ الفَقِيهُ أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بْنُ العَاصِي الأَسَدِيُّ رَضِيَ اللهُ إِجَازَةً، عَنِ أَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ مُهَدَّبَةً» وَذَكَرَ بَعْدَهُ تَهْدِيبُ آخَرَ لِأَبِي عُبَيْدِ البَكْرِيِّ (ت ٤٧٨هـ) ذَكَرَ سَنَدَهُ إِلَيْهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: «نَقَلْتُ كِتَابِي مِنْهُ بِحَطِّي مِنْ خَطِّ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ». وَكِتَابُ ابْنِ حَبِيبٍ نَشَرَهُ وَسْتَنْفَلَدَ فِي غُوتَنْجِنَ فِي الأَمَانِيَا سَنَةَ (١٨٥٠م) عَنِ نُسْخَةٍ بِحَطِّ المَقْرِزِيِّ، وَجَدَ أَصْلَهَا بِمَكَّةَ المُشْرِفَةَ لَمَّا حَجَّ سَنَةَ (٨٣٩هـ) ثُمَّ أَعَادَ طَبْعَهُ أُسْتَاذُنَا المِفْضَالُ الشَّيْخُ العَلَامَةُ حَمْدُ العَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - مَعَ كِتَابِ «الإِنْسَانِ» فِي المَوْضُوعِ نَفْسِهِ لِلوَرِيزِ أَبِي القَاسِمِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ المَغْرِبِيِّ (ت ٤١٨هـ) وَهُمَا مِنْ مَنشُورَاتِ النَّادِي الأَدَبِيِّ فِي الرِّيَاضِ الطَّبَعَةُ الأُولَى سَنَةَ (١٤٠٠هـ).

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَرِدُ فِي الدَّهْنِ: مَاذَا يَجِدُ أَبُو الوَلِيدِ وَأَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ - فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ هَذَا المَطْبُوعِ مَا يَخْتَصِرَانِ فِيهِ مَعَ شِدَّةِ إِجَازَتِهِ؟ فَهَلِ المَطْبُوعُ هُوَ أَصْلُ كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ أَوْ مُخْتَصَرًا عَنْهُ؟! لَعَلَّهُ انْتِقَاءٌ مِنَ الكِتَابِ انْتِقَاءُ المَقْرِزِيِّ لِنَفْسِهِ، وَالمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ البَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ. وَاعْتَمَدَ الحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ (ت ٨٤٢هـ) فِي كِتَابِهِ «تَوْضِيحُ المُشْتَبِه» عَلَى كِتَابِ أَبِي الوَلِيدِ، وَنَقَلَ عَنْهُ نُصُوصًا كَثِيرَةً فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الكِتَابِ هِيَ - كَمَا جَاءَ فِي فَهَارِسِ الكِتَابِ - كَالتَّالِي: (١/٣٩٩، ٢/٢٣، ١٤٤، ١٨٤، ٢٤١،

٤٢٠، ٥٤٤، ١٨٩/٣، ٢١٤، ٢٢٧، ٣٠٥، ٤٠٦، ٤٣٣، ٤٩٣، ٤/٦٤،
٦٦٩، ٢٣٢، ١١٠/٥، ١٤٦، ٢٣٩، ٢٤٥، ٤١٧، ١٠١/٦، ١٢١، ١٢٥،
١٦٤، ٢٩٣، ٣٢٢، ٣٧٦، ٤١٠، ٤١٤، ٦٣/٧، ٩٨، ١٩٨، ٢١١،
٢١٢، ٥٣/٨، ١٥٦/٩، ٢٣٣. وَكِتَابُ أَبِي الْوَلِيدِ لَيْسَ مُجَرَّدَ تَهْدِيْبٍ
وَاخْتِصَارٍ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ عُنْوَانِهِ، بَلْ يَتَجَاوَزُ هَذَا - كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي التَّعْلِيْقِ
عَلَى الْكُتُبِ الْمُهَمَّةِ - إِلَى مَا هُوَ أْبَعْدُ مِنْ ذَلِكَ. وَكَانَ لَدَى أَبِي الْوَلِيدِ أَكْثَرُ مِنْ
نُسْخَةٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُحَقِّقُ نُصُوصَهُ قَبْلَ أَنْ يُسَارِعَ إِلَى
الِاتِّقَادِ فَقَدْ جَاءَ فِي التَّوْضِيْحِ (٤٩٣/٣): «وَنَقَلَهُ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْكِنَانِيُّ فِي
«تَهْدِيْبِ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ» أَنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسَخِ - يَعْنِي بِالْكِتَابِ - بَفَتْحِ الْحَاءِ
وَالْبَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا «حَبَشِيَّة» بِاسْكَانِ الْبَاءِ وَتَخْفِيْفِ الْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا
بِالتَّشْدِيْدِ أَيْضًا». وَظَهَرَ لَنَا مِنْ خِلَالِ النُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ
الَّذِيْنَ أَنَّهُ يُقَيِّدُ وَيَضْبُطُ كَمَا جَاءَ فِي (١١٠/٥، ١٢٥/٦، ٤١٤، ٦٣/٧، ٢٣٣/٩)
وَيَنْتَقِدُ: كَقَوْلِهِ: «كَذَا وَهُوَ تَصْحِيْفٌ» (١٤٦/٥، ٢٩٣/٦)، وَيَسْتَدْرِكُ كَمَا فِي
(٤١٧/٥)، وَيُضْلِحُ كَمَا جَاءَ فِي (١٦٤/٦)، وَيُخْطِئُ كَمَا جَاءَ فِي (٩٨/٧)،
(١٩٨)، وَيُصَحِّحُ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ فِيمَا جَاءَ فِي الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى
فَصَحَّحَ عَنْ «جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ» (٥٤٤/٢)، وَصَحَّحَ عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ
(٤٠٦/٣)، وَصَحَّحَ عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ (٣٢٢/٦، ٤١٠)، وَصَحَّحَ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ
(٢٧٦/٦)، وَرَبَّمَا نَقَلَ كَلَامَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَتَصْحِيْحِهِمْ وَضَبَطَهُمْ لِكِنَّةِ يُقْوِي ضَبْطَ
أَهْلِ النَّسَبِ كَمَا جَاءَ فِي (٦٥/٤)، قَالَ: «وَأَهْلُ النَّسَبِ يُرَدُّ إِلَيْهِمْ هَذَا الْعِلْمُ».

وانتقدَه الحَافِظُ ابنُ ناصِرِ الدِّينِ في (٥٤/٨)، قالَ: «وَلَمْ يُعْرَجْ أَبُو الْوَلِيدِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي «الْجَمْهَرَةَ» وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ» مَعَ أَنَّهُ يُجِلُّهُ وَيَصِفُهُ فِي (١٤٤/٢) بِـ«الْحَافِظِ» وَرَبِّمَا نَقَلَ عَنْ طُرَّةٍ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا جَاءَ فِي (١٠٢/٦)، وَيَظْهَرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ لِذَا جَاءَ فِي التَّوْضِيحِ (١٦٦٤/٦): «كَذَا ذَكَرَ فِي بَابِ الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ مِنْ تَبْوِيبِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ وَإِصْلَاحِهِ». اقْتَبَسَ مِنْهُ الشُّهَلِيُّ فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (٣٦٣/١)، وَرَوَاهُ.

٥- تَنْبِيْهَاتُ عَلِيٍّ أَبِي نَصْرِ الْكَلَابَاذِيِّ:

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ ابْنِ فَيْرُوزٍ» وَالْكَلَابَاذِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ٣٩٨هـ)، وَ«كَلَابَاذٍ»: مَحَلَّةٌ بِبُخَارَى. وَكِتَابُهُ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ «التَّنْبِيْهَاتُ» يَظْهَرُ أَنَّهُ «رِجَالٌ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» وَيَعْرِفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِـ«الْهِدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَمَةِ وَالسَّدَادِ» الَّذِينَ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِالْعُنْوَانِ الْأَوَّلِ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٤٠٧هـ) بِتَحْقِيقِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ.

وَنُسَخَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِرِوَايَتِهِ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْمُؤَلِّفِ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ أَحْمَدَ الثَّالِثِ بِتَرْكِيارَقَمِ (٢٤) وَهِيَ مُصَوَّرَةٌ بِمَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، قَرَأَهَا سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ عَلَى شَيْخِهِ الْمَذْكُورِ. لَمْ أَطَّلِعْ عَلَيْهَا وَلَعَلَّ عَلَيْهَا تَنْبِيْهَاتُهُ عَلَى الْكِتَابِ، وَهُنَاكَ نُسخةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ

مَحْفُوظَةٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمَ (١٦ مصطلح حديث) فَاهْتِمَامُهُ وَاهْتِمَامُ
شَيْخِهِ بِالْكِتَابِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنْ تَنْبِيهَاتِ الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ دُونَ سِوَاهُ، مَعَ أَنَّ
الْكَلاَبَاذِي لَمْ يَكُنْ مُكْثِرًا مِنَ التَّالِيفِ .

٦- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ «الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُحْتَلَفِ» لِلدَّارِقُطِيِّ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(١) وَكِتَابُ
الدَّارِقُطِيِّ مِنْ أَقْدَمِ وَأَجْوَدِ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُحْتَلَفِ أَلْفُهُ
أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٨٥هـ) . وَهَنَّاكَ تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ
أَوْهَامِ الدَّارِقُطِيِّ لِعَالِمِ أُنْدَلُسِيٍّ آخَرَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ
(ت ٥٤٢هـ) مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الْوَطَنِيَّةِ بِتُونِسَ يُنْقِصُ مِنْ أَوَّلِهِ قَلِيلًا . وَكِتَابُ
أَبِي الْوَلِيدِ لَا أَعْرِفُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا .

٧- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(٢) ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي
مُعْجَمِ شُبُوحِهِ «الْغَنِيَّةُ»^(٣) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَحْرٍ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ ، وَهُوَ
مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ ، قَالَ : «لَقَيْتُهُ بِقَرْطَبَةَ ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْمَشَاهِدِ
وَسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ اخْتِصَارَهُ لِكِتَابِ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَعَارَضْتُهُ بِكِتَابِهِ ، وَكَتَبْتُ عَنْهُ مَا أَصْلَحَهُ فِيهِ الْقَاضِي الْكِنَانِيُّ

(١) يراجع : معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٢) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٣) الغنية (٢٠٦) .

شَيْخُهُ، حَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ
وَسَمَاعًا، عَنِ أَبِي عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيِّ . . . وَسَاقَ سَدًّا إِلَى ابْنِ هِشَامٍ، وَاعْتَمَدَ
السُّهَيْلِيُّ كِتَابَ «التَّنْبِيهَاتِ» هَذَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي مَصَادِرِهِ فِي كِتَابِهِ
«الرَّوْضِ الْأَنْفِ» وَيَقُولُ: «حَاشِيَةُ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيْقَاتُ
أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى نُسخَتِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَلَمْ تُفْرَدْ، وَنَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو ذَرٍّ
مُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودِ الْخُسَيْنِيِّ (ت ٥٤٤هـ) فِي كِتَابِهِ «شَرْحُ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» وَهُوَ
شَرْحٌ لِغَرِيبِ الشُّعْرِ الْوَارِدِ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ، وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي طَبْعَةِ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي اسْتِنَابُولِ مُصَوَّرَةٌ عَنِ
مَكْتَبَةِ هِنْدِيَّةِ بَمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ). يُرَاجَعُ الصَّفَحَاتُ: (١٤، ٢٢، ٧٠،
١٢٥، ٢٦٦٩)، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) فِي كِتَابِهِ
«السَّرَاجُ الْمُنِيرُ فِي مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» وَوَصَفَ مُؤَلِّفَهُ أَبَا الْوَلِيدِ بِـ«عَالِمِ
الْأَنْدَلُسِ» وَنَقَلَ عَنْهُ السُّهَيْلِيُّ (ت ٥٨١هـ) فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (ط) عَبْدُ الرَّحْمَنِ
الْوَكِيلُ سَنَةَ (١٣٨٧هـ). يُرَاجَعُ (١/٣٦، ٢٣٢، ٢٥٥، ٢٧٢، ٢٩٠، ٣٠٣،
٣٢٥، ٣٩٨، ٤٠٦ . . .) وَمُتَّبِعُ الْكِتَابِ يَظْفَرُ بِنُصُوصٍ كَثِيرَةٍ مُهِمَّةٍ. وَنَقَلَ عَنْهُ
الْحَافِظُ مُغْلَطَاي (ت ٧٦٢هـ) فِي سِيرَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ «الرَّوْضِ الْبَاسِمِ . . .» نُسخَةً
بِخَطِّ مُؤَلِّفِهَا يُرَاجَعُ الْوَرَقَاتُ (٢٤، ٥١، ٧٣ . . .) وَغَيْرُهُمْ.

٨- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى «تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ»:

تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ الْعُصَيْفِرِيُّ اللَّيْثِيُّ (ت ٢٤٠هـ)؟ مِنْ أَهَمِّ الْمَصَادِرِ
التَّارِيخِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي تَهْتَمُّ بِالْحَوَادِثِ وَالرَّجَالِ مَعًا، وَقَدْ اِهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ،

اهتماماً بالغاً فرووه بالسند عن مؤلفه . وقد وصل إلى الأندلس في زمن مبكر جداً فقد رواه بقي بن مخلد القرطبي الحافظ (ت ٢٧٦هـ) وهو من كبار حفاظ الإسلام ونقاد الحديث كالإمام أحمد والبخاري ومسلم صنف «المسند» ورتبه على أسماء الصحابة ورتب حديث كل صحابي على أبواب الفقه . وله «تفسير» للقرآن قال ابن حزم : لم يؤلف مثله لا تفسير الطبري ولا غيره . كما روى عنه أيضاً كتابه «الطبقات» . ورواية أغلب الأندلسيين متصلة به ﷺ والنسخة المطبوعة من «تاريخ خليفة» التي حققها الدكتور الفاضل أكرم ضياء العمري اعتمد في تحقيقها على نسخة محفوظة في المغرب من أصل أندلسي قديم متين مروى بالسند إلى بقي بن مخلد ثم إلى مؤلفه خليفة ، هي من رواية صاحبنا أبي الوليد القاسمي ﷺ مكتوبة بخط أحمد بن محمد الأشعري سنة (٤٧٧هـ) قبل وفاة أبي الوليد بما يزيد على أحد عشر عاماً . نقل محقق الكتاب سند روايته نقلاً عن ورقة العنوان هكذا : «حدثنا بهذا التاريخ الإمام الأوحى ، الفقيه ، القاضي أبو الوليد هشام بن أحمد ، قال : حدثني الفقيه المقرئ أبو عمر أحمد ابن محمد الطلمنكي - رضي الله عنهما - قال : حدثني الفقيه القاضي أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مفرج ، قاضي الجماعة بقرطبة ﷺ قال : حدثني أبو القاسم أحمد بن عبد الله بن محمد بن المبارك بن حبيب بن عبد الملك بن الوليد بن عبد الملك أمير المؤمنين . وقد ذكر ابن عميرة الضبي أن أبا القاسم أحمد بن عبد الله روى عن بقي بن مخلد . فيكون سند النسخة متصلاً» . وفي هوامش النسخة تعليقات أبي الوليد وحواشيه نقلها محقق الكتاب جزاءه الله خيراً

إِلَى هَوَامِشِ الْكِتَابِ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٩- مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ :

انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الصَّفَدِيُّ فِي «الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ» كَمَا فِي «مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ»^(١) وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِكِتَابِ «مُخْتَصَرِ الطَّلِيْطِيِّ» فِي الْفِقْهِ وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِالْأَنْدَلُسِ^(٢) ، وَالْوَقْشِيُّ يُنْسَبُ «الطَّلِيْطِيِّ» أحيانًا كَمَا تَقَدَّمَ .

١٠- الرِّسَالَةُ الْمُرْشِدَةُ :

ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) : وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَغْدَادِيُّ فِي «هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ»^(٤) لَا أَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا وَلَعَلَّهَا فِي الْاِعْتِقَادِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَعِبَارَةٌ يَاقُوتُ : «الْفَقِيْهُ الْجَلِيْلُ ، عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» تَدُلُّ عَلَى شُهْرَتِهَا بِحَيْثُ عَرَّفَ صَاحِبُهَا بِهَا نَظْرًا ؛ لِمَعْرِفَةِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا نَزَالَ نَجْهَلُهَا كَمَا جَهِلَهَا الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى تَرَاجِمِهِمْ لِلْمَذْكُورِ غَيْرُهُ هُوَ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

- وَأَمَّا الْكِتَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ مَنَسُوبًا إِلَيْهِ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ عَلَى مَذَاهِبِ الْمُعْتَرِلَةِ فَسَيَاتِي فِي مَبْحَثِ «نَسْبَتِهِ إِلَى الْاِعْتِرَالِ» أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيْفِهِ بِشَكْلِ قَاطِعٍ .

(١) مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ (١٣/١٤٨) عَنِ الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ .

(٢) الْحَلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ .

(٣) مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٢٣٣) .

(٤) هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ (٢/٥٠٩) .

- وَأَمَّا كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ فِي غَرِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ» الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذُ الزَّرْكَلِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ» بِنَاءً عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَهَارِسِ الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ فِي الرِّبَاطِ فَخَطَأً ظَاهِرٌ مِنْ مُفَهَّرِسِ الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ جَرَّهُ إِلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي آخِرِ النُّسْخَةِ مِنْ قَوْلِ النَّاسِخِ: «نَسَخْتُ كِتَابِي هَذَا وَنَقَلْتُ حَوَاشِيَهُ مِنْ أَصْلِ الْفَقِيهِ الْقَاضِي الْعَلَمِ الْأَوْحَدِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَتْنًا وَطُرُقًا بِخَطِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ فِي غَايَةِ الصَّحَّةِ وَالْإِتْقَانِ . . .». وَقَدْ جَلَبْتُ هَذِهِ النُّسْخَةَ مَعَ مَا جَلَبْتُ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ لِمَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، وَعِنْدَ فَهْرَسَتِ الْكِتَابِ أَدْرَكْنَا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ صِحَّةَ النُّسْبَةِ فَنَسَبْنَاهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْهِنَائِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«كُرَاعِ» (ت بعد ٣٠٩هـ) وَقَدْ قَابَلْنَا بَيْنَ هَذِهِ النُّسْخَةِ وَنُسخَةٍ جَلَبْنَاهَا مِنْ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ فَصَحَّ أَنَّهُمَا نُسخَتَانِ لِكِتَابِ «الْمُنْتَخَبِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ الْمَذْكُورِ^(١)، وَقَدْ اقْتَرَحْتُ أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عِيَادُ بْنُ عِيَدِ الشُّبَيْتِيُّ عَلَى زَمِيلِنَا الْفَاضِلِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعُمَرِيِّ أَنْ يَقُومَ بِتَحْقِيقِهِ، وَكَانَ الدُّكْتُورُ عِيَادُ قَدْ صَوَّرَ لِنَفْسِهِ نُسخَةً مِنَ النُّسخَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ فَتَفَضَّلَ بِتَقْدِيمِهَا إِلَيَّ الدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ. وَكُنْتُ قَدْ عَثَرْتُ عَلَى نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ «الْمَجْرَدِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ «كُرَاعِ» فَقَدَّمْتُهَا لِلدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ لِلاِسْتِعَانَةِ بِهَا أَثْنَاءَ التَّحْقِيقِ أَيْضًا، فَقَامَ بِتَحْقِيقِهِ، وَنَشَرَهُ مَعَهُدِ الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٩هـ)^(٢).

(١) يُرَاجَعُ أَيْضًا: مَقَالَةُ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ مَخْتَارِ عَمْرٍ فِي مَجَلَّةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، الْعَدَدِ الثَّلَاثِ، مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، الَّذِي أُثْبِتَ فِيهِ أَنَّ نُسخَةَ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ هِيَ كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ».

(٢) كَمَا حَقَّقَ الدُّكْتُورُ الْعُمَرِيُّ أَيْضًا كِتَابَ «الْمَجْرَدِ» وَطَبَعَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ.

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ :

قَالَ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) : « أَحَدُ الْمُتَفِينِ الْمُتَوَسِّعِينَ فِي ضُرُوبِ الْمَعَارِفِ ، مِنْ أَهْلِ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ ، وَالنَّظَرِ النَّاقِدِ ، وَالتَّحْقِيقِ بِصِنَاعَةِ الْهَنْدَسَةِ ، وَالرُّسُوخِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالخَطَابَةِ ، وَالْإِحْكَامِ لِعِلْمِ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ وَالْكَلامِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ شَاعِرٌ بَلِيغٌ ، لَيْسَ يُفْضِلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جُمَلِ سَائِرِ الْعُلُومِ » . وَقَالَ صَاعِدٌ أَيْضًا :^(٢) « أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ : أَحَدُ رِجَالِ الْكَمَالِ فِي وَقْتِهِ بِأَخْيَارِهِ عَلَى فُنُونِ الْمَعَارِفِ وَجَمْعِهِ لِكُلِّيَّاتِ الْعُلُومِ ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ ، وَعِلْمِ الْعَرُوضِ ، وَصِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ ، وَهُوَ بَلِيغٌ ، مُجِيدٌ ، شَاعِرٌ ، مُتَقَدِّمٌ ، حَافِظٌ لِلسُّنَنِ وَأَسْمَاءِ نَقْلَةِ الْأَخْبَارِ ، بَصِيرٌ بِأَصُولِ الْاِعْتِقَادَاتِ ، وَأَصُولِ الْفِقْهِ ، وَاقِفٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ فِتَاوَى فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ ، نَافِذٌ فِي عِلْمِ الشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ مُتَحَقِّقٌ بِعِلْمِ الْحِسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمِيعِ آرَاءِ الْحُكَمَاءِ ، حَسَنُ التَّقْدِيرِ لِلْمَذَاهِبِ ، ثَابِتُ الذَّهْنِ فِي تَمْيِيزِ الصَّوَابِ ، وَيَجْمَعُ إِلَى ذَلِكَ آدَابَ الْأَخْلَاقِ ، مَعَ حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ ، وَلَيْنِ الْكَنْفِ وَصِدْقِ اللَّهْجَةِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْحِجَارِيُّ^(٣) « وَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّيُوثِيُّ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ

(١) طبقات الأمم (١١٤ ، ١١٥) .

(٢) نقله عنه ابن بشكوال في الصلّة (٦٥٣) ، وابن دحية في المطرب (٣٢٣) . . . وغيرهما .

(٣) أبو بكر المذكور هنا هو أحد تلاميذ أبي الوليد . سبق ذكره في مبحث تلاميذه . وقوله هكذا

في الصلّة (٦٥٣) .

وَوَصَفَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، بِأَنَّهُ^(١) «كَانَ غَايَةً فِي الضَّبْطِ وَالتَّيْمِيدِ وَالإِتْقَانِ وَالمِعْرِفَةِ
بِالنَّسَبِ وَالأَدَبِ، لَهُ تَنْبِيهَاتٌ وَرُدُودٌ عَلَى كِبَارِ أَهْلِ التَّصَانِيفِ التَّارِيخِيَّةِ وَالأَدْبِيَّةِ
يَقْضِي نَازِرُهَا العَجَبَ، تُنْبِئُ عَنْ مُطَالَعَتِهِ وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَنَاهِيكَ مِنْ حُسْنِ
كِتَابِهِ فِي تَهْدِيبِ الكُنَى لِلمُسْلِمِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ«عَكْسِ الرُّتْبَةِ»، وَمِنْ تَنْبِيهَاتِهِ عَلَى
أَبِي نَصْرِ الكَلَابَازِيِّ، وَ«مُؤْتَلَفِ» الدَّارِقُطِيِّ وَ«مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَغَيْرِهَا.

وَمَعَ ثَنَاءِ القَاضِي عِيَاضِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي الوَلِيدِ، كَانَ مُتَقَدِّمًا لَهُ فِي
جَسَارَتِهِ وَإِقْدَامِهِ عَلَى تَغْيِيرِ الرُّوَايَةِ فِي الحَدِيثِ، وَأَنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَ، وَرُبَّمَا أَخْطَأَ
فَخَطَأَ الصَّوَابَ، وَوَهَمَ وَغَلَطَ، قَالَ فِي «الإِلْمَاعِ»^(٢): «وَالَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ عَمَلُ
أَكْثَرِ الأَشْيَاخِ نَقَلَ الرُّوَايَةَ كَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ وَسَمِعُوهَا، وَلَا يُعَيِّرُونَهَا فِي
كُتُبِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْسُرُ عَلَى الإِصْلَاحِ، وَكَانَ أَجْرَاهُمْ عَلَى هَذَا مِنْ
المُتَأَخِّرِينَ القَاضِي أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الكِنَانِيُّ الوَقْشِيُّ، فَإِنَّهُ لِكَثْرَةِ
مُطَالَعَتِهِ، وَتَفَقُّهِ فِي الأَدَبِ وَاللُّغَةِ، وَأَخْبَارِ النَّاسِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَنْسَابِهِمْ،
وَتُقُوبِ فَهْمِهِ، وَحِدَّةِ ذِهْنِهِ جَسَرَ عَلَى الإِصْلَاحِ كَثِيرًا، وَرُبَّمَا نَبَّهَ عَلَى وَجْهِ
الصَّوَابِ، لِكِنَّةِ رُبَّمَا وَهَمَ وَغَلَطَ فِي أَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ، وَتَحَكَّمَ فِيهَا بِمَا ظَهَرَ لَهُ،
أَوْ بِمَا رَأَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَرُبَّمَا كَانَ الَّذِي أَصْلَحَهُ صَوَابًا، وَرُبَّمَا غَلَطَ فِيهِ
وَأَصْلَحَ الصَّوَابَ بِالأَخْطَأَ». وَقَالَ^(٣): «وَكَانَ أَبُو الوَلِيدِ الكِنَانِيُّ مِمَّنْ أَتَقَنَّ،
وَرُبَّمَا تَكَلَّفَ فِي الإِصْلَاحِ وَالتَّقْوِيمِ بَعْضَ مَا نُعِيَ عَلَيْهِ».

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨)، نقلا عن القاضي عياض رحمه الله.

(٢) الإلماع (١٨٥، ١٨٦).

(٣) المصدر نفسه (١٩٣).

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» فِي مُقَدِّمَتِهِ ،
وَفِي ثَنَائِيَا الْكِتَابِ ، وَدَلَّلَ عَلَى ذَلِكَ ^(١) .

وَعَنْ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي «فَتْحِ الْمُغِيثِ» لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ ^(٢) ، وَوَصَفَ
الْقَاضِي عِيَّاضُ بِأَنَّهُ تَلْمِيزُ الْوَقْشِيِّ ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ .

وَوَصَفَهُ يَا قُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» ^(٣) بِأَنَّهُ «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ ،
عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» وَقَالَ فِي مُعْجَمِ
الْأَدْبَاءِ ^(٤) : «كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ وَالْخَطَابَةِ ، وَالْحَدِيثِ ،
وَالْفِقْهِ ، وَالْأَحْكَامِ ، وَالْكَلَامِ ، وَكَانَ أَدِيبًا كَاتِبًا ، شَاعِرًا ، مُتَوَسِّعًا فِي ضُرُوبِ
الْمَعَارِفِ ، مُتَحَقِّقًا بِالْمَنْطِقِ وَالْهَنْدَسَةِ ، لَا يُفْضِلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ
وَالسِّيَرِ» ، وَوَصَفَهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دَحِيَّةَ ^(٥) بـ «عَالِمِ الْأَنْدَلُسِ» ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ ^(٦) بـ «الْعَلَّامَةِ الْبَحْرِ ، ذُو الْفُنُونِ» .

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمَقْرِيئِيُّ ^(٧) : «كَانَ الْحَافِظُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ الْوَقْشِيُّ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ بِالْهَنْدَسَةِ وَأَرَءَاءِ الْحُكَمَاءِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ وَالْعَرُوضِ ،
وَصِنَاعَةِ الْكِتَابَةِ وَالْفِقْهِ وَالشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ وَغَيْرِهَا وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

(١) مشارق الأنوار (١/٤، ١٠، ٧٧، ٢٦٤، ٣٦٠، ٢/١٠، ١٩٦، ٢٣٧) .

(٢) فتح المغيث (٢٥٦) .

(٣) معجم البلدان (٥/٤٣٨) .

(٤) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨) .

(٥) السراج المنير له (مخطوط) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٩/١٣٤) .

(٧) نفع الطيب (٣/٣٧٦) .

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ فَنٍّ بِالْجَمِيعِ
 وَوَصَفَهُ الْمَقْرِيُّ أَيْضًا^(١) بِ«الْقَاضِي الْأَدِيبِ، وَالْفَيْلَسُوفِ الْأَرِيْبِ... قَاضِي
 طَلِيْطَلَةَ» وَلَمَّا أُوْرِدَ اجْتِمَاعُهُ بِأَبِي مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ قَالَ^(٢): «وَكَانَا
 فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدَمًا» وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى^(٣): «وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا
 الرَّجُلِ الْفَرِيْدِ قَبْلَ هَذَا».
 طَرَاتِفُهُ وَمُلْحَحُهُ:

كَانَ أَبُو الْوَلِيْدِ صَاحِبَ مُلْحٍ وَطَرْفٍ وَدُعَايَةٍ، خَفِيْفَ الرُّوْحِ، مَرِحًا عَلَيَّ
 جَلَالَةَ قَدْرِهِ وَعِلْمِهِ، وَعُلُوْمَ مَنْزِلَتِهِ، وَرَبِّمَا أَزْرَى بِهِ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ طَلِبَةِ الْحَدِيثِ،
 فَعَدُّوا ذَلِكَ خُرُوجًا عَنِ الْوَقَارِ وَالسَّمْتِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَحَلَّى بِهِ الْعُلَمَاءُ وَطَلِبَةُ
 الْعِلْمِ؛ لِذَا لَمَّا لَقِيَهِ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ بِنَلْسِيَّةِ اسْتَجَازَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَالَ: لَمْ
 يُعْجِبْنِي سَمْتُهُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ الْقَاضِي حَدَّثَ عَنْهُ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ
 مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَجَازَهُ رِوَايَتُهُ. وَاسْتَجَازَتُهُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ دَرَجَةٌ أَوْضَعَفَ مِنْ
 السَّمَاعِ بِلَا شَكٍّ لَكِنَّ الْقَاضِي أَبَاعِلِيَّ رَضِيَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ
 يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ الَّتِي رُبَّمَا خَرَجَ بِهَا عَنِ الْوَقَارِ كَمَا أَسْلَفْنَا.

وَمِنْ نَوَادِرِهِ: مَا رُوِيَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ هُوَ وَأَبُو مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ
 الْقُرْطُبِيُّ (ت ٤٨٩ هـ) وَكَانَا فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدَمًا، فَتَعَارَفَا وَتَسَاءَلَا،
 ثُمَّ بَادَرَ أَبُو الْوَلِيْدِ بِالسُّؤَالِ وَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ قَوْلُ الْقَائِلِ:

(١) المصدر نفسه (٤/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٦٢).

(٣) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

وَلَوْ أَنَّ مَا بِي بِالْحَصَا فَعَلَّ الْحَصَا وَبِالرَّيْحِ لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هُبُوبٌ
وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَكَانَ «فَعَلَ الْحَصَى»؟ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: «فَلَقَّ الْحَصَا» فَقَالَ:
وَهَمَّتْ، إِنَّمَا يَكُونُ: «قَلِقَ الْحَصَا» لِيَكُونَ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هُبُوبٌ»
يُرِيدُ: أَنَّ مَا بِهِ يُحَرِّكُ مَا شَأْنُهُ السُّكُونُ وَيُسَكِّنُ مَا شَأْنُهُ الْحَرَكَةُ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ:
مَا يُرِيدُ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

وَرَاكِعَةٍ فِي ظِلِّ غُصْنٍ مُنَوِّطَةٍ بِلَوْلُؤَةٍ نِيَطَتْ بِمُنْقَارِ طَائِرٍ
وَكَانَ اجْتِمَاعُهُمَا فِي مَسْجِدٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ إِثْرَ فَرَاحِ ابْنِ السَّرَّاجِ مِنْ إِنْشَادِهِ
لِلْبَيْتِ فَلَمَّا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ: أَلْغَزَ الشَّاعِرُ بِاسْمِ أَحْمَدَ فَالرَّاكِعَةُ
الْحَاءُ، وَالغُصْنُ: كِنَايَةٌ عَنِ الْأَلْفِ، وَمِنْقَارُ الطَّائِرِ: الدَّالُّ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ
السَّرَّاجِ: يَنْبَغِي أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ؛ لِشُغْلِ خَاطِرِكَ بِهَذَا اللَّغْزِ، فَقَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ:
بَيْنَ الْإِقَامَةِ وَتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ فَكَكَّتُهُ^(١).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَيْضًا: أَنَّهُ حَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ ابْنِ ذِي الثُّونِ فَقَدَّمَ
نَوْعٌ مِنَ الْحَلْوَى يُعْرَفُ بِـ«آذَانَ الْقَاضِي» فَتَهَافَتَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ خَوَاصِهِ عَلَيْهَا
يَقْصِدُونَ التَّنْدِيرَ فِيهِ، وَجَعَلُوا يُكْثِرُونَ مِنْ أَكْلِهَا، وَكَانَ فِيهَا قَدَمٌ مِنَ الْفَاكِهَةِ
طَبَقٌ فِيهِ نَوْعٌ يُسَمَّى عَيْوْنَ الْبَقْرِ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ [بْنُ ذِي الثُّونِ] يَا قَاضِي إِنْ
هَؤُلَاءِ يَأْكُلُونَ آذَانَكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا أَكُلُ عَيْوَنَهُمْ، وَكَشَفَ عَنِ الطَّبَقِ وَجَعَلَ
يَأْكُلُ، وَكَانَ هَذَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ الْغَرِيبِ^(٢).

(١) نفع الطيب (٤/١٦٢).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَنَّهُ «اخْتَصَمَ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا فَقِيهَ اشْتَرَيْتُ مِنْ هَذَا اثْنَيْ عَشَرَ تَيْسًا حَاشَاكَ! فَقَالَ لَهُ: قُلْ: أَحَدَ عَشَرَ»^(١).

هَذَا مَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ مِمَّا نُقِلَ مِنْ نَوَادِرِهِ وَطَرَائِفِهِ، وَهِيَ أُمُورٌ لَا تُخَلُّ بِالْمُرُوءَةِ، وَلَا تَذْهَبُ بِالْوَقَارِ، وَلَا تَقْدَحُ فِي عَدَالَةِ الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ أَهْلِ زَمَنِ عُرْفُهُمُ السَّائِدُ، وَتَقَالِيدُهُمُ الْمَرْعِيَّةُ.

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ^(٢): «سَمِعْتُ شَيْخَنَا سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِيِ الْأَسَدِيِّ يَحْكِي عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِيِ أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ - فِيمَا يَغْلُبُ عَلَيَّ ظَنِّي -: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَعَارَ كِتَابًا لِأَحَدٍ إِنَّمَا يَتْرُكُهُ عِنْدَهُ بَعْدَ وِرْقَاتِهِ أَيَّامًا ثُمَّ لَا يُسَامِحُهُ بَعْدُ وَيَقُولُ: هَذِهِ الْغَايَةُ إِنْ كُنْتُ أَخَذْتُهُ لِلدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ فَلَنْ يَغْلِبَ أَحَدًا حِفْظَ وَرْقَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ أَرَدْتَهُ لِلنَّسْخِ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَأَنَا أَحْوْطُ بِكِتَابِي، وَأَوْلَى بِرَفْعِهِ مِنْكَ».

أَتَهَامُهُ بِالْاِعْتِرَالِ:

قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ^(٣): «وَقَدْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ أَشْيَاءُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتِهَا، وَسَائِلُهُ عَنْهَا، وَمُجَازِيهِ بِهَا». كَذَا قَالَ، وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا. وَيُظْهَرُ أَنَّهُ يَقْصِدُ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِرَالِ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ حَيْثُ قَالَ: «وَلَكِنَّهُ أَتَاهُمْ بِرَأْيِ الْمُعْتَزِلَةِ وَظَهَرَ لَهُ تَأْلِيْفٌ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ، وَزَهَدَ فِيهِ النَّاسُ وَتَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُ جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ الْأَنْدَلُسِ».

(١) الرّوض المعطار (٦١١).

(٢) الإلماع للقاضي عياض (٢٢٤).

(٣) الصّلة (٦٥٤).

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَيْضًا أَنَّ تَلْمِيزَهُ الْفَقِيهَ أَبَا بَكْرٍ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِ كَانَ يَنْفِي عَنْهُ الرَّأْيَ الَّذِي زُنِيَ بِهِ، وَالكِتَابُ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَاضِي عِيَاضٌ لِتَأْكِيدِ ذَلِكَ الْخَبَرَ فَقَالَ: «وَقَدْ ظَهَرَ الْكِتَابُ وَأَخْبَرَ الثَّقَةَ أَنَّهُ رَأَاهُ، وَعَلَيْهِ سَمَاعٌ ثِقَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَخَطَّهُ عَلَيْهِ» (١).

وَهَذَا الْخَبَرُ يُؤَكِّدُهُ ثِقَةٌ هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَرَى، وَيَنْفِيهِ ثِقَةٌ هُوَ أَبُو بَكْرٍ سُفْيَانُ، وَهُوَ مِنْ أَهْمِ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَلَا زِمِينَ لَهُ، وَيُشَكِّكُ فِي رَأْيِ الْقَاضِي أَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِاسْمِ الثَّقَةِ الَّذِي رَأَاهُ، وَلَا اسْمِ الثَّقَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِي سَمِعَهُ، وَلَا اسْمِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَعُنْوَانُهُ؟! لِذَا نَبَقَى عَلَيَّ حَذَرٌ مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، وَعِنْدَنَا مِنَ الدَّلِيلِ مِنْ ثِقَافَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ مِنْ فِلَسَفَةٍ وَمَنْطِقِيَّةٍ، وَعِلْمِ الْكَلَامِ... مَا يُرَجِّحُ مِثْلَ هَذَا التَّوَجُّهِ عِنْدَ أَبِي الْوَلِيدِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ -، وَهَذَا التَّوَجُّهُ يَنْدُرُ وَجُودُهُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ مُسْتَعْرَبٌ جِدًّا، وَخَاصَّةً الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَهُوَ مَحَلُّ انْتِقَادٍ شَدِيدٍ، وَلَا تَكَادُ تَظْهَرُ مُؤَلَّفَاتُ الْمُعْتَزَلَةِ فِي بِلَادِهِمْ إِلَّا نَادِرًا، وَأَكْثَرُ مَنْ هَذَا غَرَابَةٌ أَنْ يَظْهَرُ مِثْلَ هَذَا عِنْدَ أَنْدَلُسِيِّ لَمْ يَرْحَلْ إِلَى الْمَشْرِقِ كَأَبِي الْوَلِيدِ.

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّنَا نَتَوَقَّفُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَلَا نَتَّهَمُهُ بِالْاِعْتِرَافِ، وَلَا نَنْفِيهِ عَنْهُ. وَلَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِهِ «التَّعْلِيْقَ عَلَى الْمُوَطَّأ» مَا يُؤَكِّدُ نَزْعَتَهُ الْاِعْتِرَافِيَّةَ، وَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي حَالِهِ أَرْجَحُ أَنَّهُ رَأَى شَيْخَ الْمُؤَرِّخِينَ الْحَافِظَ الدَّهَبِيَّ، فَقَدْ ذَكَرَ الْخَبَرَ وَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، فَكَانَ الْحَافِظُ لَمْ يُثْبِتْهُ وَلَمْ يَنْفِيهِ.

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

الفصل الثاني (دراسة الكتاب)

أولاً : (موضوع الكتاب) :

تَعْلِيقاتٌ مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى «المَوْطَأ» لِلإمامِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَغْلَبُها تَفْسِيرٌ لُغَوِيٌّ، أَوْ تَوْجِيهٌ نَحَوِيٌّ، وَلَا أَظُنُّ أَنَّنَا بِحَاجَةٍ إِلَى التَّعْرِيفِ بِكِتابِ «المَوْطَأ» وَلَا بِصَاحِبِهِ إمامِ دارِ الهِجْرَةِ مالِكِ بنِ أنَسِ الأَصْبَحِيِّ المَدَنِيِّ (ت ١٧٩هـ)، فَالكِتابُ مِنْ أَهمِّ وَأشْهَرِ وَأَعْظَمِ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ فِي الإسلامِ، وَإِلْفَاءُ نَظْرَةٍ سَرِيعَةٍ عَلَى الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ الكُبْرَى الَّتِي أَثارَها العُلَمَاءُ حَوْلَ هَذَا الكِتابِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَكَفَ العُلَمَاءُ عَلَى دِرَاسَتِهِ وَتَدْرِيسِهِ وَرِوَايَتِهِ وَتَصْحِيحِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ كُنُوزِهِ، وَشَرَحَ عَدَدٌ كَبِيرٌ جَدًّا مِنَ العُلَمَاءِ أَلْفاظَهُ وَمَعَانِيَهُ، وَاسْتَخْرَجُوا رِجالَهُ، وَتَحَدَّثُوا عَنْ ما اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ فَوائِدَ فِقْهِيَّةٍ، قَامَتْ هَذِهِ الحَرَكَةُ العِلْمِيَّةُ الكُبْرَى عَلَى مَرِّ العُصُورِ، وَأَوْلَى العُلَمَاءُ هَذَا الكِتابَ العِنايةَ التَّامَّةَ؛ لِأنَّهُ مَصْدَرٌ مُهمٌّ، مِنْ أَقْدَمِ وَأَوْثَقِ مَصادرِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وَزادَهُ شُهْرَةً وَأهمِّيَّةَ ما كَتَبَهُ العُلَمَاءُ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوحٍ بَعْضُها فِي غَايَةِ النَّفَّاسَةِ وَالإِفادَةِ، كـ «التَّمهيد» لابنِ عَبْدِ البَرِّ، وَ«الاسْتِذْكار» لَهُ، وَ«المُنْتقى» لِأبِي الوَلِيدِ البَاجِي . . . وَغَيرِها، الَّتِي أَصْبَحَتْ أَصُولًا يُرْجَعُ إِلَيْها عِنْدَ أَصْحابِ مالِكٍ وَغَيرِهِمْ، بَلِ هِيَ شِواهِدٌ وَاضِحَةٌ عَلَى تَقَدُّمِ الفِكرِ العَرَبِيِّ الإِسلامِيِّ. وَحَدِيثِي عَنِ «المَوْطَأ» لِلسَّادَةِ الأَفْضَلِ القُرْءاءِ سَيَكُونُ كَجِالِبِ التَّمْرِ إِلَى هَجْرٍ. وَما قُلْتُهُ عَنِ الكِتابِ أَقُولُهُ عَنِ

المؤلف، فهو أشهر من أن أعرف به، أو أذكر مآثره وخصاله الحميدة، ومناقبه وفضائله ألقت فيها المصنفات.

والذي نحن بحاجة إليه معرفة سند رواية المؤلف إلى «الموطأ»، وقد حاولت أن أجد له طريقًا مسندًا يصله به، فلم أعثر على شيء من ذلك - مع حرصي الشديد ومواصلة البحث. وقد صرح المؤلف بأن له رواية، لكنّه لم يذكر أي رواية هي؟! هل هي رواية يحيى أو غيره، وإن كان الغالب على الظن أنها رواية يحيى؛ لأنها هي أشهر الروايات، وأكثرها انتشارًا من غيرها من الروايات في بلاد الأندلس خاصة، وحواسر العالم الإسلامي عامة، بين العلماء وطلبة العلم. ويضاف إلى ذلك أن المؤلف كثير النقل عن رواية يحيى ومقارنتها بالروايات الأخرى، وهو قليل النقد لها والاعتراض عليها، وفي ترجمة تلميذه محمد بن أحمد بن عبد الله بن حصن الأنصاري، ذكر المترجمون أنه أخذ عنه «الموطأ» هكذا دون ذكر للرواية والسند. وفي كتابنا هذا «التعليق على الموطأ» يرد فيه مثل قوله (٦/١): «بالفتح روينا»، وقوله (٢٦/١): «روينا في الموطأ...» وقوله (٣٢/١): «وهكذا روينا في الموطأ» وغيره... وقوله (٤٢/١): «فإنما روينا بتشديد الدال...» ومثل ذلك في الكتاب كثير، يُراجع مثلاً: (٤٨/١)، (١٠٣)، (١١٦)، (١٢٤)، (١٣١)، (٢٠٤)، (٢١١)، (٣٤٧)، (٢/١٠٨)، (١٢١)، (١٦٣)... وغيرها.

وقد نص المؤلف على رواية يحيى في الصفحات التالية (١/١٦)، (٢٢١)، (٢٢٢)، (٢٤٩)، (٢٦٤)، (٣٣٤)، (٣٤٢)، (٣٧٥)، (٣٩٩)، (٤٠٢)، (٧/٢)، (١٨)، (٤١)،

١٦١، ٢٧٧، ٣١٢، ٣٢٤، ٣٥١، ٣٧٦، ٣٨٨، ٤٠٤ . . . وغيرها) مُؤَيَّدًا لروايته غالبًا، مُتَّقِدًا لَهَا أَحْيَانًا كَقَوْلِهِ (٣٤٢/١): «وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ: «كَادَ يُخْرِجُهُ»؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرٍ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ» وَقَوْلِهِ (٣٩٩/١): «رَوَى يَحْيَى: أبا البَدَّاحِ عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ، وَرَوَى غَيْرُهُ: أبا البَدَّاحِ بنَ عاصِمٍ . . . وَهُوَ الصَّحِيحُ» . . . وغيرها .

وَرُبَّمَا انْتَقَدَ رِوَايَةَ يَحْيَى وَأَصْلَحَهَا ثُمَّ أَجَدَّهَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ مُصْلِحَةً كَمَا أَشَارَ، وَهَذَا يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مُصَحِّحِي نُسْخِ رِوَايَةِ يَحْيَى أَدْرَكَ الْخَطَأَ فَأَصْلَحَهُ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ - عَلَى الْأَقْلَ - فِي نُسْخَةِ الْمُؤَلِّفِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى .

وَهُنَاكَ رِوَايَةُ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ فِي الصَّفَحَاتِ التَّالِيَةِ: (٣/١، ٤، ١٧٦، ٢٦٦٢، ٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩/٢، ٧٨، ١٨٩، ٢٠٨) . (رِوَايَةٌ مَعَاوِيَةَ عَنْهُ) (١/٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣) . وَغَيْرِهَا . وَالْمُؤَلِّفُ كَثِيرُ التَّخْطِئَةِ لَهُ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ، وَالانْتِقَادُ لِاخْتِيَارِهِ، قَالَ (١/١٧٦): «رِوَايَةُ عُبيدِ اللَّهِ: بِشَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُعَلَّقٍ وَهُوَ الصَّوَابُ» وَقَالَ (١/٢٦٢) فِي قَوْلِهِ: «الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ»: «بِضْمِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا مَعًا، وَرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بِالْفَتْحِ وَهُوَ خَطَأٌ» . وَقَالَ (٢/٢٨٣) فِي قَوْلِهِ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ»: «رَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ فَتَحُهَا» . . . وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَرُبَّمَا جَمَعَ مَعَهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْانْتِقَادِ لِرِوَايَةِ ابْنِ وَصَّاحٍ أَيْضًا، جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي (٢/٦٩، ٧٨، ٣٧٤) . . . وَغَيْرِهَا .

وَرُبَّمَا دَافَعَ عَنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي (٢/٢٢٧) فِي قَوْلِهِ: «فِي عَمَلِ الرَّقِيقِ»: «كَذَا رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَتَوَهَّم قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ، وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ . . .» .

- وَرَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (ابْنِ بُكَيْرٍ) كَمَا جَاءَ فِي (٣/١)، ٤، ١١، ١٦، ٣٤، ٢٨٥، ٣٤١، ١٣٦/٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٩٢، ٣٥١، ٣٧٦).

- كَمَا رَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (الْقَعْنَبِيِّ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢/٢١٣) - وَرِوَايَةِ (ابْنِ الْقَاسِمِ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢/٩٥، ٢٩٢، ٣٢٨، ٣٥٨، ٣٨٨).

- وَرِوَايَةِ (ابْنِ وَهَبٍ) كَمَا فِي (٢/١١٩، ١٣٦، ٢٩٢، ٣٩١).

- وَرِوَايَةِ (عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ) كَمَا فِي (١/٢٦٢). وَنَقَلَ عَنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِنْهُمْ أَشْهَبُ: (٢/٩٥، ١٠٩، ٣٩١)، وَابْنُ مُطَرِّفٍ (٢/٢٩٢، ٣٥١). وَالدَّرَّأَوْرَدِيُّ (٢/٦)، وَابْنُ نَافِعٍ (٢/١٠٩، ١٩٥، ٣١٥)، وَابْنُ كِنَانَةَ (٢/٣٨٢) أَوْ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ (هَلْكَذَا؟) وَلَمْ يَذْكُرْ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَلَا رِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبٍ، وَلَا رِوَايَةَ الْحَدَّثَانِيِّ . . . وَرُبَّمَا ذَكَرَ خِلَافًا فِي الرِّوَايَةِ وَعَزَاهُ إِلَى (بَعْضِ نُسَخِ الْمُوطَأِ) دُونَ نِسْبَةِ لِلرِّوَايَةِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٣١، ١٤٣، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥٣، ٣٥٧، ٣٧٢، ١٠/٢، ٧٧، ٨٤، ٩٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٥٧، ٢٦٥، ٣٤٣).

وَرُبَّمَا قَارَنَ مَا جَاءَ فِي «الْمُوطَأِ» بِطُرُقٍ لِلْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٢٣، ٣٠١، ٣٤٩، ٢/٤٧، ٣٠٥، ٣١١).

ثانياً : (عنوانه) :

لا يوجد في النسخة التي وصلتنا من الكتاب عنواناً؛ وذلك لفقد ورقة أو ورقتين - تقريباً - من أوله ذهبَ بذهابهما عنوان الكتاب، ومقدمته - إن كانت ثمتَ مُقدِّمةً - وأوائل التعليلات على كتاب (وَقُوْتِ الصَّلَاةِ) لكن جاء في آخر النسخة ما يُفيدُ باسم الكتاب وعنوانه، حيثُ قال النَّاسِخُ هُنَالِكَ: كَمَلِ التَّعْلِيْقُ عَلَى مُوطَأَ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رضي الله عنه - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نَقَلَ هَذَا كُلَّهُ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللهُ» .

ونقل أبو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيُّ^(١) في كتابه «الاعتضاب في غريب الموطأ وإعْرابه . . .» عن كتاب أبي الوليد نُصُوصًا كَثِيرَةً، وأفاد منه إفاداتٍ مُختلفةً، وجاءَ في بعضِ نُصُوصِهِ: «وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقْشِيِّ» فَسْمَاهُ «تَنْبِيهَاتِ»، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ لَهَا حِظٌّ مِنَ الصَّحَّةِ فَهِيَ تَتَنَاسَبُ مَعَ تَأْلِيفِ لَهُ أُخْرَى تَحْمِلُ هَذَا الْاسْمَ مِنْهَا: «تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خِيَّاطٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مُؤَلَّفِ الدَّارِ قُطَيْبِيِّ» . . . لَكِنْ وَجَدْنَا تَعْلِيْقَاتَهُ عَلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ تُخَالِفُ ذَلِكَ فَتُعْرَفُ بِ«الطَّرْرِ» وَلَا فَرْقَ عِنْدِي بَيْنَ «التَّنْبِيهَاتِ» وَ«الطَّرْرِ» وَ«التَّعْلِيْقِ» وَ«الْحَوَاشِي» أَيضًا، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي اللَّفْظِ قَائِمًا وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ؛ لَذَا كَانَ مَا دُوِّنَ عَلَى النُّسخَةِ أَوْلَى بِالِاخْتِيَارِ، وَإِنْ

(١) وَضَبَطْنَاهُ هُنَا، وَفِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ» هَكَذَا: (الْيَقْرِينِيُّ) وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٤١٩/١٢): (الْيَقْرِينِيُّ) قَالَ: «بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُنْقُوْطَةِ بِاِثْنَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا، وَضَمِّ الْفَاءِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا التُّونُ» فَالْتَّصَحَّحَ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْكُتَابَيْنِ فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ الصَّوَابُ .

كنت لا أجزم أن هذا العنوان هو ما اختاره المؤلف عنواناً، لكتابهِ، وإنما اخترته؛ لتعدُّرِ معرفة تسمية المؤلف له، فكان في الأمر مجالاً للاجتهاد.

ثالثاً: (نسبته إلى المؤلف):

صَرَخَ نَاسِخُ الْأَصْلِ بِأَنَّهُ نَسَخَهُ مِنْ خَطِّ يَدِ الْمُؤَلِّفِ فَقَالَ فِي آخِرِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مَا يَلِي: «تَمَّ النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْقُدْوَةِ الْمُتَقَنَّينِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاشِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيَّضَةٍ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا، فَصَحَّ بَعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...». وَفِي هَذَا دِلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ. وَفِي رُؤُوسِ بَعْضِ الْفُقَرَاتِ صَرَخَ الْمُؤَلِّفُ بِاسْمِهِ عِنْدَ تَقْرِيرِهِ لِمَسْأَلَةٍ مَا، أَوْ إِبْدَاءِ رَأْيِهِ، أَوْ زَدِّهِ عَلَى رَأْيِ عَالِمٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، أَوْ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامَ، أَوْ قَالَ (ش) وَهِيَ رَمْزُ (الْوَقَّاشِيِّ).

ففي (٥١/١) قَالَ نَاقِلُ النُّسخَةِ: «ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبْعِيضِ، فَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الْبَاءُ لِلإِلصَاقِ وَمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ... وَمِثْلُهُ (٣٠٢/١) وَفِي (٢٦٤/١): «ذَكَرَ جَمِيعُ الرُّوَاةِ إِلَّا الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ...».

وَفِي (٣٠٧/١): «اِخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي حَدِّ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ النَّضْرُبُنِيُّ سُمَيْلٌ... ثُمَّ قَالَ: «قَالَ (ش) وَالَّذِي يَقْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدُّهُمَا جَمِيعًا طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ...». وَيُرَاجَعُ (٨٨/٢)، (١٢٧)، (١٥١)،

- وهُنَاكَ مَخْتَصِرٌ لِلْكِتَابِ بِاسْمِ «مُشْكَلَاتِ الْمُوطَأِ» مَنْسُوبٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سَيِّ (ت ٥٢١هـ)، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا تَمَامًا لِأَيُّزِيدٍ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَحَذَفَ الْمَخْتَصِرُ كَثِيرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْكِتَابِ وَمَسَائِلِهِ وَشَوَاهِدِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَأَبْقَى عَلَى نَبْدٍ مِنْهُ، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنْ هَذَا الْمَخْتَصِرِ تَكْمِلَةَ النِّقْصِ الَّذِي فِي أَوَّلِ النِّسْخَةِ، كَمَا أَفَدْتُ مِنْهُ فِي بَعْضِ التَّصْحِيحَاتِ، وَرَمَزْتُ لَهُ بِالْحَرْفِ (س).

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى الْكِتَابِ مَطْبُوعًا فِي دَارِ ابْنِ حَزْمٍ (١٤٢٠هـ) بِبَيْرُوتَ، دِرَاسَةً وَتَحْقِيقَ طَهْ بِنِ عَلِيِّ بُو سَرِيحِ التُّونِسِيِّ الَّذِي بَدَلَ فِيهِ جَهْدًا مَشْكُورًا - جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا - إِلَّا أَنَّ الْمُحَقِّقَ الْمَذْكُورَ: لَمْ يُوفِّقْ فِي تَوْثِيقِ نِسْبَتِهِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ.

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ: «مَا جَاءَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ مَخْطُوطَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ مِنْ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَيْهِ» وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ مَا كُتِبَ عَلَى النُّسْخَةِ هُوَ الَّذِي بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْثِيقِ فَلَا يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ تَوْثِيقًا؟!

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ قَوْلُهُ: «ذَكَرَ أَغْلَبُ الْمُتَرَجِّمِينَ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّ لَهُ شَرْحًا عَلَى «الْمُوطَأِ» وَهُوَ مَا يَقْوِي إِثْبَاتَ هَذَا الْكِتَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ». وَهَذَا الدَّلِيلُ لَوْ دَقَّقَ النَّظْرَ فِيهِ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكِتَابَ لِابْنِ السَّيِّدِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَرَجِّمِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ «كِتَابًا كَبِيرًا فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ سَمَّاهُ «الْمُقْتَبَسُ» كَثِيرُ الْفَائِدَةِ...» وَهَذَا الْكِتَابُ لَيْسَ كَبِيرًا، وَلَا كَثِيرَ الْفَائِدَةِ، وَلَا هُوَ شَرْحٌ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ، بَلْ هُوَ (مُشْكَلَاتِ)، وَلَيْسَ اسْمُهُ (الْمُقْتَبَسُ)؟! وَنَحْنُ لَا نَشُكُّ أَنَّ لَابْنَ

السيد كتاباً في غريب الموطأ أو شرحه ذكره مترجموه، لكن هل هو هذا؟! وهل ما ذكره المترجمون دليلٌ يدلُّ على أن ما بين يديه هو المقصود؟.

- أمّا نقلُ الشيخ الطاهر ابن عاشور عنه فلا يصلح أن يكون توثيقاً؛ لأنَّ الشيخ العلامة الكبير محمد الطاهر بن عاشور رحمته الله إنما رجع إلى النسخة نفسها، والنسخة نفسها هي التي بحاجة إلى توثيق كما قلنا.

- وأمّا شيخنا وشيخ المحقق العلامة الشيخ محمد الشاذلي النيفر الذي أكد أنه من وضع ابن السيد لكثرة رجح أن يكون تلخيصاً أو اختصاراً لشرحه على الموطأ من قبل أحد المتأخرين» قال المحقق: «وهو رأيٌ وجيهٌ إلى حدٍّ...» ولم يوافق شيخه، وقول شيخه وشيخنا أيضاً الشاذلي النيفر أقرب للصواب، وإن كنتُ أزعمُ أنه اختصارٌ لكتابنا هذا لا لكتاب ابن السيد.

- أمّا ما ذكره المحقق الفاضل من نقل عبدالحق بن سليمان اليفرنِّي التلمساني [صوابه محمد بن عبدالحق] في «الاقتضاب» وهو شرح للموطأ مخطوط، فإنَّ المحقق الفاضل لو رجع إلى النصوص التي نقلها اليفرنِّي في «الاقتضاب» لعلم أنها لم تُنقل من كتابه فلا تصلح أن تكون توثيقاً له، فهي نصوصٌ طويلةٌ مفصلةٌ، فيها من ذكر الشواهد الشعرية وأقوال العلماء، وذكر خلافاتهم، واختلاف عبارات الموطأ حسب رواياته المختلفة، كلُّ هذه النصوص يُنقلها اليفرنِّي عن ابن السيد، ليس في كتابه منها إلا القليل، والقليل جداً، فكيف يكون مصدر توثيق؟!.

- وذكر المحقق نسخته المعتمدة، فذكر نسختان وصفها في مقدمة،

وللكتاب نَسْخٌ كَثِيرَةٌ - فيما يظهر - في تونس ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى عِدَّةٍ قِطَعٍ مِنْ نُسْخٍ وَصَلَنِي بَعْضُهَا^(١) تَرْجِعُ إِلَى أَصُولٍ مُخْتَلِفَةٍ أَغْلِبُهَا فِي الْقَرْنَيْنِ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ الْهَجْرِيَيْنِ مِمَّا يُرْجَحُ أَنَّ الْمُخْتَصِرَ مُتَأَخَّرٌ عَنِ ابْنِ السَّيِّدِ ، وَأَنَّ طَلَبَةَ الْعِلْمِ كَانُوا كَلْفَيْنِ بِهِ ، وَبَعْضُ نَسْخِهِ بِخَطِّ مَشْرِقِيٍّ ، وَبَعْضُهَا بِخَطِّ مَغْرِبِيٍّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ شُهْرَةً أَيْضًا فِي مِصْرَ وَالْحِجَازِ عَلَى الْأَقْلِ .

- وَيُظْهِرُ أَنَّ شَرْحَ ابْنِ السَّيِّدِ لِلْمَوْطَأِ الْمَعْرُوفِ بِ«الْمُقْتَبَسِ» مَنْقُولٌ - فِي أَغْلِبِهِ - مِنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ ، هَذَا إِذَا صَحَّتِ التُّقُولُ الَّتِي نَقَلَهَا الْيَفْرَنْجِيُّ عَنْهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» فَهُوَ يَنْقُلُ نُصُوصًا يَعْزُوهَا إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ ، وَهِيَ حَرْفِيًّا فِي كِتَابِنَا هَذَا ، فَهَلْ أَعَارَ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ؟!^(٢) فَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ يَكُونُ هَذَا اخْتِصَارًا لِكِتَابِ ابْنِ السَّيِّدِ لِكُنِّي أَظُنُّ أَنَّ الْيَفْرَنْجِيَّ وَقَفَ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ هَذَا وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ . ثُمَّ يَرِدُ السُّؤَالُ : هَلِ الْمُخْتَصِرُ ابْنُ السَّيِّدِ أَوْ غَيْرُهُ؟! سُؤَالٌ لَا إِجَابَةَ لَهُ عِنْدِي الْآنَ .

وَوَقَعَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ فِي أَخْطَاءٍ وَتَحْرِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا مَعَ صِغَرِ حَجْمِ الْكِتَابِ ، وَقِلَّةِ مَادَّتِهِ الْعِلْمِيَّةِ ، وَأَنَا أَذْكَرُ مَا وَقَعَ إِلَيَّ مِنْهَا ، مَعَ أَنِّي لَمْ أَتَّبِعْ

(١) زَوَّدَنِي بِهَا الْأَخُ الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ أَبُو الْأَجْفَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(٢) صَتَّفَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلَصَةَ الْبَلَنْسِيِّ (ت ٥٢١هـ) رِسَالَةً رَدَّ فِيهَا عَلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّوسِي ، وَذَكَرَ فِيهَا أَنَّهُ أَغَارَ عَلَى شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ بِلَالٍ (ت ٤٦٠هـ) وَادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ وَسَمَاهُ «الْاِقْتِضَابِ» كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِ فِي التَّكْمَلَةِ (١/٢٠) ، وَوَصَفَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ فِي التَّكْمَلَةِ أَيْضًا (١/٤٢٦) بِأَنَّهُ «مِنْ أَجْوَدِ الرِّسَائِلِ» وَرَدَّ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى ابْنِ خَلَصَةَ كَمَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦/١٨١)

الْكِتَابَ تَتَّبِعًا كَامِلًا، لَعَلَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ يَفِيدُ مِنْهَا أَوْ مِنْ بَعْضِهَا عِنْدَ إِعَادَةِ طَبْعِ الْكِتَابِ ثَانِيَةً إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ:

الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٦	يرجع إلى	يرجع على
٣٦	إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ	كُلُّ بِنَاءٍ
٣٦	الحجاريه	في المخطوط الحجازية وصوابها: الحجاز
٣٦	ظهر منك	ظهر عنك، كتبها المحقق في الهامش وهي الصواب
٣٧	إن كانت اللام في جوابها	إن كانت اللام في خبرها
٣٩	وحفظ العبد	وحفظ العهد
٤١	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالظَّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعًا	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالْعَصْرِ الْعَصْرَانِ
	العصران	
٤٢	وَالضُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ	وَالضُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ
٤٢	كالفراء للناس	كالوزراء للناس
٤٨	تتاب	يَتَّبَابُ
٥٠	[«الوضوء»]	«الوضوء» بدون (حاصرة)
٥٠	أحجار مكة	جمار مكة
٥٠	جَمَرَ	جَمَرَ بِدَلِيلٍ مَصْدَرِهِ
٥٢	(شراب ألبان وتمر وأقط)	شاهد لم يخرج له (مع قلة شواهده!؟)
٥٢	قال المُحَقِّقُ: البيت غير منسوب . . .	وهو لعبدالله بن الزبيري في شعره (٣٢)
٥٥	ثُرِدٌ	ثُرَيِّي
٦٨	وَيَجْعَلُهُ فِي الدُّعَاءِ	ويجعله خَبْرًا لَا دُعَاءَ
٦٩	ذات الجَيْشِ فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ . . .	صوابه بناحية المدينة (لم يُعَلَّقَ عليها!؟)
٧١	نَفِسَتْ	نَفِسَتْ
٧٢	البُعْضُ	النُّعْضُ
٧٢	الضَّرُّ	الضَّرُّ
٧٢	العُتْمُ	العُتْمُ

يَسَّعَتْ	ينشعث	٧٢
الصُّرْعُ	الضَّرْعُ	٧٣
الصُّرْعُ جَمْعُ صَرِيحٍ	الضَّرْعُ: جَمْعُ صَرِيحٍ	٧٤
	قال: لم أجده في مظانه من كتاب العَيْنِ	٧٧
	أقول - وعلى الله أعتد - : هو في العين (١/ ١٨٤)، ومختصره (١/ ٨٦)	
أي مرتفع عليهم	مُرْفَعٌ عَلَيْهِمُ	٧٩
ويعبرون	ويعيرون	٧٩
أَنْظَرُونَا	انظُرُونَا	٧٩
في الأصلِ: «وفي العين: هي كساءٌ أسودٌ» وقال المحقق في الهامش: تصحفت في الأصلين إلى (برنكين)؟! وأحال إلى العين مادة (خمص) (٤/ ١٩١)		٧٩
أقول - وعلى الله أعتد - : ما جاء في الأصلين هو الصَّحِيحُ مع تحريفِ يَسِيرِ صَوَابُهُ: بَرْنِكَانٌ) كما جاء في مختصر العين (١/ ٤٣٣) والنَّصُّ له، واللِّسَانُ (بَرْنِكٌ). والعين لا يُحال فيه إلى المادة، لأنَّه غير مرتب على الحروف لا على الأوائل ولا على الأواخر. ولا داعي للإحالة إلى «العين» أصلاً مادام النَّصُّ غيرَ مَوْجُودٍ فيه.		
زاد المُحَقِّقُ قَبْلَ (في الغُسلِ يومَ الجمعة) [العَمَلُ] وجعلها بين حاصرتين هلكدا، فصارت [العمل] في الغُسلِ . . . وهذا جيّدٌ لو لم تكن اللَّفْظَةُ موجودةً، وهي موجودةٌ لكنَّ المحقق جعلها في آخر السطر الذي قبله، وهي هناك قَلَقَةٌ لا معنى لها فتدبَّرْ!؟		٨١
مُحَدَّثٌ	يحدث	٨٣
لَيْنٌ	لَبْنٌ	٩٤
بَسَقَتْ	بَسَقَتْ	٩٤
وَاللَّبْبُ وَاللَّبْبَةُ	وَاللَّبْبُ وَاللَّبْبَةُ	٩٥
تموت	أموت	١٠٢
الهمزة والياء	الهمزة والياء	١٠٣
ومنه لحد الرَّجُلُ في الدِّينِ	ومن لحد في الدِّينِ	١٠٣
نَيْطُهُ	طعن في بطنه	١٠٤
الشَّوْصَةُ	الشَّوْصِيَّةُ	١٠٤
جُمِعَ وَجُمِعَ	بِجْمَعٍ وَبِجْمَعٍ	١٠٤

الْوَسْقُ	الْوَسْقُ	١٠٨
وَمِعْدَنٌ	مَعْدَنٌ وَمُعْدَنٌ	١١٠
يَطْرُقُهَا	فَطْرُقُهَا	١١١
طُرُوقٌ	طَرَقَ	١١١
عَوَزَاءُ	وَالكَلِمَةُ الْقِيحَةُ عَوَزًا	١١١
يَطْرُقُهَا	يَعْلُوهَا	١١١
وَتَبِيعٌ	تَبِيعٌ وَتَبِيعٌ	١١٢
التَّمْرُ	التَّمْرُ	١١٢
الإفطار	الانتصار	١٢٢
	الرقم (٣) في غير موضعه؟!	١٢٣
صوابه فتح الرءاء	المخريف	١٢٦
الأسحم أسود...	سحم	١٢٧
	خُقَ وما تَصَرَّفَ منها بالضمِّ، وَصَوَّابُهَا الفتح خَقَّ	١٣٢
	الْفُرْعُ	١٣٣
	يتقرب	١٣٦
الذوق	الرزق	١٣٧
أَبُو عَيْبِدٍ	أَبُو عَيْبِدَةٍ	١٣٧
قُمُقَامَةٌ بِالضَّمِّ	قَمُقَامَةٌ	١٣٨
وهو أول...	وهذا أول ما يكون	١٣٨
تَطْلُقُ	تُطْلَقُ	١٣٩
لِحِضْنِ	لِحِضْنِ	١٣٩
كَلًّا	الْكَلًّا	١٤١
مناة	منى	١٤١
عُرْنَةٌ	عُرْنَةٌ	١٤٢
وَلَا يُقَالُ	وَيُقَالُ	١٤٣
التَّحْجِيرِ الَّذِي، وَقَدْ وَضَعَهَا الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ	الخباء الذي..	١٤٣

عتود	عنود	١٤٥
البَرْمُ بالفتح	البُرْمِيُّ	١٤٥
الحَدْبَةُ	الحربة	١٥٤
وَالْوَةُ	وَالْوْتُ	١٥٥
إدام	آدام	١٥٥
الأْدُمُ	الأْدَمُ	١٥٥
حُمْرٌ	حُمْرٌ	١٥٥
أَدَمَ	أَدَمَ	١٥٥
أي لائم	أي لم	١٥٥
أُدْمُ	أُدْمُ	١٥٦
الجَمِيعِ	الجمع	١٥٦
كتب الناسخ: «ومن النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ الخُلْعَ والصُّلْحَ والديةَ أَخْذَ الأَقْلِ والأَكْثَرِ» وهو كلامٌ ناقصٌ، صوابه: «ومن النَّاسِ مَنْ جَعَلَ الخُلْعَ والصُّلْحَ والديةَ سَوَاءً، ومنهم مَنْ فَرَّقَ بينهما فَقَالَ: الخُلْعُ: أَخْذُ جَمِيعِ ما أعطَها والصُّلْحُ: أَخْذُ البَعْضِ، والديةُ أَخْذُ الأَكْثَرِ والأَقْلِ».		
وَمُعَوِّذٌ	مُعَوِّذٌ وَمُعَوِّذٌ	١٥٦
بذىء اللسان	يريد اللسان	١٥٦
حَرَمٌ يَحْرِمُ	حَرَمٌ يَحْرِمُ	١٥٧
القُدُومُ والقُدُومُ، مشدَّدٌ ومخفَّفٌ	القُدُومُ - القُدُومُ	١٥٧
صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أو غَيْرِهِ	صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أو غَيْرِهِ	١٥٨
الملاب	الملاة	١٥٨
الرَّمَصُ	الرَّمَصُ	١٥٨
«بالضاد وهو الصَّبِر». وهذا خطأ ظاهرٌ؛ لأنَّ قوله: «وهو الصَّبِر» شرحٌ لكلمة «الصَّابُ» التي أسقطها المحقق		
العَصْبُ	العصْبُ	١٥٨
العُمري	العمري	١٥٩
الرَّضَعَاتُ	الرَّضَاعَةُ	١٥٩
(فَعَلَةٌ)	لأنَّ (فَعَلَةٌ)	١٥٩

لم تكن صفةً فِعْلِيًّا	لم يَكُنْ صفة بعينها	١٥٩
وإذا كانت	فإذا كانت	١٥٩
فُضِّلُ	رَجُلٌ فُضِّلُ	١٥٩
وَالْفِعْلُ تَفَضَّلَ	والبعد تفضل	١٥٩
فهو	وهو	١٥٩
ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارٌ تَحْتَهُ	ثوب واحد والإزارُ تحته	١٥٩
سيد آدم	سيد آدم	١٧٢
عَامَ الرَّمَادَةِ	عَامَ الرَّمَادَةِ	١٧٣
الأولى	وصلاة الأول	١٧٣
أجذبوا	جَدَّبُوا	١٧٣
يحيا الناس	محيَا النَّاسَ	١٧٣
فَدَّ الرَّجُلُ يَفِدُ فَهُوَ فِدَادٌ	فد الرجل يفدي فديداً	١٧٧
الْفِدَادِيْنَ (مخففاً)	وكان أبو عمرو . . . يرويه . . . الفدَّاديين	١٧٧
جمع فِدَادٍ (مشدداً)	جمع فدان	١٧٧
وَإِكَامٌ	وَإِكَامٌ	١٧٨
المَشْرَبَةُ والمَشْرَبَةُ	المشربة والمسربة	١٧٨
بضمِّ الرَّاءِ وفتحها		
يُسْتَقَى	يُسْقَى بِهِ	١٧٨
يَعْلَفُ	عَلَفَ يَعْلِفُ	١٧٨
أعلفت	وحكى الزَّجَاجُ عَلَفْتُ	١٧٨
المُقَلُّ	خوصة المُقَلِّ	١٧٨
عَدَلُ الشَّيْءِ بفتح العين	عَدَلُ الشَّيْءِ	

رابعاً : (منهج المؤلف في الكتاب) :

سار أبو الوليد الوراقسي في تأليف كتابه هكذا على منهج نحى فيه منحنى التصحيح والضبط لكتاب «الموطأ»، وشرح ما أبهم من الألفاظ والتراكيب

والمعاني بشكلٍ مُختَصِرٍ مُوجز، فهو تقريرات وإشاراتٌ إلى مواضع مشكلة من «الموطأ»، فيشْرَحُ لَفْظَةً، وَيُقَيِّدُ ضَبْطَ عِلْمٍ، وَيُرِزِلُ إِنْهَامَ مَبْهَمٍ، وَيُوجِّهُ إِعْرَابَ مُشْكِلٍ، نَاقِلًا كُلَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَادِرِ، وَمُقَيِّدًا عَنِ الشُّيُوخِ، وَمُسْتَشْهِدًا عَلَى مَا يَقُولُ بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَالشُّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ، وَأَمْثَالِ الْعَرَبِ وَأَقْوَالِهَا، فَجَاءَ الْكِتَابُ تَأْلِيفًا حَافِلًا مُفِيدًا.

ولمَّا كَانَ التَّصْحِيحُ وَالضَّبْطُ مِنْ أَهَمِّ أَهْدَافِ تَأْلِيفِ الْكِتَابِ كَانَ لِرِزَامًا عَلَيْهِ أَنْ يُقَارَنَ بَيْنَ رِوَايَاتِ الْمُوْطَأِ الْمُخْتَلَفَةِ مَا أَمَكَنَهُ، ذَلِكَ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا إِشْكَالٌ فِي الْأَلْفَاظِ أَوِ التَّرَاكِيِبِ، فَانْتَقَدَ أَبُو الْوَلِيدِ أَوْ لَبَعْضُ الِاسْتِعْمَالَاتِ الَّتِي جَاءَتْ فِي «الْمُوْطَأِ» دُونَ ذِكْرِ رِوَايَةٍ بَعَيْنِهَا. وَمِنْ ذَلِكَ:

- قَوْلُهُ (٧٤ / ٢): «كَذَا الرِّوَايَةُ لَمْ تَخْتَلِفْ فِي ذَلِكَ التُّسْخُحِ، وَالْأَشْهَرُ . . .».

- وَقَوْلُهُ (٢٧٥ / ٢): « . . . » وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «مُوْطِئِهِ» عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرِ الْأَسْنَانَ، إِنَّمَا ذَكَرَ الْأَضْرَاسَ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذَكَرَهُ، وَقَدْ جَاءَ مَا ذَكَرَهُ مُفَسَّرًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ انظُرْهُ فِي «الطَّرَّةِ» فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ غَلَطٌ . . .».

- وَقَالَ (٣٤١ / ١) فِي قَوْلِهِ: «لَا هَاءَ اللَّهُ إِذَا»: «كَذَا الرِّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ، لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» هَهُنَا، وَالصَّوَابُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» دُونَ أَلْفٍ فِي «إِذَا» وَالْمَعْنَى: ذَا مَا أُقْسِمُ بِهِ . . .».

- وَقَالَ (٣١٥ / ٢): «وَقَوْلُهُ: «وَكُلُّ أَحَدٍ دَخَلَ فِي نَافِلَةٍ . . .» كَذَا الرِّوَايَةُ، وَليْسَ يُجِيزُ سَبْيُوِيَهُ وَأَصْحَابَهُ وَقَوَعُ «أَحَدٍ» الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ فِي

الإيجاب، وإنما هو عندهم من الألفاظ التي خصَّ بها التَّقْيُّ» .

- وقوله (٢٠٥ / ١): «رَوَى بَعْضُهُمْ نَفْعُ بئرٍ وَهُوَ تَصْحِيفٌ» .

- وقال (٣٥٥ / ١): «قوله: «إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ» وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ:

«إِلَّا أَحَدٌ» وَفِي بَعْضِهَا: «إِلَّا أَحَدًا» وَهُوَ لَفْظٌ مُسْتَنَكَّرٌ فِي كِلْتَا الرَّوَايَتَيْنِ» .

- وقال (٢٥٤ / ١): «قوله: فَأَخْرَجَ بِجَنَازَتِهَا» كَذَا جَاءَتِ الرَّوَايَةُ وَكَانَ

الْوَجْهَ فَخَرَجَ؛ لِأَنَّ النَّحْوِيْنَ لَا يَجِيزُونَ اجْتِمَاعَ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ فِي نَقْلِ الْفِعْلِ» .

وَيُرَاجَعُ (١٣ / ١)، ١١٧، ١٢٤، ١٤٦، ١٤٩، ٢٠٤، ٣١٣، ٣٧٦، ١٢ / ٢،

٢٥، ٨١، ٨٤، ٩٣، ١١٦، ١١٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٢، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦،

٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٥٥، ٣٩٣، ٤٠٤، ٤٠٥ وغيرها .

وَرَبَّمَا عَلَّلَ الْخَطَأَ الْوَارِدَ فِي «الْمَوْطَأَ» إِلَى تَحْرِيفِ النَّاسِخِ أَوْ وَهْمِ

الرَّوَايِ، قَالَ (١٢ / ٢): «قوله: «مُنْكَشِفًا» الرَّوَايَةُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ

يَكُونَ مُنْكَشِفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا، وَأَظْنُّهُ نَقْصَانًا وَقَعَ فِي الْخَطِّ» .

- وقال في (١٨ / ٢): «وَوَقَعَ فِي رَوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ» وَلَا مَعْنَى لَذِكْرِ

الرَّجُوعِ هَاهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ «خَرَجَ» وَأَظْنُّهُ (زَحَفَ) فَصَحَّفَهُ الرَّوَايِ» .

- وقال في (٧٨ / ٢): «وَأَظْنُّهُ تَصْحِيفًا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ . . . أَوْ لَعَلَّهُ كَانَ:

«حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فَسَقَطَتِ الْأَلْفُ مِنْ «أَمْرٍ» .

- وقال في (٢٨٩ / ٢): «وَقَوْلُهُ: «أَقْعُدِي لُكْعُ» وَهَمٌّ مِنَ الرَّوَايِ إِنَّمَا هُوَ لِكَاعٍ» .

- وقال في (٣٦٢ / ٢): «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» (الْإِخْصَاءُ) كَذَا وَقَعَ فِي

الرَّوَايَةِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ الرَّوَايِ، وَصَوَابُهُ: (الْخَصَا) وَفَعْلُهُ خَصَيْتُ» .

- أمَّا الضَّبْطُ والتَّقْيِيدُ اللُّغَوِيُّ فهو مادةُ الكتابِ ومُعْظَمُ مَبَاحِثِهِ، وقد وُفِّقَ
المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي نَقْلِ اللُّغَةِ عَنْ مَصَادِرِهَا مُسْتَفِيدًا مِنْ آرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ جِلَّةِ
عُلَمَائِهَا، فَنَقَلَ آرَاءَهُمْ وَاحْتَجَّ لَهَا، وَرَبَّمَا انْتَقَدَ وَرَدَّ بَعْضَ الْآرَاءِ، وَنَوَّضَ ذَلِكَ
فِي مَبْحَثِ (مَصَادِرِ الْكِتَابِ).

- وَأَوْلَى الْمُؤَلِّفِ ضَبْطُ أَسْمَاءِ الرَّجَاءِ عُنَايَةً خَاصَّةً. يُرَاجَعُ: (١/٦٤،
٦٥٨، ٩٦، ٣٤١، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٣٧/٢، ٤٠، ٧٢، ٧٣،
١٠٨، ١٤٤، ١٩٨، ٣٥١).

- وَمِمَّا يُؤَخِّدُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ عَدَمُ الْعُنَايَةِ بِالْمَوَاضِعِ، فَلَمْ يَضْبُطْ،
وَلَمْ يَقَيِّدْ، وَلَمْ يُحَدِّدْ، بَلْ إِنَّهُ يَجْهَلُ كَثِيرًا مِنْهَا فِي شَيْءٍ لَا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ، كَقَوْلِهِ
فِي «ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ» (١/٣٥٠): «وَهِيَ هُنَا مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ، دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَامَ الْفَتْحِ». وَقَوْلِهِ (١/٣٥٣): «الْأَبْوَاءُ: مَوْضِعٌ بِجِهَةِ مَكَّةَ» وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ ثَنِيَّةَ
الْوُدَاعِ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مِنْهَا عَامَ الْهَجْرَةِ، وَالْأَبْوَاءُ بِجِهَةِ الْمَدِينَةِ،
وَقَوْلِهِ (٢/٣٠٩): «رُكْبَةُ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِشَقِ
الْيَمَنِ». وَقَوْلِهِ: «ذَاتُ الْجَيْشِ مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ» وَهِيَ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ مَوَاضِعَ
وَأَخْطَأَ فِي تَحْدِيدِهَا، أَوْ لَمْ يَضْبُطْهَا، هِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى ضَبْطِ، أَوْ شَرْحِ مَعْنَاهَا
اللُّغَوِيِّ، وَلَمْ يَنْصَرِّ عَلَى أَنَّهَا مَوْضِعٌ بَعِينُهُ. يُرَاجَعُ: (١/٩٩، ٢٦٠، ٢٧٥،
٢٧٦، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٠، ٤٠٧، ٢/٢٠٧).

وَتَظْهَرُ شَخْصِيَّةَ الْمُؤَلِّفِ وَاضِحَةً جَلِيَّةً فِي مَبَاحِثِهِ اللُّغَوِيَّةِ وَغَيْرِ اللُّغَوِيَّةِ،
عِنْدَ عَرْضِهِ لآرَاءِ الْعُلَمَاءِ وَأَقْوَالِهِمْ، فَيُوزَنُ بَيْنَ الْأَقْوَالِ وَالْآرَاءِ، وَيُصَحِّحُ

وَيُفَنِّدُ، وَيُرْجِّحُ، وَيُضَعِّفُ، وَيَسْتَدِلُّ عَلَى تَرْجِيحَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ الَّتِي يُصَدِّرُهَا بِالشَّوَاهِدِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ بِأَقْوَالِ الْمَشَاهِيرِ مِنْ عُلَمَاءِ التَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

- فقد يذكرُ الرَّوَايَتَيْنِ أَوْ الرَّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، فَلَا يُرْجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى الأُخْرَى، فَيُرْسِلُ الْخِلَافَ فِيهَا كَمَا فِي (١/١٩٤، ١٩٥، ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٨٥، ٢٠٦/٢، ٢٥٧، ٢٦٨، ٢٩٢، ٣٢٤).

- وقد تستوي الرَّوَايَتَانِ أَوْ الرَّوَايَاتِ فَلَا يَرْجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى الأُخْرَى وَيَحْكُمُ بِصِحَّةِ الْجَمِيعِ، كَقَوْلِهِ (١/٣، ١٦، ٣٠): «وكلاهما صحيح» أو: «وهما لُغَتَانِ جَيِّدَتَانِ» أَوْ «المَعْنَى وَاحِدٌ» وَقَوْلِهِ (١/١٨١): «وهما لُغَتَانِ»، وَقَوْلِهِ (١/٣٥٧): «وكلاهما جَيِّدٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٥، ٢٣٢): «وإثبات التُّونِ جَائِزٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٧٧، ١٤٥، ١٦٥)، وَقَوْلِهِ (٢/١٧١، ٣٩٥): «كلاهما صَحِيحٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٢٤٨): «روايتان جَيِّدَتَانِ» (٢/٢٨٥)، وَقَوْلِهِ (٢/٣٦٣): «يجوز فتح «إن» وكسرها، وبالوجهين جاءت الرَّوَايَتَيْنِ».

- وقد يذكر الْخِلَافَ ثُمَّ يَأْتِي بِرَأْيِهِ الشَّخْصِيِّ كَقَوْلِهِ (١/٢٤): «وهَذَا عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ» وَقَوْلِهِ (١/١٣٦): «وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ» . . . ومثلهما كثيرٌ.

رابعًا: (رَدُّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ):

رَدَّ أَبُو الْوَلَيْدِ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْرَضَ أَقْوَالَهُمْ، فَكَانَ مِنْ رُدُّوَدِهِ رَدُّهُ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ: قَالَ (٢/٢٧٥): «وما ذكره مالك في مَوْطِئِهِ عَنِ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذَكَرِ الْأَسْنَانَ، إِنَّمَا ذَكَرَ

الأضراس...» ثم قال: «فهذا يبيِّنُ لك أنَّ ما ذكره مالكٌ غلطٌ...». وردُّه على ابنِ وهبٍ، قال في (١١٩/٢، ١٢٠): «وقال ابنُ وهبٍ: السَّقايةُ التي باعها معاوية كانت قلادة فيها خرزٌ وذهبٌ وورقٌ، وأتته باع ما فيها من الذهبِ بالذهبِ، ومن الورقِ بالورقِ، وهذا غلطٌ، والقلادة لا يقالُ لها سقايةٌ في اللُّغة».

- وردَّ على الإمام الشافعيِّ (٥١/١، ٥٢) فقال: «قولُ الشافعيِّ: إنَّ الباءَ عنده للتَّبعض، فقال: هذا خطأ، وإنما هي للإلصاق، وما قاله الشافعيُّ غيرُ معروفٍ في كلامِ العربِ...».

- وردَّ على أبي عبيدِ القاسمِ بنِ سلامٍ (٣٨١/٢) فقال: «قال أبو عبيدٍ: والأسِنَّةُ جمعُ أسنانٍ، والأسنانُ جمعُ سنٍّ، وما قاله غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ الجمعَ إنما جمعٌ ليكثرَ، و(أفعلةٌ) جمعٌ لأقلِّ العددِ، فلا يجوزُ أن يكثرَ به؛ ولأنَّ (أفعالاً) لا تُجمعُ على أفعلةٍ، إنما تُجمعُ إذا أُريدَ تكثيرها على (أفاعيلٍ)».

- وردَّ على أبي عمَرَ المُطرِّزِ (١٨٩/١) فقال: «وذَكَرَ المُطرِّزُ أنَّ الرِّعْمَ قد يُستعملُ بمعنى الحقِّ، وأنشدَ لأميةَ بنِ أبي الصَّلْتِ... ثمَّ قال: ولم يردْ أميةٌ ما ذهبَ إليه المُطرِّزُ...» وغلطَ رواية المُطرِّزِ للشَّعْرِيّ في موضعين (١٠٧، ٨٩/٢).

- وردَّ على أبي حاتمِ السَّجِسْتَانِيّ وَيَعْقُوبَ بنِ السَّكَيْتِ (٣٨٧/١) فقال: «قال أبو حاتمٍ: وَلَا يُقَالُ: مِقْرَاضٌ وَلَا جَلْمٌ وَلَا مِقْصٌ وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ يَعْقُوبُ، وليس ذلك بِصَحِيحٍ؛ لأنَّ هَذِهِ الألفاظُ وردتْ مثناةً ومفردةً في فصيحِ النَّثْرِ والنَّظْمِ».

ويظهُرُ أنَّ أبا الوليدِ معنيًا بالردِّ على الفُقهاءِ خاصَّةً، وتعليلُهم، وتفنيدُ آرائِهِمْ، قال (٣١٥/١): «والفُقهاءُ تستعملُ ألفاظًا كثيرةً لا تجوزُ عندَ أهلِ

اللُّغَةِ» وَرَبَّمَا قَرْنَهُم بِالْعَامَّةِ (١/ ٨٨) قَالَ: «وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ وَيُرِيدُونَ بِهِ فِعْلَ الْغَاسِلِ، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ قَالَهُ».

- وَقَالَ (١/ ٩٦، ٩٧): «وَمَعْنِي (تَرَبَّتْ) عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ اسْتَعْنَتْ . . . وَهَذَا خَطَأً عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ . . . وَقَالَ: وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مِنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ . . . وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِي اللُّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ . . .».

- وَقَالَ (١/ ٢٢٤): «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ: «الْغَشِيَّ» بِكسْرِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . . . وَلَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّيْنِ».

- وَقَالَ (١/ ٢٣٢): «وَلَا يَعْرِفُ اللُّغَوِيُّونَ (عُدَيْقَةَ) بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ كَذَلِكَ».

- وَقَالَ (١/ ٣٥٢): «قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرَوُونَهُ: (عَمْرُو بْنُ الْجَمُوعِ) بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ».

- وَقَالَ (١/ ٣٩٤) وَذَكَرَ الْقُصُوءَ: «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ بِالْقَصْرِ وَهُوَ خَطَأٌ».

- وَقَالَ (٢/ ٥١): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: قَنَاةٌ، وَتَوَهَّمُوهُ قَنَاةً مِنَ الْقَنَاةِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ».

- وَقَالَ (٢/ ١٥١): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: لَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ، أَي: لَا تَشُدُّوا ضُرُوعَهَا لِئَلَّا يُرْضَعَ لَبْنُهَا أَوْ تُحْلَبَ، وَكَذَلِكَ يَقْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بفتح التَّاءِ وَضَمِّ الصَّادِ - وَذَلِكَ خَطَأٌ . . .».

- وَقَالَ (٢/ ٢٠٠): «الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: فَأَهْرَيْقَتْ عَلَيْهِ الدِّمَاءُ فَحَشَّ . . .».

وَالصَّوَابُ فَأَهْرَاقَتْ عَلَيْهِ وَحُشٌّ؛ لِأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ يُقَالُ: أَرَأَى الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَأَقَهُ، وَأَهْرَأَقَهُ ثَلَاثَ لُغَاتٍ
 - وَقَالَ (٢/ ٢٣٤) - فِي قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ»: «وَالْوَجْهُ إِسْقَاطُ «أَنْ» . . .
 وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» . . . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ
 - وَقَالَ (٢/ ٣٥٠): «وَالْفُقَهَاءُ يَرُودُونَ»: «يَحْيَى النَّاسَ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ
 - بفتح الياءين - والوجه ما ذكرناه» .

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ نَمَازِجَ كَثِيرَةً لِأَدُلِّلَ عَلَى مَا قُلْتُهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى تَتَبِعِ
 زَلَّاتِ الْفُقَهَاءِ وَأَخْطَائِهِمْ؛ لَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ قَدْرَهُمْ أَعْلَى فَخَطَأُهُمْ أَكْبَرُ، فَأَرَادَ
 التَّنْبِيهَ عَلَيْهَا لِتِلْكَ فَاهَا الْقَوْمُ، أَوْ لِيُذَلَّلَ عَلَى أَنَّ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ
 وَالْفِقْهَ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ أَخْطَائِهِمْ لِيَعْرِفَ كُلُّ مِنْهُمْ قَدْرَهُ
 وَمَنْزِلَتَهُ، فَلَا يَتَطَاوَلُ، أَوْ لِيُذَلَّلَ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ لَا تَمَكَّنَ عِنْدَهُمْ فِي
 مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ!؟

خامسًا : (شواهد):

استشهد المؤلفُ في كتابه بما يزيدُ على عَشْرِ وثلاثمائة آيةٍ من القرآن
 الكريمِ ذَاكِرًا للقراءاتِ المختلفةِ عند الحاجةِ إلى ذلكِ مُقْتَصِرًا في إيرادِ الآيَةِ
 على مَوْضِعِ الشَّاهِدِ مِنْهَا، وَأحيانًا يَخْتَصِرُ اخْتِصَارًا فَلَا يَذْكُرُ إِلَّا جِزَاءً مِنَ الْآيَةِ،
 كقوله: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ ﴾، ﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾، ﴿ الْمَطْوَعِينَ ﴾، ﴿ وَتَصَدِيَةً ﴾،
 ﴿ كَمَا لَهُمْ ﴾، ﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾، ﴿ بَلِّغْ ﴾، وَرُبَّمَا ذَكَرَ الْآيَةَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الشَّاهِدِ
 مِنْهَا لِلْعِلْمِ بِهِ، وَرُبَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي شَوَاهِدِ الشَّعْرِ أَيْضًا، وَاعْتَرَضَ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ

قَرَأَ ﴿فَإِذَا أَدَّى فِي اللَّهِ﴾ بغير واوٍ، وقال: «وهي قِرَاءَةٌ خَطَأً قَالَ: ومثله في الخَطَأِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونَ﴾ تَوْهَمَهُ جَمْعًا مُسَلِّمًا، وَكَقِرَاءَةِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ﴾ بِالْحَفْضِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا لَحْنٌ».

- وَأَخْطَأَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ نَسَبَ الْقِرَاءَةَ ﴿وَقُتَّأَتْهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ.

واستشهد بما يزيد على خمسمائة بيتٍ من الشُّعْرِ وَالرَّجَزِ أَغْلِبُهَا لِلشُّعْرَاءِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِشِعْرِهِمْ، وَالْمُؤَلِّفُ حَرِيصٌ كُلَّ الْحَرِصِ عَلَى نَسْبَةِ الشَّاهِدِ إِلَى قَائِلِهِ مَا أَمَكَنَهُ ذَلِكَ، وَنَسَبَتُهُ الشُّعْرَ إِلَى قَائِلِهِ فِي أَغْلِبِهَا صَحِيحَةٌ لَمْ يَشُدَّ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مَا جَاءَ فِي (١/١٣٩) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَفِي (١/٢٦٦) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا إِلَى زُهَيْرٍ وَصَوَابُهُ نَسَبَتُهُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ، وَنَسَبَ شَاهِدًا آخَرَ فِي: (٢/٣٦٤) إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَحَدَاهَا (٢/١٤٩)، وَالثَّانِيَةُ (٢/١٦٧)، وَلَمْ يَنْسَبْ فِيهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ (٢/٣٦٤) وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ التَّقْفِيِّ، وَإِنَّمَا رَجَّحْنَا أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ؛ لِأَنَّ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ:

أَرْكُمُ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا

وَكَرَّرَ الْمُؤَلِّفُ بَعْضَ الشُّوَاهِدِ فِي مَنَاسِبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ غَيْرِ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ رَوَايَتُهُ لِلشَّاهِدِ فِي تَكَرُّرِهِ إِلَّا فِي بَيْتِ ذِي الرُّمَّةِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي (١/١٣)، (٢/٣٩٣)

وَقَدَرَوَاهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «لِلدَّمَعِ» وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: «لِلْمَاءِ».

سَادِسًا: (مَصَادِرُهُ):

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَشِيُّ مُكْثِرًا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَصَادِرِ فِي كِتَابِهِ، وَجُلَّ أَفْكَارِهِ وَأَرَائِهِ، تَعَوُّدٌ - فِي نَظَرِي - إِلَى سَلَامَةِ الْحِسِّ اللَّغَوِيِّ عِنْدَهُ، وَثِقَافَتِهِ اللَّغَوِيَّةِ الْجَيِّدَةِ، مَعَ كَثْرَةِ مَحْفُوظِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا وَأَخْبَارِهَا وَلِغَاتِهَا الْمَخْتَلِفَةِ، فَكَأَنَّهُ هَضَمَ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ وَحَصَلَ مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَاخْتَرَنَهُ فِي ذَاكِرَتِهِ، فَلَمَّا كَتَبَ هَذِهِ التَّعْلِيقاتَ بَدَأَ يَجُودُ بِمَا فِيهَا مِنْ عِلْمٍ جَمٍّ، لَكِنَّهُ يَرْجِعُ بَيْنَ الْفِينَةِ وَالْأُخْرَى إِلَى مَصَادِرِهِ، فَيَنْقُلُ وَيُحَقِّقُ، وَيُصَحِّحُ وَيُوثِّقُ، وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَصَادِرِهِ، وَمِدَارَ بَحْثِهِ عَلَى كِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، فَهُوَ جُمْهُورُ مَادَةِ بَحْثِهِ، وَمَرْجِعُ أَهَمِّ نُصُوصِهِ، وَرَجُوعُهُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَلَا يَجِدُ الْبَاحِثُ عَنَاءً فِي تَعْرِفِ النُّصُوصِ الْمُنْقُولَةِ عَنْهُ، سِوَاءَ أَشَارِ الْمُؤَلِّفِ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ وَصَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا، وَنَقَلَ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَصَرَّحَ بِنَقْلِهِ عَنْ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

كَمَا رَجَعَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى كِتَابِ «الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي أُلْفَتْ فِي مَادَةِ بَحْثِهِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لَا أَقُولُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ بَلْ بِعَامَّةِ، وَذَكَرَ مُؤَلِّفُهُ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ فِي مَوْضِعَيْنِ وَلَمْ يَكْثُرْ مِنَ النَّقْلِ عَنْهُ، رَبَّمَا اكْتَفَاءً بِمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَمَوْضِعُ الْكِتَابَيْنِ وَاحِدٌ.

وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الاسْتِدْكَارِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ، غَزِيرُ الْفَائِدَةِ مِنْ تَأْلِيفِ

الإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِي الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ) وهو في صميم بحثه، وُصِّبَ تَخَصُّصُه شَرْحُ عَلِي «الموطأ»، وأولى الإمام ابن عبد البر اللغة والإعراب عنايةً ظاهرةً في كتابه هذا مما جعلَ استفادة المؤلف منه مُحَقَّقَةً في مباحث اللُّغَةِ وغيرها، وذكر العلامة ابن عبد البر في ثَمَانِ مواضع وَرَوَى عنه [يظهر أنه مباشرة دون واسطة] وَرَجَعَ إِلَى نُسخَتِهِ من «الموطأ» وَصَحَّحَ عنها، ويذكرها بـ«كتاب أبي عمر» كما في (٢/٢٥، ٧٨، ٢٠٧).

وَلَعَلَّ مِنْ أَهَمِّ مَصَادِرِهِ الْمُعْجَمِيَّةِ كِتَابُ «العَيْن» وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الْخَلِيلِ وَلَا إِلَى اللَّيْثِ صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَلَكِنَّهُ يَنْقُلُ عَنْهُ أحيانًا بعبارة «صاحب العين» فِي سِتَّةِ مَوَاضِعٍ أُخْرَى، وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ الْخَلِيلِ وَمَقْصُودُهُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ «العَيْن» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ لِلْهَدَفِ نَفْسِهِ فَكَأَنِّي بِالْمُؤَلِّفِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ نَسْبَتِهِ إِلَى الْخَلِيلِ وَعَدَمِ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ، وَكثِيرًا مَا يَنْقُلُ الْمُؤَلِّفُ عَنْ مَخْتَصِرِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ وَيَنْسِبُهُ إِلَى «العَيْن» أَوْ إِلَى الْخَلِيلِ؟! وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِ الرُّبَيْدِيِّ أَبَدًا. وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ مَصَادِرِهِ اللُّغَوِيَّةِ مَوْلَفَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ بْنِ السَّكِّيتِ (ت ٢٤٤ هـ) صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا مُصَرِّحًا بِالرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِهِ «الألْفَاظ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى «إصلاح المنطق» لَهُ، وَإِلَى كِتَابِهِ «الإبدال» وَغَيْرَهُمَا مِنْ تَصَانِيفِهِ. وَمِنْ مَصَادِرِهِ كِتَابُ «الْبَارِعُ فِي اللُّغَةِ» وَكِتَابُ «المَقْصُورُ وَالمَمْدُودُ» وَهُمَا مِنْ تَأْلِيفِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (ت ٣٥٦ هـ)، وَمِنْ مَصَادِرِهِ أَيْضًا كِتَابُ «المَسَائِلُ وَالأَجُوبَةُ» لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٩ هـ) وَنَقَلَ

عن ابنِ قُتَيْبَةَ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى كِتَابِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ»
 وَكِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ مَوْلَفَاتِهِ . وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْيَوَاقِيتِ»
 لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ الْمِطْرَزِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «غُلَامِ ثَعْلَبٍ» (ت ٣٤٥هـ) وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ فِي
 سِتَّةِ مَوَاضِعَ . وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الزَّيْنَةِ» لِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ . كَمَا
 رَجَعَ إِلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ .
 وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .

وَصَرَّحَ بِأَسْمَاءِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَالتَّحْوِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَغْلِبُ عَلَى
 الظَّنِّ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى مَوْلَفَاتِ بَعْضِهِمْ ، أَوْ أَغْلَبَهُمْ إِنْ شِئْتَ ، مِنْهُمْ :

- إِمَامُ التُّحَاةِ سَبْيُوِيهِ ذَكَرَهُ فِي ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا .
- وَالْأَصْمَعِيُّ وَذَكَرَهُ فِي اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا .
- وَأَبُو عُبَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى) فِي اثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعًا .
- الْأَخْفَشُ (أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ) فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا .
- وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَالْكَسَائِيُّ (عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَتَلْمِيزُهُ الْفَرَاءُ (أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو حَنِيفَةَ الدِّيْنَوَرِيُّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيُّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
- وَابْنُ دُرَيْدٍ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ) فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ .

- وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَتَلْمِيزُهُ أَبُو الْفَتْحِ عَثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالْخَطَّابِيُّ (حَمْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالرَّجَّاجُ (أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَأَبُو عَمْرٍو وَالشَّيْبَانِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَالْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ (التَّهْذِيبِ) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .
- وغيرُ هَؤُلَاءِ كَالنَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، وَالشُّكْرِيِّ، وَالْحَرَبِيِّ، وَالطُّوسِيِّ،
وَأَبِي عَمْرٍو وَبَنِي الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ .

وَمِنْ غَيْرِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ رَجَعَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى أَقْوَالِ أَيْمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ
أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمَ وَالتِّرْمِذِيَّ
وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَالطَّبْرِيَّ، وَالطَّحَاوِيَّ وَغَيْرِهِمْ .
وَصَفَّ النُّسخَةَ الْمَخْطُوطَةَ :

هَذِهِ النُّسخَةُ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ دَيْرِ الْأَسْكَورِيَّالِ بِالْقُرْبِ مِنْ مَدْرِيْدِ عَاصِمَةِ
الدَّوْلَةِ الْأَسْبَانِيَّةِ، وَرَقْمُهَا هُنَاكَ (١٠٦٧) وَقَدْ صَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَدِيمًا،
وَذَكَرَهَا الْأَسْتَاذُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ فَوَّادِ سَزْكَينِ فِي كِتَابِهِ «تَارِيخُ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ» .

وَتَقَعُ النُّسخَةُ فِي (١٣٥) وَرَقَةً) وَفِي كُلِّ صَفْحَةٍ ٢١ سَطْرًا، وَفِي السَّطْرِ
الْوَاحِدِ مَا بَيْنَ تِسْعٍ إِلَى عَشْرٍ كَلِمَاتٍ . وَخَطُّهَا أَنْدَلِسِيٌّ هُوَ إِلَى الْجَوْدَةِ أَقْرَبُ
وَالنُّسخَةُ بِصِفَةِ عَامَةٍ فِي حَالَةٍ جَيِّدَةٍ لَيْسَ بِهَا خُرُومٌ فِي دَاخِلِهَا وَيَسْقُطُ مِنْ أَوَّلِهَا

ورقة أو ورقتين تقريباً بما فيها ورقة العنوان، تبدأ بقول المؤلف: «خمسین، ثم رُدَّتْ إلى خَمْسٍ تخفيفاً على العبادِ . . .» في الدِّياجة يشرح قول المؤلف (وَقُوتِ الصَّلَاةِ) قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ (وَقُوتِ الصَّلَاةِ) لَذَا تَرَجَّحَ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ وَرَقَةً وَاحِدَةً أَوْ وَرَقَتَيْنِ عَلَى الْأَكْثَرِ. وَهِيَ نُسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَنقُولَةٌ مِنْ مَبِيضَةِ الْمُؤَلِّفِ الَّتِي تَرَكَ بِهَا بَيَاضًا فِي أَمَاكِنٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَمْلَأَ هَذَا الْفَرَاغَ، فَلَعَلَّ الْوَقْتَ لَمْ يُسَعَفْهُ، أَوْ لَعَلَّهُ سَدَّدَ هَذَا الْفَرَاغَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى لَمْ تَقِفْ عَلَيْهَا. وَالْكِتَابُ فِي جُزْأَيْنِ يَنْتَهِي الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ بِآخِرِ كِتَابِ (الْحَجِّ) وَيَبْدَأُ الْجُزْءُ الثَّانِي بِكِتَابِ (النِّكَاحِ) بِآخِرِ كِتَابِ (أَسْمَاءِ النَّبِيِّ) وَهُوَ آخِرُ «الْمَوْطَأِ» وَالْحَقُّ النَّاسِخُ فِي آخِرِهِ أَوْرَاقًا وَجَدَهَا مُلْحَقَةً بِالْأَصْلِ . . . خَتَمَ النَّاسِخُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ فِي مُنْتَصَفِ الْوَرَقَةِ رَقْمَ (٧٦) بِقَوْلِهِ: «تَمَّ النِّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ، الْإِمَامِ، الْقُدْوَةِ، الْمُتَّفَنِّنِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مَبِيضَتِهِ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا وَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعَشْرِينَ لَدَى الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ» وَيَبْدَأُ الْجُزْءَ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ . . . النِّكَاحِ . . .» وَيَنْتَهِي بِقَوْلِهِ: «كَمَلَ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوَطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَعَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبِيضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ بِهَا تَرَكَ بَيَاضًا، وَأَطْنَهُ تَرَكَهُ إِلَى أَنْ يَكْمُلَهَا وَيَعِيدَ فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَمَعَ أَنَّ التُّسَخَّةَ بِحَالَةٍ جَيِّدَةٍ بِشَكْلِ عَامٍّ فِيهَا لَا تَخْلُو مِنْ تَصْحِيفٍ
وَتَجْرِيفٍ فَاحِشٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ لِبَعْضِ الْفَقْرَاتِ ،
اسْتِطَعْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ إِصْلَاحَ أَغْلَبِهِ وَأَشْرَتْ فِي هَوَامِشِ الْكِتَابِ إِلَى ذَلِكَ عَلَى
عَادَةِ الْمُحَقِّقِينَ فِي مَنْهَجِهِ التَّحْقِيقِ .

عملي في تحقيق النصّ :

لما كان الكتابُ نسخةً واحدةً وجدتُ في تقويم عباراته وتصحيح ألفاظه
مَشَقَّةً بِالْغَةِ ، وَهَذَا مَا يَجِدُهُ كُلُّ مُحَقِّقٍ لِنَصِّ عَلَى نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ مَهْمَا كَانَ تَصْحِيحُهَا
جَيِّدًا ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ النَّاسِخُ فِي التَّحْصِيفِ وَالتَّجْرِيفِ الَّذِي لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ ، لِذَلِكَ
اتَّخَذْتُ نُسْخَةَ «مُشْكَلاتِ المَوْطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سِي
(ت ٥٢١هـ) نَسْخَةً أُخْرَى وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ (س) لِأَنَّهَا فِيهَا أَظُنُّ مُخْتَصِرَةً مِنْ
كِتَابِنَا هَذَا لَا غَيْرُ ، كَمَا رَاجَعْتُ نِصُوصَ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ ، وَفِي
مَقْدَمَتِهَا «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)
وَ«الْعَيْنُ» الْمَنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ . . . وَغَيْرَهُمَا مِنْ مِصَادِرِ الْمُؤَلِّفِ
الَّتِي صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهَا ، أَوْ صَرَّحَ بِذِكْرِ مُؤَلِّفِهَا وَلَمْ يَذْكَرِ الْمِصْدَرَ كَتَقْلِيهِ عَنِ
«أَدَبِ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ ، وَ«إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» وَ«الْإِبْدَالِ» لِابْنِ السَّكَيْتِ وَغَيْرِهَا .

- وَوَضَعْتُ كُتُبَ وَأَبْوَابَ «المَوْطَأِ» وَبَعْضَ عِبَارَاتِهِ الَّتِي شَرَحَهَا الْمُؤَلِّفُ ؛
لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ أَوْ النَّاسِخَ ذَكَرَ بَعْضَهَا وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ؛ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ مَا تَرَكَ
مِنْهَا - وَهُوَ الْكَثِيرُ - لِيَكُونَ الْكِتَابُ عَلَى نَسْتٍ وَاحِدٍ ، وَلِأَنَّهُ غَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا
سَقَطَتْ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا سَهْوًا عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ . وَلِأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ سُرْعَةَ

الرجوع إلى المقصود دون أقل عناء .

- وَخَرَجَتْ كُتُبُ «المَوْطَأ» مثل كتاب (وقوت الصَّلَاة) وكتاب (الطَّهَارَةُ) وكتاب (الصَّلَاة) . . . من الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ للمَوْطَأ، وأهم شروحه المطبوعة، وعند ذكر أو لفظة من الحديث أذكر معها رقم الحديث في رواية يحيى وأغفل ما بعدها حتى تأتي بعده لفظة أخرى في حديث آخر فأذكر معها رقمه . . . وهكذا .

وَإِذَا غَلَبَ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّ لَفْظَةً مَا سَقَطَتْ مِنَ النَّاسِخِ وَوَجُودَهَا ضَرْوَرِيٌّ زُدَّتْهَا إِذَا كَانَ يَتَوَقَّفُ فَهَمُّ الْمَعْنَى عَلَيْهَا . كُلُّ ذَلِكَ أَجْعَلُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا [] عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ عَادَةُ الْمُحَقِّقِينَ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ مَصْدَرٍ ذَكَرْتَهُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ مَصْدَرٍ أَغْفَلْتُ ذَلِكَ ، وَالْقَوْسَانِ كَفِيلَانَ بِمَعْرِفَةِ الْمَقْصُودِ .

وَأَمَّا عَزْوُ الْآيَاتِ ، وَتَخْرِيجُ الْقِرَاءَاتِ ، وَتَخْرِيجُ الثُّصُوصِ ، وَتَرَاجُمِ أَغْلِبِ الْأَعْلَامِ ، وَالتَّعْرِيفِ بِالْمَوَاضِعِ وَتَخْرِيجِ الْأَقْوَالِ ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبَادِيءِ هَذَا الْفَرْقِ . وَمِثْلُ ذَلِكَ تَمَامًا كِتَابَةُ الْمُقَدِّمَةِ وَصُنْعُ الْفَهَارِسِ ، مِثِّي الْجِتْهَادِ وَمِنْ اللَّهِ التَّوْفِيقُ .

اسْتِدْرَاكٌ وَتَنْبِيْهُ :

بَعْدَ انْتِهَاءِ طَبْعِ الْكِتَابِ وَفَهْرَسْتِهِ تَمَامًا وَقَدَّمَ لِلسَّحْبِ ، التَّقْيِيتُ بِالْأَخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ السَّلِيمَانِي ، وَالْأَخِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَدْرَكِ ، فَأَخْبَرَانِي أَنَّ لِلْكِتَابِ نُسْخَةً أُخْرَى فِي الْخَزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ ، وَقَالَا : هِيَ هُنَاكَ مَجْهُولَةٌ الْمُؤَلَّفِ ، لَكِنْ بِمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا تَبَيَّنَ أَنَّهَا نُسْخَةٌ أُخْرَى مِنْهُ ، كَذَا قَالَا ، وَلَمْ يَعْرِفَا رَقْمَ الْكِتَابِ هُنَاكَ ، وَلَا بَدَأَ لَنَا مِنَ الْبَحْثِ عَنْهَا ، ثُمَّ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهَا ، وَمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا هَذِهِ ، وَتَفْيِيدُ مِنْهَا فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ الثَّانِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

والخير والاعمال الحقايق يتغير ذلك في الجرم ومغفل الخفيفه ولولا الحضر ذاء
الكلام الى اربعة خبير واسيبينكو وامتنان رزق غيبه بل لعله لا تملكه على
جفرا هليلج ترواها وتط من جها بخير هلا تلت واشهر ورجل وكلمه
تم النصب لا وامن تعطين الشيخ العفيفه العلم الفري
لا يفتن ليه الوليد هشام الونشويهم الله عز وجل منه
ومر منفع من منصفته من كير وورق انا مع هم انا
عجلادى وعشرين لى نجره من علم اربعة عشر صحت
والحرفه بن القلمين وكل الله على من اعز والاب الاطمين

الورقة الأخيرة من الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْيَدْلَاجُ ^ف ال كَثِيْرَةٌ مِنَ التَّعْوِيْنِ خُكْبَةُ الْمَرَأَةِ خُكْبَةٌ وَعَلَى التَّعْوِيْنِ خُكْبَةٌ وَقَالَ
 تَغْلِبُ الْخُكْبَةُ طَائِفَةَ اسْمٍ بِالْمُكْتَبِ بِهِ وَالْخُكْبَةُ بِالْخُكْبِ الْمَضْرُوقِ وَالْفَرْعُ رَسْمٌ بِهَا الْفَرْعَانِ
 الْمَضْرُوقَانِ وَالْمَعْنَى وَضَعًا مَوْضِعَ الْمَضْرُوقِ وَلَوْ اسْتَعْمِلَ مَضْرُوقًا عَلَى الْفِيْءِ لَمْ يَخْرُجْ مَضْرُوقًا
 مَلَا يَعْزَى وَيُجْلَى مِنْهَا عَلَى مَعْنَى الْمُنْتَعِرِ عَلَى الْفِعْلِ وَفِيْلَهُ الشَّعْرُ خُكْبَةُ الْمَرَأَةِ حَطْلًا
 وَغَيْرُ الشَّعْرِ خُكْبَةٌ وَأَمَّا كَرِيْمَةٌ اسْتَعْمَلَهُ الرَّبُّ لِيَلَا يَلْتَمِسَ وَوَضَعَ عَيْنَهُ لَمْ يَضَعْهَا فِي
 وَالْخُكْبَةُ اسْمٌ مَلَّحٌ بِهِ فِي الْيَدْلَاجِ خَاطِئٌ وَالْخُكْبَةُ بِهِيَ فِي دَلِيلِ مَنِيٍّ وَدَلِيلُ الرَّغْوِمِ
 كَانَ رَسُولٌ لَمْ يَعْلَمْهُ النَّصْبُ فِي الْيَدْلَاجِ وَالْمَلَّحَةُ كَرَارِيْرٌ وَالْخُكْبَةُ فِي الْيَدْلَاجِ النَّصْبُ
 بِالْخُكْبِ فِي مَالِهِ أَوَّلٌ وَخَرَجَ عَلَى الْيَدْلَاجِ بِالْخُكْبِ فِي الْيَدْلَاجِ إِنَّهُ لَمْ يَنْصَبْ لَهُ أَوَّلٌ وَخَرَجَ
 مِنَ التَّعْوِيْنِ مِنْ تَعْوِيْنِ الرَّبِّ فِي الْمَضِي إِذْ الضَّرْبُ يَمِيْنًا وَمَثَلًا وَتَرَكْتَ الْمَضِي عَلَى الْمَضْمُونِ
 وَمِنْهُ فَوَلَّ عِبْرَالَهُ خِيَابَ الْجَمَادِ مِنْ فَيْحِهَا فَانْتَهَى إِلَى اسْعَلِيْمَةَ وَيَعْرِضُ بِهَا خِيَابَ وَمَسْجِدِي
 تَعْرِضُ لِحُزْنَةِ الْجَمْعِ هَذَا بِالْقَلَمِ مَا يَنْتَفِيحُ بِهِيَ بِمَعْنَى التَّعْرِضِ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ تَعْرِضُ
 وَبِالْفِعْلِ فَضْرًا وَتَمَلُّ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَوْرِ الشَّيْءِ وَتَخْرُجُ مِنْهُ أَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا بَرَأَ لِجَانِبِهِ
 وَلَمْ يَبْقَ جَمِيعُهُ فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِضِ أَنْ يَبْصُرَ لَهُ بَعْضُ مَا يُرِيدُ وَيَعْلَمُ خَرَجَ مِنْ مَضْرُوقٍ كُنِيَ
 بِضَمِّ الرَّكْبِ وَفِي مَعْنَى الْمُسْتَعْرِضِ الْأَوَّلِ لَعَلَّ يَعْزَى وَالضَّرْبُ كَقَوْلِ الْفِعْلِ وَكَانَ الْيَدْلَاجُ مَعْرُوفًا
 بِفَتْحِ الْكَلِمَةِ وَيَنْتَفِظُ عَلَى حِدِّهِ أَوْ مَعْصُومٍ عَلَى أَنْ يَخْصِبَ
 وَكَانَ لِلرَّوَابِيَةِ وَرَدَتْ بِضَمِّ النُّونِ وَأَثْبَاتِ النُّونِ عَلَى الْفَتْحِ مَثَابِلُهُ وَالْيَدْلَاجُ إِلَى الْيَدْلَاجِ لَمْ يَثْبُتْ
 أَوْ غَيْرُ الْيَدْلَاجِ وَخَرَجَ فِعْلُ الْيَدْلَاجِ وَجَاءَ الْمَلِكُ فِي تَعْوِيْنِ مَعْرُوفٍ أَوَّلِ الضَّرْبِ وَتَعْرِضُ يَمِيْنًا
 عَرَضَ عَرَضًا وَخَرَجَ وَرَأَى الْيَدْلَاجَ فَمَلَأَ مِنْهُ الْفَرْقُ وَيَعْلَمُ الْعَقْلَةَ وَالْعَقْلُ وَهُوَ حَوْلُ الْبَصْرِ
 يُقَالُ بِهِ أَمْرًا عَقْلًا وَفَرْقًا وَفَرْقًا وَالْبَطْنُ الْيَدْلَاجُ وَالْبَطْنُ وَالْبَطْنُ
 أَبْعَدُ الْمَالِ خَلْقًا وَشَرًّا مَوَاسِيًا أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَضْرُوقٍ فِي الضَّرْبِ وَفِي الضَّرْبِ خَلْقًا صَرَاقًا

الورقة الأولى من الجزء الثاني

في تسمية الشنوبل غير الشنأ إذ كان منه بسبب والعرب تقول لا تضخ فربما هو من قول بلان بن الشيخة وحيث
 انقول الثاني ان النيامة تتكون من زمان خويته وراسته جعلت العجب أيضا انقول بمعنى اسبق كما استعملنا
 بمعنى ان في قول العلاء فرج وكأثر مشوا الشنوبل لأنه يكون ما نقرتم كما نمتوا التوتة كجها ما لم
 بالخير ويكون همزا الشهم وفتح من اريد العلاء فرج من اربعة ولم ينح والجمعة حتى جمع بمعنى كما قال
 نعيم لم يؤتم النيمه وزنا أي ورداذا بظ وقال الشاعر أما وأكوا الضياء المرية في العن على الرضف فعلى لم
 أراد على لم شريف ومعنى من الرجم الثاني قول العلاء في سلم من فرج بلا فبه يجر ووزن طولان تارة وبه
 تارة اختار وانجازا ورويا مجموعا أمثالها قال جر وجرينا إلى غاية وكذا تارة انقول الشايفه
 ومن حسن ما جاء في من المعتبر قول امر اتكلم من منهم يروى ما له عن فرج وقال قائل
 أن له فرج حروف في القوم في الآية كثر ما سبق في قوله والشايفون الشايفون اوليه المرفون

كامل التعليل على موكلا مله من انفس رضى الله عنه
 به لقبه من لعانه وعوارض الحرايه ومعانيه لعل
 معزاة له من مبيد اللولاب حمد الله والحمد لله
 وكان اختار الواضح بها ترطبيها ط والحنه ترة
 الران يكملها ويعبر فكرته والله اعلم

الورقة الأخيرة من الجزء الثاني

فهرس الموضوعات

٥	أولاً (المقدمة)
	الفصل الأول: (مؤلف الكتاب)
٧	- اسمه ونسبه
١٢	- مولده
١٤	- أسرته
٢١	- تعلمه وأشهر شيوخه
٢٧	- تصدره للتدريس وأشهر تلاميذه
٣٥	- توليه القضاء
٣٨	- الوقشي في (طليطلة)
٣٩	- الوقشي في (بلنسية)
٤٢	- الوقشي في (دانية)
٤٣	- هل ولي قضاء (طليطلة) و(دانية)
٤٣	- وفاته
٤٤	- آثاره (أشعاره - ومؤلفاته)
٤٤	أ - أشعاره
٤٧	ب - مؤلفاته
٦٠	- أقوال العلماء فيه
٦٣	- طرائفه وملحه
٦٣	- اتهامه بالاعتزال
	الفصل الثاني (دراسة الكتاب)
٦٣	- موضوع الكتاب
٧١	- عنوانه
٧٢	- نسبه إلى المؤلف

٨٠	- منهج المؤلف في الكتاب
٨٤	- رده على العلماء
٨٧	- شواهد
٨٩	- مصادره
٩٢	- وصف النسخة الخطية
٩٤	- عملي في التحقيق